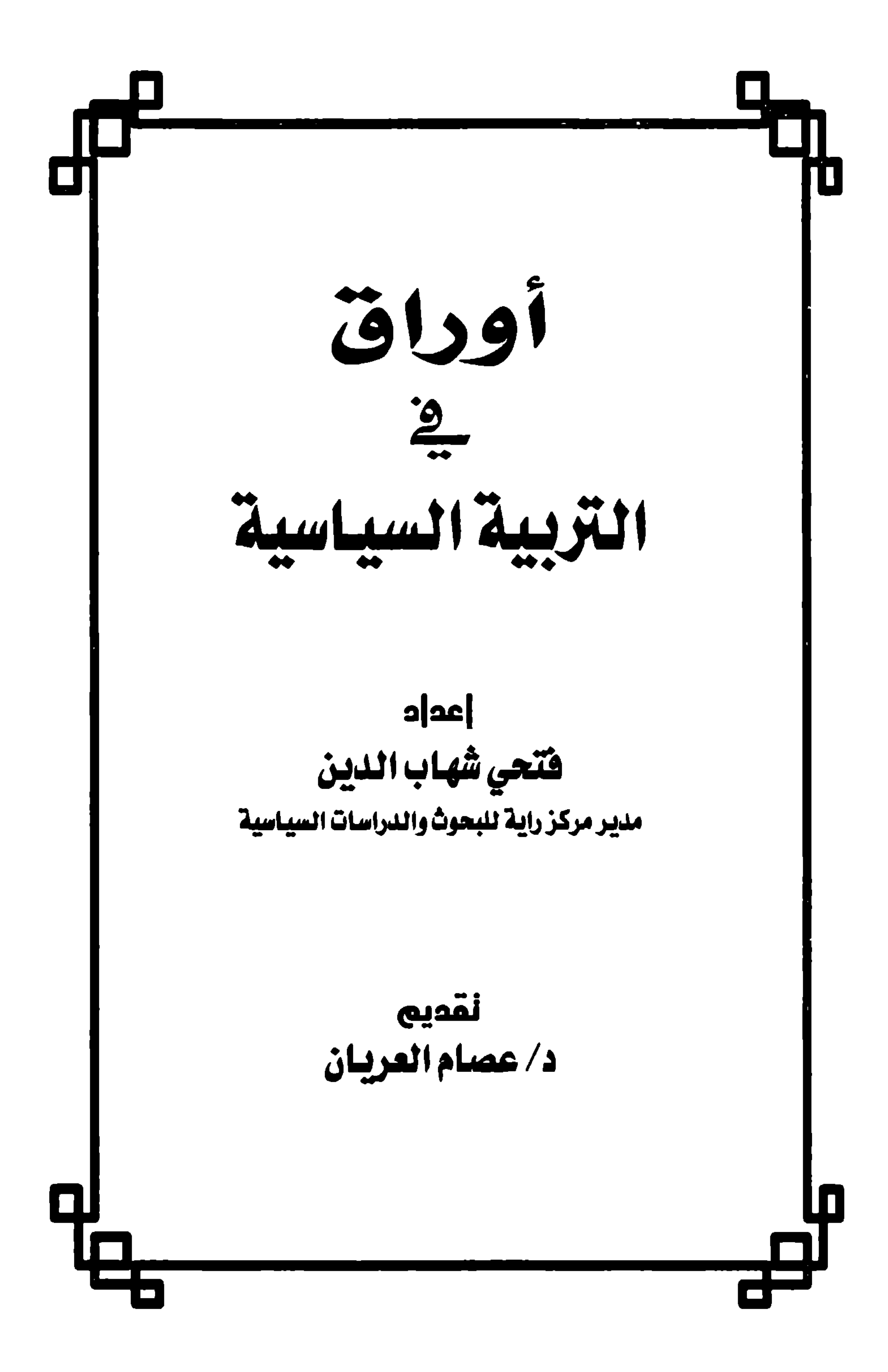
أوراق فى التربية السياسية

فتحى شهاب الدين

تقديم
د. عصام العريان

مؤسسة اقرأ
للنشر والتوزيع والترجمة



أوراق

في

التربية السياسية

إعداد

فتحي شهاب الدين

مدير مركز راية للبحوث والدراسات السياسية

تقديم

د/ عصام العريان



الطبعة الأولى
١٤٣٢هـ - ٢٠١١م

بطاقة الفهرسة
فهرسة أثناء النشر
إعداد الهيئة المصرية العامة لدار الكتب

شهاب الدين، فتحي
أوراق في التربية السياسية/ تأليف/فتحي شهاب الدين
ط١. - القاهرة : مؤسسة اقرأ للنشر والتوزيع والترجمة، ٢٠١١
(١٥٢ص)، ١٧ سم تدمك: ٣-٨٤٥-٤٤١ - ٩٧٧ -٩٧٨
١ - الإسلام والسياسة
أ. العنوان ٢١٤،٣٢

رقم الإيداع: ٢٠١١/٨٠٠٠م

مؤسسة اقرأ
للنشر والتوزيع والترجمة

الإدارة: ١٠ ش أحمد عمارة بجوار حديقة الفسطاط
ت: ٠٢/٢٥٣٢٦٦١٠ محمول:٠١٥٢١٢٠٢٤٧٢
مكتبة اقرأ – الأزهر: ش البيطار خلف الجامع الأزهر
ت: ٠٢/٢٥١٤٢١٦٧ محمول ٠١٢٦٣٤٤٠٤٣
مكتبة اقرأ – جامعة القاهرة: ٤ ش حلمي بين السرايات مطلع كوبري ثروت
محمول: ٠١٠٥٢٢٤٢٠٧ - ٠١١٢٣٢٨٣١١
www.Iqraakotob.net
E-mail:iqraakotob@yahoo.com

إهـــداء

إلى أخي وأستاذي

فقيد الصحافة الراحل

عبد المنعم سليم جبَّارة



تقديم

يسعدني أن أقدم لهذا الكتاب حول «التربية السياسية» للأخ المهندس فتحي شهاب الدين.

فالتربية السياسية من وجهة نظر إسلامية هي حديث الساعة في كل البلاد العربية والإسلامية بل في العالم كله.

والسبب هو الصعود الكبير للحركة الإسلامية في كل انتخابات حرة أو شبه حرة نزيهة، حتى وصل الأمر إلى فوز حركة المقاومة الإسلامية «حماس» في فلسطين المحتلة بأغلبية وصلت إلى أكثر من ٦٥٪ من مقاعد المجلس التشريعي في انتخابات ٢٥/ ١/ ٢٠٠٦م.

التحدي أصبح قائماً الآن بعد أن كان مجرد خاطر يجول في الذهن ولا يستقر حتى يدفع إلى العمل الإيجابي لمواجهة التحديات.

هذه التربية السياسية تشمل جوانب متعددة علينا أن نسعى إلى إيضاحها وفهمها والتدريب عليها منها:

- فهم الأصول الشرعية للعمل السياسي وأن السياسة جزء من النظام النيابي الإسلامي.
- تأصيل القواعد الشرعية للعمل السياسي مثل: النظام النيابي والانتخابات المحلية والبرلمانية، والدستور، وتداول السلطة والمعارضة كأسلوب سلمي للخروج على الحاكم...إلخ.
- فهم المصطلحات السياسية الحديثة ومدلولاتها وخلفياتها الفكرية.
- النظر في أساليب العمل السياسي مثل: التحالفات السياسية، الحكومات

الائتلافية، التعاون الدولي من خلال المنظمات الدولية، العلاقات بين الدول...إلخ.

- التدريب على العمل السياسي مثل: إدارة الحملات السياسية، النشاط البرلماني، التفاوض السياسي، بناء الجبهات السياسية والشعبية...إلخ.

هذه أمثلة لما يمكن أن تتضمنه مسألة «التربية السياسية».

وهنا أود أن أشير إلى بعض القضايا.

- هناك فرق كبير بين الناشطين السياسيين وبين الأكاديميين السياسيين.
- هناك اهتمام سياسي لدى الجمهور العادي يختلف عن هموم الناشط السياسي.
- يجب على القيادات السياسية أن تقوم بواجبها في التوعية السياسية العامة للجمهور العام، وألا تدع المشاعر الشعبية هي التي توجهها.
- هناك فرق كبير أيضًا بين النشاط المجتمعي الشعبي الحزبي أو السياسي، وبين تولى المسئولية السياسية الحكومية وإدارة مرافق عامة لصالح المجموع، أي الانتقال من النقد والانتقاد إلى المسئولية، أو من مربع المعارضة إلى مربع الحكومية.

الجهد الذي بذله أخي وصديقي المهندس/ فتحي شهاب الدين في هذا الكتاب القيم، الذي يتوج به نشاطاً سياسياً وجهداً ثقافياً متميزاً طوال سنوات نشاطه -هذا الجهد- يضع لبنة في بناء كبير يجب أن نهتم به جميعاً، فالمطلوب أكثر بكثير من مجرد كتاب يضاف إلى المراجع الموجودة، إننا بحاجة ماسة إلى الكثير من الفهم والأكثر بكثير من التدريب، والتعلم من التجربة عن طريق المراجعة والخطأ والصواب، والاستفادة من تجاربنا الواسعة في المعارضة وفي بناء التحالفات السياسية بل وفي الحكم أيضًا؛ فهناك تجارب إسلامية في الحكم في السعودية وباكستان وأفغانستان وإيران والسودان وفي تركيا الآن، هذه تحتاج إلى دراسات أكاديمية وتطبيقية.

لابد من الإشارة إلى ما ذكره مشايخنا وأساتذتنا الرواد من الإمام الشهيد حسن البنا مرورًا بالشيخ محمد الغزالي إلى أستاذنا الشيخ القرضاوي وغيرهم كثير حول أهمية الاستفادة من تجارب الآخرين في العالم حولنا، من حيث نظم الحكم والإدارة بسبب التقدم الكبير الذي حدث في العالم مقارنة بالتخلف الشديد الذي أصاب مجتمعاتنا. فالاستبداد السياسي آفة ووباء انتشر في البلاد العربية والإسلامية، والحرية التي هي أصل من أصول الإسلام والعدل الذي يقوم عليه بناء الحكم في الإسلام، والمساواة التي هي ركن ركين من شريعتنا، والشورى التي هي خلق إسلامي قبل أن تكون نظامًا سياسيًا، وكرامة الإنسان أو بالوصف الحالي (**حقوق الإنسان**) كل ذلك من قيم الإسلام العظيمة التي جاء الإسلام لإرسائها بشريعته الغراء، وهي تقريباً مفتقدة في بلادنا فقد انتشر فيروس ووباء: الاستبداد والفساد والتخلف، بحيث أصبح مقاومتها من الفرائض الأساسية.

كل ذلك هو من النشاط السياسي المفروض علينا.

التربية السياسية شاملة المعرفة والوجدان والمهارات.

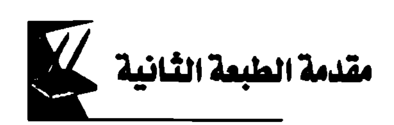
فسياستنا ليست مجرد ثقافة أو شطارة، بل هي سياسة أخلاقية تلتزم بضوابط الشريعة الإسلامية، لذلك كان الاهتمام بوجدان السياسي الذي يضبط سلوكياته من أهم الفوارق التي تفرق بين السياسي الملتزم بالإسلام ومرجعيته عن ذلك الذي يعمل وفق قاعدة ميكافيللي «**الغاية تبرر الوسيلة**» أو بمنطق الفهلوة العصرية: «**الذي تغلب به العب به**».

شكراً لأخي م/ فتحي شهاب الدين على جهده وأدعوه إلى بذل المزيد في هذا الإطار. مع دعواتي له بدوام التوفيق.

د / عصام العريان

القاهرة ٢٠٠٦/٢/٢٧م

٢٨/ المحرم/ ١٤٢٧هـ



مقدمة الطبعة الثانية

تـأتي هـذه الطبعـة مـن كتـاب أوراق في التربيـة السياسـية في ظـروف سياسـية بالغـة الأهمية، تشهد فيها منطقتنا العربية ما لم تشـهده طـوال عقـود سـابقة، فبعـد أن ظـل العـالم العربي خارج موجات التغيير والتحول الديمقراطي بدأ يشهد انتفاضات وثورات شـعبية بداية من تونس ومصر، ثم ليبيا والأردن والبحرين واليمن، وبعد قيام ثورة يناير ٢٠١١م تشـهد مصر حراكًـا سياسـيًا نشـطًا في كـل المجـالات، وتغيـيرات جوهريـة في القـوانين والسياسـات، مما استلزم إضـافة فصـول جديـدة للكتـاب مثـل الفصـل الخـاص بـالنظم الانتخابيـة وتطبيقاتهـا عـلى مسـتوى العـالم، وكـذلك إفـراد فصـل جديـد عـن المشروع الإصلاحي لجماعة الإخوان المسلمين، والـذي يشـتمل عـلى ملامـح المشروع والتحـديات والتهديدات التي تواجهه كمطلب من متطلبات الـوعي السـياسي في هـذه المرحلـة المهمـة من تاريخ مصر، آملين أن يكون الكتاب في طبعته الجديدة ملبيًا لطموح القارئ .

والله الموفق والمستعان

فتحي شهاب الدين

٢٠١١/٤/١

مدير مركز راية للبحوث والدراسات السياسية

مقدمـــة

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وبعد...

فقد كان رسولنا ﷺ سياسيًا من الطراز الأول بعيد النظر في استقراء الواقع السياسي – داخل الجزيرة العربية وخارجها– مُلمًا بالأنظمة السياسية القائمة من حوله، متابعًا لأدق الأحداث الجارية، حكيم التصرف في مواجهة المستجدات، إلى غير ذلك من الملكات السياسية التي أعانته – بفضل الله – على إرساء قواعد دولة مسلمة مهيبة الجانب مكتملة الأركان.

ثم جاء الخلفاء الراشدون من بعده وأدركوا أن الخلافة – كما قرر فقهاؤنا – هي النيابة عن رسول الله ﷺ في حراسة الدين وسياسة الدنيا، فقاموا بالمهمتين خير قيام وما رأينا في كلامهم ولا أعمالهم ما يشير إلى هذا الفصام النكد بين الدين والسياسة.

ثم ظل هذا الحس السياسي يقظًا في نفوس جماهير الأمة في كل عصور نهضتها، متعبدين إلى الله بهذا الوعي، ولم لا وهم يقرءون في كتابهم الكريم تسجيلاً للأحداث السياسية الكبرى مثل معارك الروم والفرس وغيرها.

وكذلك أسهم علماء الأمة الأفاضل في تأصيل هذا الوعي السياسي حتى قرأنا في تفسير القرطبي والشوكاني في قوله تعالى: **﴿وَلَكِن كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ﴾** [آل عمران: ٨١]. إن الرباني هو الذي يجمع إلى العلم بالدين البصر بالسياسة، كما جاء أيضًا في تفسير الطبري عن مجاهد: **«والربانيون فوق الأحبار؛ لأن الأحبار هم العلماء والرباني الجامع إلى العلم والفقه البصر بالسياسة والتدبير والقيام بأمور الرعية وما يصلحهم في دنياهم».**

وفي العصر الحديث جاء الإمام البنا ليؤكد قول الفقهاء بقوله: **«إن المسلم لا يكتمل إيمانه إلا إذا كان سياسيًا بعيد النظر في شئون أمته».**

ثـم خلـف مـن بعـد هـؤلاء الأفاضـل طوائـف مـن المسـلمين تظـن -بجهل أو تجهيل- أن السياسة ليست من الدين في شيء بل هي مرادفة عندهم للغش والخداع والاستغلال والبطش والفتن... إلخ، وقد يكون لهم بعض العذر لأن معظم من يمارسون السياسة اليوم ممن لا أخلاق لهم من النفعيين والوصوليين والمنافقين ومن «يلعبون بالبيضة والحجر» وأصبح غالبيتهم (إلا من رحم الله) إما صاحب سلطة يسعى للثروة أو صاحب ثروة يسعى للسلطة، ومن ثم لم يكن غريبًا أن يطفو على سطح حياتنا السياسية نواب للكيف والمخدرات والقروض..

وإن عَجِبنا من غفلة عموم المسلمين عن أهمية السياسة وضرورة الوعي السياسي، فعجبنا أشد من بعض المتدينين الذين لا وجود للسياسة في سُلّم أولوياتهم، قراءة ومتابعة أو مشاركة وممارسة. ومن هنا كان هذا الكتاب في التربية السياسية محاولة بدائية وأولية، آمل أن يتبعها أحسن منها ممن هم أقدر مني، نقدمه لأنفسنا ولعموم المسلمين خطوة على طريق التنبيه، وإضافة في ميدان التأصيل، وبيانًا لأركان التربية السياسية المنشودة حتى تعود للشخصية المسلمة ملامحها السوية وشمولها المتوازن.

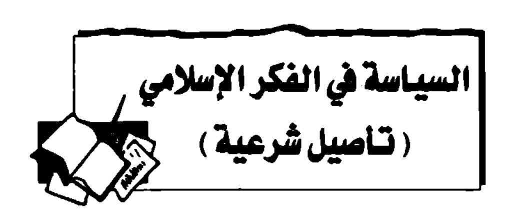
والله المستعان

م/ فتحي شهاب الدين

الأربعاء ٨ مارس ٢٠٠٦م

٨ صفر ١٤٢٧هـ

* * *



السياسة في الفكر الإسلامي
(تاصيل شرعية)

هي فن الممكن ضمن ثوابت الشريعة، وهو ما قاله ابن عقيل منذ سبعة قرون بلغة أخرى في قوله: السياسة ما يكون الناس معه أقرب إلى الصلاح وأبعد عن الفساد وإن لم يضعه الرسول ﷺ ولا نزل به وحي، فإن أردت بقولك: (إلا ما وافق الشرع) فصحيح وإن أردت (إلا ما نطق به الشرع) فغلط وتغليط للصحابة.

ويعلق ابن القيم قائلا: والمقصود أن هذا وأمثاله سياسة جزئية بحسب المصلحة يختلف باختلاف الأزمنة فظنها من ظنها شرائع عامة لازمة للأمة إلى يوم القيامة، ولكل عذر وأجر، ومن اجتهد في طاعة الله ورسوله فهو دائر بين الأجر والأجرين وهذه السياسة التي ساسو بها الأمة هي من تأويل القرآن والسنة.

والسياسة الشرعية تعني:

١- أحكام الوقائع التي لا يوجد لها دليل خاص صريح في القرآن ولا السنة ولا الإجماع ولا يوجد لها دليل تقاس عليه.

٢- الأحكام التي من شأنها ألا تبقى على وجه واحد وإنما تختلف باختلاف العصور والأحوال وتتبدل بتبدّل المصالح وتتغير بتغيرات الظروف والمجتمعات.

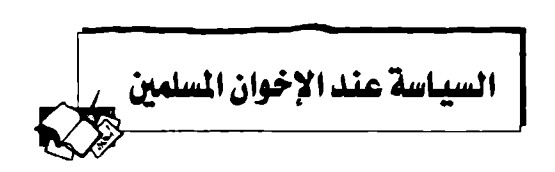
وتعتمد السياسة الشرعية على أصول شرعية معتمدة منها:

- المصالح المرسلة (التي تعتمد على فقه الأولويات والموازنات)
- الاستقراء.
- العُرف.

- المقاصد العامة للشريعة وروحها.
- القواعد الفقهية مثل «الأخذ بأيسر ما قيل والمقصود هو رفع الحرج والتيسير»، والسياسة جزء منهج الإسلام في تنظيم الحياة ولا يمكن تصور عمل من الأعمال التي جاء بها الإسلام دون أن يخضع للسياسة في تنفيذه والقيام به.

والسياسة الإسلامية كلها بمختلف فروعها وأنواعها تستقي من مصدري الإسلام الرئيسيين: القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، ولها مراجع إلى جانب هذين المصدرين وهي أعمال الصحابة ﵃ وبخاصة الخلفاء الراشدين ومن كان على مستواهم في فقه الدين والعمل به والنموذج المحتذى لهذه السياسة الإسلامية هو ما قام به الرسول ﷺ من أعمال عديدة وأقوال حكيمة يؤدي الأخذ بها جميعًا إلى أن يعيش المسلمون أمة واحدة تمثل الخيرية التي وضعها الله فيها ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

***



السياسة عند الإخوان المسلمين

حدد الأستاذ البنا مؤسس جماعة الإخوان المسلمين عددًا من المفاهيم العامة الحاكمة للفكر السياسي مثل:

- **أن المسلم سياسيٌ من منطلق إسلامه:**

فيقول: (إن المسلم لن يتم إسلامه إلا إذا كان سياسيًا بعيد النظر في شئون أمته مهتمًا بها غيورًا عليها، وأستطيع كذلك أن أقول: إن هذا التحديد والتجريد أمرٌ لا يقره الإسلام، وإن على كل جمعية إسلامية أن تضع في رأس برنامجها الاهتمام بشئون أمتها السياسية وإلا كانت تحتاج هي نفسها أن تفهم معنى الإسلام)[1].

- **الإسلام لا يفصل بين الدين والسياسة:**

يقول: «فحدثوني بربكم: إذا كان الإسلام شيئًا غير السياسة وغير الاجتماع وغير الاقتصاد وغير الثقافة فما هو إذن؟ أهو هذه الركعات الخالية من القلب الحاضر.. ألهذا نزل القرآن نظامًا كاملاً محكمًا مفصلاً.. »[2].

- **السياسة والحكم أصل من أصول الشريعة:**

فيقول: «فلا تقوم الدولة الإسلامية إلا على أساس الدعوة حتى تكون دولة رسالة لا تشكيل إدارة ولا حكومة مادة جامدة صماء لا روح فيها.

كما لا تقوم الدعوة إلا في حماية تحفظها وتنشرها وتبلغها وتقويها»[3].

---

(١) رسالة المؤتمر الخامس.

(٢) رسالة مؤتمر الطلبة.

(٣) رسالة مشكلاتنا الداخلية. .

وحول نظرة الأستاذ البنا للسياسة وموقف المسلم منها، فيقول أن السياسة هي: «النظر في شئون الأمة الداخلية والخارجية»، وإن لها جانبين:

الداخلي: ويعنى «تنظيم أمر الحكومة وبيان مهماتها وتفصيل واجباتها وحقوقها ومراقبة الحاكمين والإشراف عليهم ليطاعوا إذا أحسنوا وينتقدوا إذا أساءوا».

والخارجي: ويعني «المحافظة على استقلال الأمة وحريتها والسير بها إلى الأهداف التي تحتل بها مكانتها بين الأمم وتخليصها من استبداد غيرها بها وتدخلها في شئونها».

أهداف العمل السياسي:

حدد الأستاذ البنا أهداف العمل السياسي في الخمسة نقاط التالية:

١- تحرير الوطن الإسلامي من كل سلطان أجنبي.

٢- وحدة الوطن الإسلامي.

٣- إقامة الدولة الإسلامية.

٤- تحقيق الوحدة العربية.

٥- تحقيق الوحدة الإسلامية.

ثم يلخص الأستاذ البنا الأهداف السابقة جميعًا فيقول: إن الهدف السياسي الأسمى يتمثل في «إعادة الكيان الدولي للأمة الإسلامية بتحرير أوطانها وإحياء مجدها وتقريب ثقافتها وجمع كلمتها حتى يؤدي ذلك إلى إعادة الخلافة المفقودة والوحدة المنشودة»[1].

***

(١) رسالة التعاليم .

التربية السياسية

هي الجهود المبذولة من قبل مؤسسات التربية الرسمية وغير الرسمية والتي تعمل على تكوين وتنمية شخصية سياسية تتطابق مع الثقافة السياسية للقائمين على هذه المؤسسات –لدى كل مواطن– وتكوين وتنمية وعي سياسي –بمستوياته– بحيث يكون المواطن واعيًا وقادرًا وراغبًا في المشاركة السياسية بفعالية في قضايا مجتمعه العامة بكل صور المشاركة المتاحة والتي تؤدي إلى التغيير نحو الأفضل.

عناصر التربية السياسية

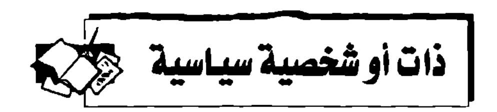
١- ذات أو شخصية سياسية.

٢- وعي سياسي.

٣- مشاركة سياسية.

٤- مؤسسات تربية.

٥- ثقافة سياسية.



ذات أو شخصية سياسية

طبيعة التربية السياسية

١- أنها عملية لا تهدف إلى أن يكون عند الفرد ولاء للنظام مبررًا لتصرفاته؛ بل هي عملية تهدف إلى تكوين عقلية ناقدة وقادرة على الحوار البنَّاء وعلى العمل المؤدي إلى التغيير نحو الأفضل، وبالتالي فهي لا تتحقق في بيئة تنعدم فيها حرية الرأي والنقد والحوار وتكون الحكومة دائمًا هي الوصية على الأفكار.

٢- أنها عملية مستمرة مدى الحياة، فلا تقتصر على مرحلة عمرية محددة أو مرحلة دراسية معينة ما دام الإنسان كائنًا سياسيًا يعيش في مجتمع، كما أنها لا ينبغي أن تقتصر على فئة من المواطنين دون أخرى، إذ إن السياسة مسألة تخص كل مواطن وهي خاصية الإنسان.

أهداف التربية السياسية

التربية السياسية تهدف إلى تكوين وتنمية ذات سياسية ووعي سياسي، كما تهدف إلى تكوين قدرات المشاركة السياسية لدى الفرد بشكل إيجابي.

الذات السياسية:

هي الهدف الأول والأساس لعملية التربية السياسية فلا يوجد وعي سياسي بدون محتوياتها كما أن نوع المشاركة السياسية يتأثر بنوع الثقافة السياسية التي تكوِّن محتوى الذات السياسية.

معنى ومحتوى الذات السياسية:

الذات أو الشخصية السياسية هي: مجموعة من التوجهات التي تتكون لدى الفرد نحو العالم السياسي.

وهي تشمل: المعلومات والتصورات المتعلقة بالعالم السياسي ووجهات نظر إيجابية أو سلبية أو محايدة تحدد علاقة الفرد بالرموز السياسية وأنماط الولاء والتوجهات الأيدلوجية، وهذه الجوانب يكتسبها الفرد من خلال عملية التنشئة السياسية.

ويمكن إجمال عناصر الذات السياسية في:

أولاً: القيم والمعتقدات السياسية.

ثانيًا: العواطف والاتجاهات السياسية.

أولاً: القيم والمعتقدات السياسية (أمثلة):

١- الإيمان بأن جميع البشر متساوون في أصل الخلق وفي الحقوق والواجبات يؤدي إلى اتجاه سياسي إيماني نحو ممارسة الأقليات الدينية والعرقية لحقوقها السياسية والتسوية بين الجميع في الوطن والحقوق.

٢- الإيمان باستخلاف الإنسان في الأرض، وأن غاية وجوده هي التعمير في إطار منهج الله، وأن الكون مسخر له يؤدي إلى اتجاه سياسي نحو أيديولوجية محددة تجمع بين تحكيم شرع الله والتنمية العلمية والتجريبية في المجتمع.

٣- الإيمان والاعتقاد بحقوق المرأة السياسية ذو مدلول سياسي يؤدي إلى اتجاه إيجابي نحو مشاركتهن في الحياة السياسية، وهكذا أيضًا المعتقدات ذات المدلول السياسي المباشر مثل: «العدالة الاجتماعية – العروبة – الاستقلال – الاقتصادي – الحكم – السلطة الوطنية – المواطنة – الوحدة – التحرر – الجهاد...».

ثانيًا: العواطف والاتجاهات السياسية:

يمكن إيجاز نماذج من العواطف والاتجاهات السياسية الناشئة عن الإيمان بتلك المعتقدات فيما يلي:

١ - شعور المؤاخاة والإنسانية.

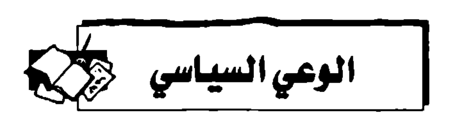
٢- شعور المساواة.

٣- الرغبة في التغير الاجتماعي والسياسي عن طريق الإصلاح والتربية.

٤- شعور التعاون والتضامن الاجتماعي.

٥- شعور الكراهية للاستبداد.

* * *



الوعي السياسي

هـو الرؤيـة الشـاملة بمـا تتضـمنه مـن معـارف سياسية وقيم واتجاهات سياسية، التي تتيح للإنسان أن يدرك أوضاع مجتمعه ومشكلاته ويحللها ويحكم عليها ويحدد موقفه منها مما يدفعه للتحرك من أجل تغييرها وتطويرها.

وهذا التعريف يتضمن اربعة محاور:

١- الرؤية الشاملة.

٢- الإدراك الناقد.

٣- الإحساس بالمسئولية.

٤- الرغبة في التغيير.

أهمية الوعي السياسي

١- المدخل لمعرفة العصر.

٢- العنصر الأهم في نجاح المشروع الإسلامي.

*** إن كثيراً من التداعيات التي تشهدها الساحة الإسلامية، وتتعرض لها الحركات والقوى الإسلامية في العالم تعود أسبابها إلى غياب الوعي السياسي، وبالتالي إلى التخلف عن معرفة وإدراك واقع العصر.**

٣- الوعي بالمستقبل والتخطيط له:

يعد الوعي بالمستقبل واستشراف آفاقه وفهم تحدياته وفرصه، من المقومات الرئيسة في صناعة النجاح، على مختلف الأصعدة.

فلا يمكن أن يستمر النجاح لأحد إذا لم يكن يمتلك رؤية واضحة لمعالم المستقبل، فالنجاح الدائم إنما يرتكز على الوعي بالمستقبل. أما وعي الحاضر فهو وإن كان مهمًا وضروريًا إلا أنه لا يكفي بمفرده لصناعة النجاح الدائم، بَيْدَ أنه قد يكفي لنجاح مؤقت، ولكنه نجاح يعقبه الفشل الذريع في غالب الأحيان إن لم يكن مصحوبًا بفهم الحاضر ووعي المستقبل.

ولكي نُكوِّن رؤية عن المستقبل علينا أن:

- ندرس الماضي، ونستفيد من دروسه.
- نفهم الحاضر ومكوناته.
- نربط المستقبل بما يحدث في الحاضر.
- نستوعب دروس الماضي بما فيها من نقاط قوة أو ضعف.

إن تكوين الوعي بالمستقبل يستلزم بالضرورة:

- أن نفتح أعيننا وقلوبنا على كل ما يجري من حولنا من تغيرات، سواء في عالم السياسة أو الاقتصاد أو الاجتماع أو التعليم والتربية أو الإعلام ووسائل الاتصال الأخرى، أو التكنولوجيا والتقنية المتقدمة.. وغير ذلك كثير.
- وأن نحلل كل التغيرات، ونتابعها بدقة وموضوعية، ونرصد التحولات التي تحدث في مختلف المجتمعات الإنسانية، إذا ما أردنا أن نفهم معالم المستقبل وآفاقه.
- وأن نطلع على قضايا المستقبل، وهي تشمل عناوين كثيرة، ومواضيع متعددة، سواء ما يتعلق بالأفراد أو المجتمعات أو الدول.
- ومن يعي المستقبل ويعمل من أجله هو القادر –حاضرًا ومستقبلاً– على الإمساك

بزمام الأمور في مختلف الجوانب.

- أما من لا يفكر إلا في اللحظة الراهنة، فإنه لن يستطيع تجاوز تلك اللحظة، أو التعامل مع غيرها.

آثار غياب الوعي السياسي

١ - عدم فهم اللغة السياسية التي يتخاطب بها الناس من حولنا.

٢ - عدم القدرة على استقراء اتجاهات الأحداث في العالم.

٣- العجز عن وضع الخطط المناسبة للتحرك.

٤ - تنفيذ خطط القوى المعادية دون الشعور بذلك.

٥- الوقوع في تناقضات حول الخطوات المناسبة للمواجهة.

٦- السقوط في مصيدة الاختراق السياسي – الفكري.

٧- عدم الاستفادة من الفرص المتاحة.

٨- الانشغال بغير العدو الحقيقي.

٩- فقدان الثقة بالعمل الشعبي المنظم كأداة صراع ضد الخصوم.

١٠ - ضياع الفرص المناسبة، مع عدم الانتباه إلى الخسائر الراهنة والبعيدة المدى.

العوامل المؤثرة في الوعي السياسي

١ - نوع الثقافة السياسية ومنها ثلاثة أنواع:

أ) **ثقافة المشاركة**: وتؤدي لتكوين اتجاهات إيجابية تجاه الموضوعات السياسية. (وعي مشارك).

ب) **ثقافة التبعية**: وتؤدي لتكوين اتجاهات سلبية تجاه الموضوعات السياسية. (وعي سلبي أو تابع)

جـ) **ثقافة المحدودية:** وتؤدي لتكوين علاقة ضعيفة مع الموضوعات السياسية. (وعي محدود)

٢- وجود أحداث كبرى مثل التطورات والتغيرات الثقافية والمعارك السياسية مما يؤدي لتغيرات كبرى وبالتالي تغير في الوعي السياسي.

٣- مستوى التعليم.

٤- وجود زعيم سياسي بارز.

٥- القدرات والمهارات الخاصة لبعض الأفراد.

عناصر الوعي السياسي

١- **الوعي الرسالي:** رؤية الفرد لرسالته والعالم من خلال فهم الإسلام العام الشامل والاعتقاد بضرورة تطبيقه من خلال استيعاب نصوصه (القرآن – الحديث –.......) واستيعاب منهجه الواقعي المتضمن لجميع شئون الإنسان. (وعي ثابت)

٢- **الوعي الحركي:** رؤية الفرد لتنظيمه وصفاته المختلفة (هيئة سياسية – دعوة سلفية – طريقة سنية) وأهدافه ووسائله المتعددة.

(وعي ثابت + وعي متغير) نظرًا لتحديث الوسائل والأهداف وعدم جمود الحركة.

٣- **الوعي بالقضايا السياسية:** رؤية الفرد للقضايا المحلية والقومية والعالمية ذات التأثير على الوطن. (وعي متغير يستند إلى رؤية ثابتة).

٤- **الوعي بالموقف السياسي:** رؤية الفرد للموقف السياسي بكل مستجداته وتطوراته على الأصعدة المختلفة مع تميز القوى الفاعلة في المشهد السياسي ومرجعيات كل منها. (وعي متغير حسب نوع الحدث).

وسائل تكوين الوعي السياسي

١ - التوجيه السياسي المباشر من خلال قنوات رسمية وغير رسمية عن طريق بيانات سياسية وعمليات توجيه وتلقين سياسي مباشر يقوم بها المفكرون والقادة السياسيون.

٢ - الخبرة السياسية المكتسبة من خلال المشاركة السياسية.

٣- التعليم الذاتي عن طريق القراءة ومتابعة الأحداث.

٤ - امتداد الخبرات من المجال العام إلى المجال السياسي.

وسائل تنمية الوعي السياسي

١ - الفقه السليم للقرآن والسنة شرعيًا وحركيًا.

٢ - الفهم السليم لسنن الله في الكون وعوامل سقوط الأمم وقيامها.

٣- دراسة التاريخ الإسلامي ومعرفة الواقع السياسي.

٤ - معرفة الواقع والقوى، ورصد الجوانب المؤثرة فيه.

٥- معرفة مشاريع الآخرين (أصدقاء وأعداء).

٦ - معرفة مصطلحات العصر ولغاته السياسية والأدبية والعلمية إضافة إلى قراءة خطابه.

٧- رصد الأحداث وتحليلها.

٨- المتابعة المستمرة للأخبار وتطورات قضايا الأمة.

٩ - عقد ندوات وحلقات نقاش للقضايا الجارية.

١٠ - وضع منهج تربوي متخصص لرفع الوعي السياسي.

كيفية قياس الوعي السياسي

١ - **الاستبيان:** ويطبق على مجموعة من الأفراد مشتملاً على أسئلة توضح حجم

المعارف السياسية (أسئلة عن الحكم وآلياته وأشخاصه) وآليات المشاركة السياسية (الحقوق الانتخابية وآليات إبداء الرأي) والذات السياسية (مواقف وآراء في مختلف القضايا) على أن تتضمن الأسئلة المستويات المحلية والفطرية والعالمية.

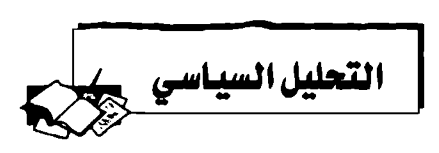
٢- **قياس سلوك الأفراد في بعض المواقف:** ومنها المشاركة في محافل الانتخابات (بكل أنواعها) وإبداء الرأي.

٣- **قياس الحرص على متابعة وسائل الإعلام بمختلف أشكالها: (صحافة - تليفزيون - فضائيات - إنترنت).**

٤- **قياس مستوى الحوار والأسئلة** والاستفسارات عند طرح موضوع معين للنقاش.

* ما سبق عن وسائل تؤدي للحصول على نتائج تتعلق بالكيف وليس بالكم (**باستثناء بعض وسائل القياس مثل: الاستبيان وعدم المتابعين للصحف**)، ومع ذلك فإن تكرارها يؤدي لتكوين صورة عامة عن تطور الوعي السياسي لدى الأفراد والجماعات.

* * *



التحليل السياسي

مفهوم التحليل: هو عملية فهم وتفسير من خلال التجزئة وفصل المكونات الداخلية للظاهرة والوصول إلى أصغر أجزائها ثم الكشف عن طبيعة أو حجم أو نسبة الظاهرة أو علاقتها بغيرها من الظواهر باستخدام إجراءات وأدوات ملائمة لا فرق في ذلك بين الظواهر الاجتماعية والطبيعية والرياضية.

الفارق بين المحللين والباحثين

يكمن في المسلك أو الطريق الذي يتبعه كل منهم للكشف عن طبيعة الظاهرة؛ فالباحث السياسي قد يلجأ للاستقراء القائم على الملاحظة والمقارنة في تحليله للظاهرة الانتخابية في حين يعتمد الكيميائي في تحليله للماء على عملية التسخين أما عالم النفس فيعتمد على التنويم المغناطيسي في تحليله للشخصية وطبيعة كل ظاهرة تفرض إجراءات تحليلها وأدواته.

مناهج التحليل

إن طبيعة ظواهر كل علم هي التي تفرض مناهج ومسالك التعامل معها، وفي التحليل السياسي تتعدد مسالك التحليل بتعدد طبيعة الظواهر السياسية التي قد تكون تنظيمية أو تاريخية أو قانونية أو سلوكية، فالمنهج المناسب لتحليل النظام السياسي، لا يكون ملائمًا لفهم السلوك السياسي وهذا الأخير لا يصلح للتعامل مع القيم أو الفكر السياسي.

ماهية التحليل السياسي؟

١- حد المهارات اللازمة للعاملين في المجال السياسي.

٢- يبحث في التفاعلات القائمة بين القوى السياسية لمحاولة الوصول لطبيعة العلاقة بينها من خلال المواقف والتصريحات والممارسات.

٣- يبحث فيما هو خلف النص والحدث السياسي.

٤- يحاول الإجابة عن السؤال.. ماذا؟ ولماذا؟ وكيف؟ ومن ثم تفسير الحدث.

٥- يحاول الإجابة عن السؤال.. ماذا يريد الكاتب؟ ولمن يوجه الخطاب؟ وما هي الرسالة؟ ومن ثم تفسير النص.

أهمية التحليل السياسي للأفراد

١- البعد عن الأحكام المطلقة والبحث في جميع الاحتمالات الممكنة ودرجة القوى في هذه احتمالات ومدى تأثيرها **(ترك المجال لتعدد وجهات النظر)**.

٢- معالجة القضايا والمواقف بشكل أكثر وعيًا وعمقًا. **(البعد عن المعالجة العاطفية)**.

٣- القدرة على مناقشة الآراء وتفنيدها ومراجعة النفس **(إن وجدت الصواب في غير رأيها)** ويقود إلى احترام رأي الآخر.

أهمية التحليل السياسي للحكومات والجماعات والأحزاب السياسية

١- تفسير الحدث وفهمه.

٢- استشراق المستقبل والتنبؤ بمسار الحدث **(ليس رجمًا بالغيب، وإنما من خلال فهم الواقع وتوقع كيفية تطور الحدث)**.

٣- تقدير الموقف واتخاذ القرار.

٤- تشكيل الرؤية السياسية.

٥- وضع الخطط الإستراتيجية والمرحلية.

التحليل السياسي وأهمية التوقيت

* أهمية المدى الزمني لصلاحية التحليل السياسي.
* مراعاة سرعة الأحداث وتغير المعطيات باستمرار.
* التحليل السياسي لحَدَث قد يكون مقبولا اليوم وغير مقبول في الغد.

أدوات التحليل السياسي

١- الخبرة التاريخية: والمعلومات السابقة عن الموضوع المطروح للتحليل.

٢- المعلومات الحالية: مثل أقوال المسئولين والمفكرين وصانعي القرار، والأخبار الموثقة المتداولة.

٣- المصالح التي تربط القوى المتفاعلة ومدى تأثيرها في شكل العلاقة.

٤- المعلومات الخاصة التي يحصل عليها كاتب التحليل السياسي بحكم موقعه، أو اتصالاته أو بحثه وكذلك مدى عمق خبرته في المجال الذي يكتب فيه.

٥- المصطلحات السياسية التي يستخدمها المحلل في تحليلاته.

لغة التحليل

١- تبتعد عن المبالغات وكثرة ضرب الأمثلة لتأكيد الرأي.

٢- تبتعد عن اللغة العاطفية أو الأدبية الزائدة أو العلمية كذلك.

٣- تبتعد عن التوجيه المباشر أو الخطابة أو إطلاق الاتهامات دون بحث ومعلومات.

٤- تستخدم (المصطلحات السياسية) المعروفة التي لها مدلولات في ذهن القراء مثل: حلف الناتو- الحرب الباردة- اتفاقية أوسلو.

أنواع التحليل السياسي

ينقسم التحليل السياسي إلى ما يلي:

أ- من حيث الغاية أو الهدف: وهو أربعة أنواع (**وصفي وتفسيري وتوقعي وتخطيطي**).

١- التحليل الوصفي:

وهو أبسط أنواع التحليل السياسي؛ إذ يقف عند حد وصف الهيكل الخارجي للظاهرة دون التطرق لمكوناتها الداخلية مثل تحليل النظام السياسي باستخدام الأسلوب القانوني أو تحليل إحدى الوقائع (**مظاهرة على سبيل المثال**) لمعرفة خصائصها الكيفية والكمية من خلال الأسلوب الإحصائي.

والتحليل الوصفي بهذا المعني هو مجرد تحليل هيكلي يقف عند وصف الإطار التنظيمي أو الخارجي للظاهرة موضوع التحليل.

٢- التحليل التفسيري:

- وهو يعني تفسير الظاهرة وليس مجرد وصفها، وهي العملية التي تفترض الفهم العميق للظاهرة، وهذا بدوره يفترض اكتشاف طبيعة الظاهرة والوصول إلى جوهرها، مثال ذلك محاولة تفسير بعض الوقائع مثل المظاهرات/ الإرهاب الدولي/ .. بأسلوب لا يقف عند حد الوصف وإنما يتعداه إلى التفسير والكشف عن الأسباب والعلاقات بين هذه الظواهر وغيرها، كالربط بين المظاهرة وفساد الحكم أو بين ما يسمى بالإرهاب الدولي وعجز بعض الحكومات عن مواجهة التهديدات الخارجية لقيم شعوبها وسيادتها ومصالحها.

٣- التحليل التوقعي:

وهو لا يقف عند مستوى وصف الواقع وتفسيره ولكنه ينطلق من هذا الواقع لتصور المستقبل الذي يمثل امتدادًا طبيعيًا لهذا الواقع. إنه التحليل المرتبط بالتطور السياسي المتوقع أو المحتمل فتكرار المظاهرات قد يكون مؤشرًا على تغيير محتمل في نظام الحكم. وتزايد دور

الإرهاب الدولي قد يقود إلى تغييرات في السياسة الخارجية لبعض الدول الفاعلة في النظام الدولي.

٤- التحليل التخطيطي:

وينطلق من توقعات المستقبل ليضع الخطط الملائمة لمواجهتها أو منعها أو الحكم فيها وعلى سبيل المثال:

إن غلق باب الهجرة أو فتحه وزيادة النسل أو تحديده هي من سبيل القرارات الهادفة إلى التحكم في المستقبل الذي اكتشفت معالمه التحليلات السياسية من هذا النوع.

الحروب التي تخوضها الولايات المتحدة ضد الدول الإسلامية وما تسميه «الإرهاب الدولي» تأتي استجابة لنتائج الدراسات والتحليلات السياسية التي توقعت تعاظم القوى الإسلامية وتحكمها في مصادر الطاقة واتجاهها إلى التوحد، وعلى ذلك فالحرب الدائرة الآن لا يمكن تسويغها في ضوء الأسباب المعلنة، وإنما في إطار الخطط الغربية عموما والأمريكية بصفة خاصة للتحكم في المستقبل والحيلولة دون تكتل القوى الإسلامية أو سيطرتها على مقاليد الحكم أو على مصادر الطاقة.

ب- من حيث الكلية أو الجزئية:

- أي التحليل الذي يعالج ظاهره كلية كالنظام السياسي أو مفهوم العدالة أو الأمم المتحدة، والتحليل الذي يعني فقط بأحد عناصر أو أجزاء ظاهرة كلية كالدور السياسي للقضاء في نظام سياسي معين أو الدوافع السياسية لاستخدام حق الفيتو في مجلس الأمن.

جـ- من حيث الموضوعات المستهدفة:

- وهو يختلف باختلاف المجتمعات والمناطق والحضارات فهناك التحليل السياسي الأمريكي (ومحوره في النظام العالمي الجديد والقيادة الأمريكية للعالم والإرهاب الدولي) ومنذ قريب كان هناك التحليل السياسي الشيوعي أو الاشتراكي، والذي يعبر عن اهتمامات هذا المعسكر..

- كما أن العالم الثالث له تحليلاته النابعة من مشاكله، كما أن للعالم الإسلامي قيمه وتوجهاته والتي تعبر عنه، كما أن موضوعات التحليل السياسية في أوربا الموحدة ليست هي الموضوعات ذاتها التي شكلت مادة التحليل في الفترة السابقة على الوحدة.

التحليل العلمي والتحليل الرغائبي

١- لا يجوز وضع النتيجة سلفًا ثم الوصول إليها عبر عملية التحليل (**إخضاع التحليل لنتيجة محددة سلفًا**).

٢- التحليل ينبغي أن يكون موضوعيًا يستفيد من الخلفيات الفكرية والسياسية ولكن دون أن تقيده أو يخضع لها.

ورغم ذلك فمن الصعب أن يكون الكاتب محايدًا حيادًا كاملًا لأن الكاتب في كل الأحوال يتأثر بثقافته وبيئته ورؤيته الشخصية وتجربته الخاصة وهدفه من وراء التحليل، وكذلك الصحيفة أو المجلة التي يمكن أن تنشر هذا التحليل والدولة التي ستسمح بنشره، ولكنه عمومًا أكثر حيادًا من أشكال أخرى في العلوم السياسية.

هل هناك تحليل صحيح وتحليل خاطئ؟

١- التباين في التحليل لا يعني الوقوع في دائرة الخطأ.

٢- كلما اعتمد التحليل على مؤسسات ومتخصصين يتم التقليل من حجم التباين ويجعل الاستنتاجات أقرب إلى الدقة.

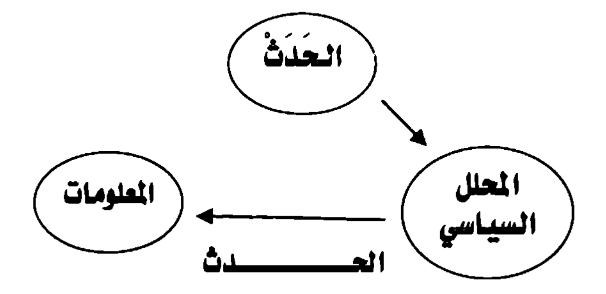
كيف تحصل على تحليل سياسي ناجح؟

- الاطلاع الشامل على مكونات الحَدَث السياسية وبيئته.
- المتابعة الحثيثة والمواكبة المستمرة للحَدَث.
- الموضوعية والتجرد في القراءة والاستقراء.

- الحصول على المعلومات الدقيقة وتجنب الإشاعات والمعلومات المضللة.
- أخذ وجهات نظر وتحليلات الآخرين بعين الاعتبار.
- التخفف من عبء المنطلقات الأيديولوجية.
- عدم الانشغال بالتوظيف والاستثمار للحَدَثْ والتفريق بين ذلك وبين التفسير والفهم.
- عدم وجود فجوة بين وقت حصول الحَدَثْ وبين القيام بعملية التحليل.

كيفية تحليل الحدث السياسي

- **يعتمد على ثلاثة عناصر:**



- **لابد من معرفة السياق الزمني:**

* ماضي.
* حاضر.
* مستقبل.

المحلل السياسي

مواصفات المحلل السياسي الناجح:

١- مستوى جيد من الثقافة السياسية.

٢- مؤهلات واستعدادات ذاتية (كل ميسر لما خلق له).

٣- الانفتاح العقلي والسياسي (**Open minded**).

٤- القدرة على التجرد والموضوعية.

٥- معرفة جيدة بالحَدَثْ.

٦- مواكبة جيدة للحَدَثْ.

المعلومات

- المعلومات هي أهم بند في التحليل السياسي.

- مصادر الحصول على المعلومات:

* المصادر الخاصة أو الاستخبارية.

* العلاقات والاتصالات.

* وسائل الإعلام.

* تحليل المعلومات.

* غربلتها وتمحيصها.

* تصنيفها وتبويبها.

خطوات تحليل الحدث السياسي

١- تحديد الحدث المراد تحليله.

٢- تحديد الأطراف المعنية بالحدث والمتأثرة به.

٣- طرح التساؤلات المطلوبة الإجابة عليها.

- ماذا (What) الحيثيات.

- لماذا (Why) الدوافع والأسباب؟

- كيف (How).

- كيف يتوقع تطور الحدث.

- التنبؤ بمساره المستقبلي.

- ما هي تأثيراته وانعكاساته على الأطراف المعنية؟

٤- جمع المعلومات وتمحيصها وتصنيفها بحيث تساعد في الإجابة على التساؤلات المحددة.

٥- تفسير الحدث:

- الإجابة على التساؤلات المطروحة في البند رقم (٣).

- الترجيح بين الاحتمالات.

- خيارات التعامل مع الحدث (مع السلبيات والإيجابيات).

٦- كتابة التحليل.

٧- اتخاذ القرار.

كيفية تحليل النص السياسي

هناك أربع مراحل يمر بها المحلل أثناء قراءته للنص السياسي من أجل تحليله.

الأولى: مرحلة تركيز النص:

وتشمل معرفة كل ما يحيط بالنص من بيئة معينة ويشمل:

* **التاريخ When**:

- **(بعض النصوص السياسية تنشر في أوقات معينة تشير إلى توجهات وسياسات تريدها)، مثال: (قبل مد قانون الطوارئ- التعديلات الدستورية- حل مجلس الشعب).**

- تسلسل بعض المقالات زمانيًا يفيد بوجود قضية مهمة تناقش، وينوي النظام أن يأخذ بصددها إجراء.

- انقطاع كاتب يكتب بتسلسل زمني معين عن الكتابة دون إبداء الأسباب.

- اختفاء عمود يومي أو مقال أسبوعي مثلا.

* **المؤلف Who**: من المفيد لتحليل النص السياسي أن نعرف جيدًا أكبر قدر ممكن من المعلومات حول الكاتب- مركزه ودرجته العلمية وهويته الفكرية ومرجعيته العقدية (**ليبرالي- يساري- إسلامي**).

لأن ذلك يفيد في فهم أسلوبه وصلاته بأي من الأجهزة أو الهيئات، وهو ما يساعد على فهم وتفسير اتجاهات كتابته.

أين Where:

المكان أو المرجع الذي ينشر فيه النص السياسي (**كتاب- صحيفة- مجلة- فضائية**)، وبالتالي يكون للنص اتجاه سياسي معين تبعا لذلك، فأهمية الحدث أو المقال السياسي تكون وفقًا للمصدر المنشور فيه.

الثانية: مرحلة استكشاف النص السياسي:

نحاول في هذه المرحلة أن نوضح الغامض أو المهم من التعبيرات سواء كانت كلمات بسيطة أو أفكار.. إلخ.

أ- **بالنسبة للكلمة**: فهي ترتبط بشكل معين كالسياسة أو القانون أو الفن أو الآداب مثل: برجوازي (**سياسة**) حبس احتياطي أو اعتقال (**قانوني**)- مانشيت (**صحافة**)- كادر (**فني**)، ومن ثم يجب تحديد معنى الكلمة في هذا الحقل العلمي ثم معناها في الاستخدام الشائع.

ب- **بالنسبة للأفكار**: فالنص السياسي عادة يضم عدة أفكار أساسية أو فكرة محورية، ففي السياسة هناك أفكار سياسية في مجال القيم السياسية مثل: (**العدالة، الديمقراطية، المساواة**)، وفي مجال الحركة السياسية مثل (**التوازن/ التطور/ التجديد..**) وعلى المحللين فحص هذه الأفكار بدقة لأنها تعطي إطارًا عامًا للنص.

الثالثة: مرحلة الغوص في بنية النص: (فتح بطن النص)

يتوقف المحلل أمام جسد النص ويفحصه من الداخل وهناك ثلاثة أنواع من البنى:

أ- البنية الطبوغرافية للنص السياسي: بمعنى تضاريس النص وهيكله، فأحيانًا نجد أن بعض النصوص السياسية:

- مقسمة إلى عدد من المقاطع كل مقطع يتضمن فكرة معينة، ومن تجميع المقاطع تتجمع الأفكار الأساسية في النص.

- تكون هناك فكرة واحدة حاكمة ومحورية ينبثق منها عدة أفكار جزئية ومساندة تدعمها، عندها يكون النص السياسي مجتمعًا حول هذه الفكرة.

ب- البنية اللغوية: تشمل كل ما يندرج في إطار اللغة مما له دلالة بصنع الجمل خاصة صيغتي النفي والنهي/ محل الجمل من الإعراب وغيرها.

جـ- البنية المنطقية للنص السياسي: يحتوي النص السياسي الجيد على قاعدة منطقية أو أكثر ويدور حولها بناء النص كله ومنها:

١- الانتقال من القاعدة الكلية إلى الأحداث الجزئية: **(أي أن ما يصدق على الكل ينصرف بالضرورة على المكونات والأجزاء الداخلة في تكوينه).**

مثال: إذا كان نظامًا معينًا يتسم بالفساد السياسي، فإن ذلك يعد دليلا على أن أنظمته الفرعية:

أ- الاجتماعي.

ب- الاقتصادي.

جـ- الثقافي.

تتسم بنفس السمة من الفساد باعتبارها جزءًا منه.

٢- الانتقال من الوقائع الجزئية إلى القاعدة الكلية **(العكس)**، أي أن ما يصدق على «الجزء» يصدر درجة احتمال عالية على **«الكل»** أو على مجموع الأجزاء.

مثال: إذا كان النظام القضائي مثلا غير منضبط فإن ذلك غالبًا ما ينصرف إلى جميع الأنظمة الرئيسية كالنظام الإداري والتنفيذي.

الرابعة: البحث عن غاية النص السياسي:

السؤال الذي نبحث عنه في هذه المرحلة هو: ماذا يريد الكاتب أو صاحب النص السياسي أن يقوله، ولمن يوجه إليهم الخطاب في النص السياسي؟ وما الرسالة التي حملها النص السياسي ويريدها أن تصل للقارئ؟

ملاحظة: قد يتعجل البعض من القراءة الأولية للنص، ويحاول أن يستخرج غايته ولكن هذه العملية لا تكون منهجية إلا إذا كانت تتويجًا للمراحل السابقة وتتم الاستعانة بهذه المراحل جميعًا ١، ٢، ٣، ٤.

الخلاصة: نستطيع بعد كل ذلك أن نقدم تعليقًا علميًا على النص السياسي وفي تجميع التعليقات حول أكثر من نص سياسي حول ذات الموضوع يستطيع الفرد أن يكون له رؤية سياسية خاصة حول موضوع من الموضوعات بطريقة علمية ومنهجية.

كيف تنمي قدرتك على التحليل؟

١- القراءة في المجال السياسي (كتب- دراسات).

٢- قراءة التحليلات السياسية العميقة والناضجة.

٣- متابعة دوريات سياسية متخصصة.

٤- متابعة الأخبار عبر الصحف والفضائيات والمواقع الإلكترونية.

* * *

المشاركة السياسية

تعريفها: هي العملية التي يؤدي من خلالها الفرد دورًا في الحياة السياسية لمجتمعه، وتكون لديه الفرصة أن يسهم في وضع الأهداف العامة لذلك المجتمع، وتحديد أفضل الوسائل لإنجازها، وذلك من خلال نشاطات سياسية مباشرة كالترشيح للانتخابات أو مناقشة القضايا العامة أو الاشتراك في الحملات السياسية أو من خلال النشاطات السياسية غير المباشرة كقراءة الصحف السياسية ومتابعة وسائل الإعلام للوقوف على المسائل العامة.

صور المشاركة السياسية

١- المتابعة السياسية للقضايا والأحداث.

٢- المشاركة في التصويت والترشيح في الانتخابات العامة والنوعية.

٣- الاشتراك في الحملات السياسية مثل توعية الجمهور بقضية التسجيل في جداول الانتخابات والمشاركة في التصويت.

٤- الاشتراك في المظاهرات والمسيرات والإضرابات بهدف التأثير على القرار السياسي.

٥- المشاركة في الندوات والمؤتمرات والصالونات السياسية.

٦- الإسهام في مشروعات الخدمة الاجتماعية والجهود الذاتية.

٧- الانضمام إلى حزب سياسي أو جماعة ضغط بصورة نشطة.

وبغير المشاركة السياسية وممارسة العمل السياسي فإننا نرى ونسمع آراء بعيدة عن الواقع، وتحليلات للواقع والأحداث فيها الكثير من السذاجة والغفلة، وهذا الأمر ينطبق على كثير من الكتاب والساسة الذين يتوارون عن الواقع خلف الطاولات، فيكتبون ما

تمليه عليهم أفكارهم الخاصة دون النظر إلى واقع الأمور عن طريق المعايشة والوقوف في قلب الأحداث، ومن ثم فإن من ينخرط في العمل السياسي يتمكن من الحصول على المعلومات والأخبار الصحيحة أكثر من غيره.

العوامل المؤثرة في المشاركة السياسية

١- **العقيدة الدينية**: فإن الإسلام يدفع المؤمن به إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ونقد ومراقبة الحكام... إلخ.

٢- **نمط الثقافة السياسية السائد**: فقد تكون الثقافة السياسية من النمط المشارك؛ وهو ما يدفع صاحبها إلى المشاركة الإيجابية، وقد تكون ثقافة سياسية تدفع بصاحبها إلى التبلد السياسي، مثل الثقافة التي تمثلها كثير من الأمثال الشعبية في مصر على غرار (ابعد عن الشر وغني له).

٣- **طبيعة البيئة السياسية**: ففي مجتمع يتصف بسيادة القانون والحريات السياسية ويقوم نظامه السياسي على أساس تعدد الأحزاب، ويعترف بحق الجماهير في النقد والمشاركة تتاح الفرص الكثيرة للأفراد ليمارسوا حقهم في المشاركة، كما أن وجود الأحزاب وتنوعها يضمن وجود معارضة منظمة ذات مؤسسات تتم من خلالها ممارسة المشاركة السياسية واتخاذ القرارات؛ أي أن أيديولوجية المجتمع السياسية ونظامه السياسي يؤثران بدرجة كبيرة على مشاركة الأفراد.

درجات المشاركة السياسية

ينقسم الناس من حيث المشاركة السياسية إلى:

١- **المشاركون أو أصحاب الفعالية السياسية**، وهؤلاء الذين يشاركون في حملات سياسية أو مظاهرات عامة.

٢- السلبيون الذي لا يسعون إلى المشاركة، واعتادوا عدم ممارسة حقهم في التصويت مثلًا.

٣- **اللامبالاة السياسية:** أي عدم الاهتمام بكل ما يحدث في المجتمع عمومًا.

٤- **الشك السياسي:** أي عدم الثقة في أحوال وأقوال السياسيين، والشعور بأن العمل السياسي عمل رديء.

٥- **الاغتراب السياسي:** أي شعور الفرد بالغربة عن حكومته ونظام مجتمعه السياسي القائم، وشعوره بأن السلطة لا يعنيها أمره ولا قيمة له، ومن ثمَّ يفقد حماسه للمشاركة.. وهذه الدرجات جميعًا تتأثر بعوامل التنشئة والتربية السياسية.

* * *

مؤسسات التربية السياسية

(الأسرة – المدرسة – المسجد – الأحزاب والجماعات السياسية – وسائل الإعلام والاتصال).

١- الأسـرة:

إن الأسرة المسلمة -بما يسودها من قيم- هي التي تولد عند الأبناء انتماءهم إلى الأسرة المباشرة والأسرة الممتدة وأسرة الوطن العربي وأسرة الوطن الإسلامي، والأسرة هي التي تربي أبناءها على الولاء لكل الأنواع من الأسر، وهذا الانتماء أو الولاء هو الذي يكوّن الوعي السياسي وينضجه ويطوره ويعزز انتماءه لدينه الإسلامي.

ومن وظائف الأسرة التي يجب أن تؤديها نحو أفرادها ما يلي:

- تكوين مفهوم صحيح للسلطة الأسرية.
- تحديد مفهوم دقيق للطاعة في مجال الأسرة وفي مجال المجتمع.
- تفسير مفهوم الحرية والحريات.
- تربية أبنائها على احترام الرأي الآخر والحوار.
- توضيح مفهوم الولاء والإخلاص، وتوضيح معنى الالتزام.
- تحديد التعامل مع الحكام من المغالطات والمبالغات.

والأسرة مطالبة بشكل مباشر بأن تكوِّن الرؤية السياسية والوعي السياسي بكل المواقف والأحداث التي تحيط بالمجتمع، وتربي أبناءها تربية سياسية مهما كان مستوى الأبوين من العلم والثقافة، فإذا ما ذهبوا إلى المسجد وجدوا فيه عونًا على هذه التربية السياسية، وسريعا ما يذهبون إلى المدرسة فتؤدي واجبها نحوهم، وعلى سبيل المثال فإن

أسرة بأكملها تؤمن بجدوى المشاركة السياسية في الانتخابات فتشارك، وأخرى تسمع أن الانتخابات تزور فتمتنع عن المشاركة حتى لو تعرضت لغرامة مالية!!.

فالأسرة المشاركة إيجابية وتحترم حقها في التعبير عن رأيها واختيار من تراه الأصلح، والأسرة الأخرى سلبية تتنازل عن حقها في التعبير عن رأيها، وتتيح فرصة كبرى للعبث بنتائج الانتخابات وهكذا، فإن الأسرة هي التي وجهت أبناءها إلى أحد هذين المسلكين بشكل مباشر أو غير مباشر.

والأسرة المسلمة التي تربي أبناءها على الوعي السياسي تحفظ لأبنائها توازنهم أمام المواقف والأحداث، وتغرس في نفوسهم الحب والثقة والإيجابية بالمشاركة في كل عمل سياسي. وما لم تفعل الأسرة ذلك ضاعت حقوقها وحقوق أبنائها، وأعطت الفرصة لكل حاكم مستبد أن يزداد استبدادًا؛ لأن أحدًا لا يحاسبه ولا يراجعه.. هذا هو مفهوم الأسرة سياسيًّا، أما الذين يتصورون أن البيت مأوى للطعام والشراب فهؤلاء يخلطون الحق بالباطل ويهبطون بمستوى الأسرة إلى حضيض يكتفى فيه بتأمين الماديات، غافلين عن الوظيفة الأساسية لها.

مشاركة الأسرة المسلمة في قضايا المجتمع:

- القضايا التي يجب أن تشارك فيها الأسرة هي القضايا الاجتماعية والسياسية والاقتصادية.

- يكون مشاركة الأسرة في هذه القضايا عن طريق إظهار الحق وإحقاقه، واستهداف الصالح العام للمجتمع المحلي والعربي والإسلامي، والمشاركة تعني أن كل فرد من أفراد الأسرة يجب أن تكون له مشاركة في مناقشة هذه القضايا على المستوى الذي يحتك به.

اهم القضايا التي تجب فيها المشاركة:

- **القضايا الاجتماعية**: وأبرزها هي القضايا المثارة عالميًّا بالنسبة للمرأة المسلمة؛ حيث يحرص الغرب على إثارتها طمعًا في هدم القيم الإسلامية التي تحمي المرأة

وتصونها وتحافظ على حقوقها، وأيضا قضية الأخلاق؛ حيث يحاول أعداء الإسلام إبعاد المسلم عن قيمه الأخلاقية التي جاء بها الإسلام؛ كالصدق والعدل والعفة والأمانة وغيرها من القيم.

- **القضايا السياسية:** وأبرز هذه القضايا هي قضية تفتيت العالم الإسلامي وتجزئته وتحويله إلى أمم بعد أن كان أمة واحدة، وإلى أوطان ذات حدود سياسية بعد أن كان وطنًا واحدًا، ومثال العراق والسودان ماثل أمام أعيننا؛ فها هم قد نجحوا في تقسيم السودان وتفتيت وحدتها وما زالت محاولات تقسيم العراق جارية على قدم وساق.

- **القضايا الاقتصادية:** يجب أن توجِّه الأسرة المسلمة أفرادها إلى الوعي السياسي بالقضايا الاقتصادية، فالاقتصاد هو المحرك الرئيسي للسياسة، وكل قضية اقتصادية عند التحليل الدقيق هي قضية اجتماعية أو سياسية. إن الوجه الاقتصادي للعولمة يبدو كالحًا وقبيحًا وهو يحاول ابتلاع العالم النامي أو الثالث الفقير، والأسرة المسلمة لها دور كبير في صد هذه الهجمة بعمل يسير جدا، وهو أن تمتنع عن التعامل مع سلع الأعداء وتقاطعها، وهي بذلك تسدد ضربة قوية لا يستهان بها لقوى العولمة الاقتصادية.

٢- المدرسة:

وهي من أقوى الوسائل تأثيرًا في نفوس الناس منذ طفولتهم، وتستطيع المدرسة أن تربي من يترددون عليها تربية سياسية إسلامية من خلال ركائز المعرفة من منهج ومعلم، وخطة دراسية، ومقررات علمية، وإدارة مدرسية، ونظام تعليمي، وأنشطة ثقافية أو رياضية أو اجتماعية أو سياسية، ومسابقات علمية أو أدبية أو نحوها. ولقد شهد الصراع بين الشيوعية أو الاشتراكية والرأسمالية ما جعل المدارس في البلدان الاشتراكية تخرج عن خط التربية الأصيل -وهو التعليم عن طريق الحوار والمناقشة- إلى النمط الشيوعي البغيض المدمر وهو -التعليم عن طريق التلقين- لأن المدرسة عندئذ تلقن الدارس بل

تجرعه من الجرعات السياسية المذهبية ما يقر عين الحاكم المستبد بغض النظر عما يتركه هذا التلقين في نفوس المتعلمين من خوف من السلطة وأساليبها القمعية.. هكذا فعلت المدرسة في تلقين السياسة وفي حرب الإسلام وقيمه، وتحويل الناس قسرًا إلى الولاء للمستبد الظالم والإشادة بـ«الديكتاتور» الملهم.

وهكذا كان التلقين السياسي في المدرسة حتى عقب هزيمة ١٩٦٧م؛ حيث زعم الاشتراكيون -على الرغم من احتلال سيناء وهي ثلث مساحة مصر- أن تلك ليست هزيمة وإنما نكسة، ما دام الرئيس الملهم باقيًا في القيادة، والبلاد المنتمية إلى العالم الثالث الفقير هي وحدها من بين أمم الأرض التي تجعل التلقين السياسي في المدرسة من أجل الحاكم الذي لا يُخطئ، أما سائر بلدان العالم فإن المدرسة تستمد قيمها التربوية من القيم السائدة في المجتمع وليس من رغبات الزعيم ونزواته ورغبته في السيطرة على كل شيء، وإذا كانت المدرسة في ظل الاشتراكية قادرة على تلقين الباطل فإنها بغير شك قادرة على تربية الناس تربية سياسية راشدة تستهدف الحق والخير.

٣- المسجد:

الأثر السياسي للمسجد يكون بأمور عديدة، أهمها أمران:

الأول: أنه يعلِّم المسلم ويدربه على الالتزام باحترام المكان وهو بيت الله، واحترام الزمان وهو أداء الصلوات في مواقيتها، والالتزام باحترام المكان والزمان هو لب السياسة وجوهرها؛ لأن المسلم الذي يأخذ نفسه بذلك يسوسها نحو الحق والخير واحترام الحقوق وأداء الواجبات.

الثاني: أن المسجد يعلِّم المسلم طيب القول وأحسن الكلام، ويدربه على أن ذكر الله هو خير الكلام، بل ويعلمه خفض الصوت بالكلام والدقة في اختياره، ومن كان كذلك فهو على درجة رفيعة من السياسة.

إن المسجد يعلم المسلم الحكمة والتعقل في اختيار الكلام ويعلمه الرزانة والهدوء..

فهل هناك سياسة يتعلمها الإنسان في حياته أفضل من ذلك؟! كذلك.. فإن صلاة الجماعة تطبع المسلم على الالتزام بموعد دقيق، وتعلمه كيف يوقت كلماته وحركاته في الصلاة وكيف ينضبط في الصف، ويكون تابعًا لإمامه. وكذلك يعوِّد المسلم على أن يضع لنفسه سياسة تقوم على حسن التوقيت وحسن الانضباط والإقبال على العمل الجماعي، وتعلمه الطاعة والمتابعة في الخير، وذلك قمة السياسة.

ولخطبة الجمعة أثر سياسي جيد وفاعل؛ إذ هي جزء وسبب في تكوين الرأي العام الإسلامي وتنويره، والخطيب في المسجد لا بد أن يكون مؤهلا لذلك؛ لكونه من العلماء بالإسلام ومن المثقفين المنفتحين على استيعاب القضايا التي تتصل بالإسلام والمسلمين، وعلى علم بالتيارات الموالية أو المعادية للإسلام، ولا نكون مبالغين إذا قلنا: إن خطبة الجمعة هي أقوى وسائل المسجد في التأثير السياسي على السامع.

٤- الأحزاب وجماعات الضغط السياسي:

تقوم الأحزاب السياسية بدور كبير في إيجاد وتغيير الثقافة السياسية، كما تقوم بدور كبير أيضًا في التربية السياسية عن طريق:

١- التثقيف السياسي السليم: وذلك عن طريق عقد الاجتماعات والمؤتمرات والحفلات، وتنظيم برامج التدريب السياسي، وتعليم التاريخ القومي، ونشر البرامج والآراء السياسية في صحفها ومنشوراتها، فالأحزاب تعتبر مؤسسات تعليمية تقدم للشعب معلومات سياسية واقتصادية واجتماعية متنوعة وبطريقة مبسطة توقظ فيه الوعي السياسي، كما أنها تعمل على تعبئة الشعب خلف آراء سياسية وأهداف وبرامج معينة عن طريق التوعية السياسية، فالحزب أداة لإحداث التغيير في الاتجاهات السياسية والسلوكية داخل المجتمع.

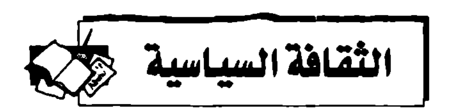
٢- إتاحة الفرصة للمشاركة السياسية المنظمة وبصورة أكثر دوامًا، وتؤدي هذه المشاركة إما إلى تعزيز القيم السائدة وإما إلى غرس قيم جديدة. ويمكن أن ينمي انضمام الأفراد إلى الأحزاب الرغبة في ممارسة السياسة والمشاركة فيها.

٣- تعتبر الحياة الحزبية مجالاً لإعداد وتدريب الأفراد على اتخاذ القرارات والتفكير المستقبلي في المسائل العامة والقدرة على النقد والاختيار.. وهي قدرات أساسية للمشاركة الناضجة، غير أن هذه القدرات لا تتحقق بدون حرية سياسية في المجتمع عامة، وفي داخل الأحزاب نفسها؛ فليس من الممكن أن تتوافر التربية السياسية بالمعنى المطلوب وحرية القول غير مكفولة.

٥- وسائل الإعلام والاتصال الجماهيري:

وسائل الإعلام المؤثرة هي: الإذاعة والتليفزيون والصحافة والسينما والمسرح والكِتاب والمساجد والمؤسسات العلمية والثقافية والتعليمية والنوادي الأدبية وغير ذلك.. وقد أثبتت الدراسات أن وسائل الإعلام، خاصة الراديو- الصحافة- التليفزيون- الفضائيات- الإنترنت، تسهم بدور كبير في التربية السياسية، وتؤثر على أفكار الناس واتجاهاتهم، وتزودهم بالخبرات السياسية التي من خلالها يتشكل الرأي العام في المجتمع، كما تؤدي إلى إيجاد إحساس لدى المتلقين بالمشاركة المباشرة في العملية السياسية، بالإضافة إلى الإسهام في تكوين القيم السياسية.

والوظائف السابقة تؤديها كل وسائل الإعلام الجماهيرية، إلا أن الصحافة اليومية والدورية خاصة لها دور سياسي خطير في الوسط المتعلم؛ فهي تصل الرأي العام المتعلم بمشاكل البلد، وتلقي الأضواء بالكلمة والصورة والكاريكاتير والقصة؛ وهو ما يجعلها مدارس فكرية سياسية.



الثقافة السياسية

السياسة (علم وممارسة)

لا بد من التفريق بين السياسة باعتبارها علمًا له مفاهيمه وقواعده وبين السياسة باعتبارها ممارسة وتصرفات وقرارات، وإن كان من المنطقي أن تستند الثانية على الأولى، ولكن جرى العمل على الانفصال بين السياسة العلمية، والسياسة العملية، حيث إن السياسة العلمية هي التي نحتك بها يوميًا فمن المنطقي أن نبدأ بتعريفها.

فالسياسة بمعنى **Policy** تعنى رسم السياسة أو السياسة كخطة.

والسياسة بمعنى **Politics** تدور حول السياسات الفعلية والمطبقة، وهي تعني: فن تحقيق الممكن في إطار الإمكانات المتاحة وفي إطار الواقع الموضوعي، وترتبط بها مجموعة من القيم مثل: الذرائعية – الغاية تبرر الوسيلة – المصلحة الراشدة... إلخ، فلإعطاء صورة واضحة عنها يجب أن نتناول امرين:

- تحديد مفهوم علم السياسة.
- تحديد موضوعات علم السياسة.

١- مفهوم علم السياسة: Concept of Political Science

هناك اتجاهان في تعريف علم السياسة هما:

الأول: يعرفها بأنها علم الدولة؛ أي ذلك العلم الذي يدرس الدولة.. مفهومها، وتنظيمها، ومؤسساتها، وتشكيلاتها، وممارساتها، وسياساتها.

هذه الدولة –جوهر دراسة علم السياسة– تقوم على الفصل بين نوعين من القيم، هما:

أ- القيم المرتبطة بالناحية الدينية.

ب- القيم المرتبطة بالظاهرة السياسية باعتبارها ظاهرة اجتماعية وضعية.

ولتتأسس الدولة على النوع الثاني من القيم يطلق عليها: الدولة القومية، الدولة القانونية، الدولة المدنية، الدولة اللا دينية العلمانية... إلخ.

وفقًا لهذا الاتجاه يقتصر مفهوم السياسة على تناول موضوع الدولة بأشكالها وتنظيماتها ومؤسساتها، إضافة إلى ممارساتها وسياساتها.

الثاني: يعرفها بأنها علم السلطة، أي: ذلك الذي يدرس السلطة باعتبارها مفهومًا شاملاً يمتد إلى جميع الاجتماعات البشرية، فمنذ وُجد الإنسان على ظهر الأرض والعيش مع الآخرين ضرورة تتطلبها الطبيعة الإنسانية، وهي بدورها تفرض وجود علاقات مبنية على أساس التفاوت والاختلاف؛ وهو ما يتطلب وجود حقوق وواجبات والتزامات واختلافات بصدد كل هذه مما يفرض وجود سلطة، فالسلطة وضع اجتماعي، وهي علاقة بآخر، فالسلطة إذن هي إحدى مسلمات الطبيعة البشرية، ويكمن سبب وجودها في الهدف الذي تشكلت من أجله في المجتمع.

٢- موضوعات علم السياسة: Subjects Of Political Science

١ - النظرية السياسية: Political Theory

تعد النظرية السياسية باختصار محاولة بحثية للتوصل إلى القوانين والقواعد التي تحكم الحركة والتفاعلات السياسية المختلفة الداخلية أو الخارجية فهي محاولة لتقنين الظواهر السياسية وتفسيرها؛ فهي مثلا تبحث في الشروط والقوانين الموضوعية التي تؤدي إلى حدوث ظواهر من قبيل: الاستقرار السياسي- عقد تحالف سياسي كفء – إنجاح مظاهرة أو إضراب- تأسيس تنظيم سياسي عالمي... إلخ.

٢ - الفكر السياسي: political thought

يعد الفكر السياسي محاولة للتأمل حول الكليات الكبرى التي تحكم الوجود السياسي، مثل: فكرة الحق، قيمة العدالة، قيمة المساواة، قيمة الحرية، قيمة التوحيد...إلخ، وسرد آراء

ورؤية السياسيين مثل: الغزالي، ابن أبي الربيع، ابن تيمية.. حول قيمة العدالة، أو قيمة الشورى... إلخ، ويلاحظ أن لكل أمة تاريخها الفكري المتميز.

٣ - النظم السياسية:Political System

والنظام السياسي باختصار يشمل الفئات الحاكمة أو المشاركة في الحكم، وهي تشمل بنائيًّا أو هيكليًّا ما يلي:

١- الدستور أو القانون الأساسي.

٢- رئيس البلاد أو القيادة السياسية عمومًا.

٣- المؤسسات الدستورية الثلاث: التنفيذية، القضائية، التشريعية إلى جانب الصحافة (ويدرس في إطار النظام السياسي: **الأحزاب السياسية، جماعات الضغط أو المصلحة، إضافة إلى الرأي العام**).

والنظم السياسية متنوعة وتصنف تصنيفات كثيرة من قبيل: النظم البرلمانية، النظم الرئاسية، النظم المختلطة.. وفقًا لطبيعة النظم هناك: نظم ديمقراطية، ونظم استبدادية تسلطية... إلخ.

والنظم السياسية تضع سياسات Policy أي: برامج وخطط محددة، وتسعى إلى تطبيقها على أرض الواقع، فتكون هناك سياسات Politics تطبيقية أو عملية، ومن خلال مقارنة المستويين نصل إلى ما نسميه (**سياسات مقارنة**).

٤ - العلاقات الدولية: International relations

تُعرَّف العلاقات الدولية بأنها عملية التبادل أو التفاعل change, interaction بين الفاعلين الدوليين national actors التي تتسم بنوع من أنواع الاعتماد المتبادل interdependence فالعلاقات الدولية تشمل أي عملية تبادل: اقتصادية، وسياسية، واجتماعية، وثقافية...إلخ بين عدد من الفاعلين الدوليين: دولة، منظمة دولية، حركة تحرير، شركة متعددة الجنسيات...إلخ، هذا التفاعل يتسم بظاهرة التأثير والتوافق بنفس الدرجة وفي نفس الاتجاه، فإذا أصبح التأثير في اتجاه واحد وبكثافة عالية فإننا نصل إلى

درجة يطلق عليها (ظاهرة التبعية)، وهي حالة موضوعية. أما هيكل هذا التفاعل ومن يسيطر عليه تحديدًا، فإن هذا هو النظام الدولي.

وفي إطار العلاقات الدولية نستطيع أن نفهم السياسات الخارجية باعتبارها تصرفات وسلوكيات وتفاعلات (فاعل دولي محدد معين) تجاه الآخرين من الفاعلين الدوليين.

وعلى ذلك فإن العلاقات الدولية هي مجموعة السياسات الخارجية للدول، والإطار القانوني الذي ينبغي أن يحكم العلاقات الدولية هو:

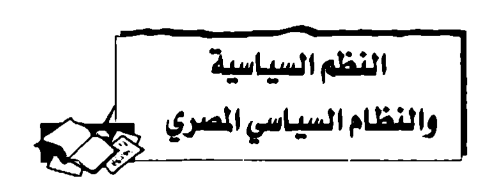
٥ - **القانون الدولي:** law of nations:

فالقانون الدولي هو مجموعة القواعد التي تحكم سلوك وتصرفات أشخاص القانون الدولي في تطوره الحديث، وأشخاص القانون الدولي هذه يمكن وصفها بالفاعلين الدوليين national actors، ومصدر هذه القواعد المعاهدات الدولية والعرف الدولي...إلخ، ويقوم على تطبيق قواعد القانون الدولي إطار تنظيمي دولي نطلق عليه التنظيم الدولي.

٦ - **التنظيم الدولي:** national otganization

التنظيم الدولي –باختصار– هو مجموعة المؤسسات أو المنظمات الدولية القائمة الآن، وهي على المستوى الدولي الأمم المتحدة، وتتكون بناءًا على: الجمعية العامة - مجلس الأمن- الأمين العام، إضافة إلى أجهزة كثيرة مساندة هي أجهزة ذات طابع اقتصادي (صندوق النقد الدولي، المجلس الاقتصادي الاجتماعي، اليونسكو...إلخ)، إضافة إلى أن هناك منظمات إقليمية، مثل جامعة الدولة العربية، منظمة الوحدة الأفريقية، منظمة المؤتمر الإسلامي.

***



أولاً: الدولـــــــة

تعريف الدولة:

اتفق فلاسفة السياسة على أن الدولة هي الذروة التي تتوج البنيان الاجتماعي الحديث، وتكمن طبيعتها التي تنفرد بها في سيادتها على جميع أشكال التجمعات الأخرى.

فالدولة وسيلة لتنظيم السلوك البشري وفرض المبادئ السلوكية التي ينبغي أن ينظم الأفراد حياتهم على أساسها؛ فهي التي تصدر القوانين وتعاقب من يخرج عليها، كما أنها تملك فرض النظام لضمان طاعتها من قبَل الأفراد والجماعات المدرجة تحت ظلها.

وإذا كان هذا هو شأن الدولة فقد كانت موضع دراسة معظم فروع العلوم الإنسانية من علوم الاجتماع والسياسة والقانون والاقتصاد والتاريخ...إلخ.

فعلم التاريخ يحكي تطور الدولة كفكرة ونظام، ويتناول حال ومصير الدول وأشكالها في مختلف الأوقات والعصور، وعلم السياسة يدرس الدولة من حيث القواعد النظرية والعلمية التي يقوم عليها نظام الحكم في الدول المختلفة وأكثرها جدوى وثباتًا واستقرارًا.

وعلم القانون يدرسها من حيث القواعد الملزمة التي تدور في إطارها أعمال الدولة ونشاطاتها ووسائلها لتحقق أهدافها، وإلزام رعاياها بطاعتها والنزول على أوامرها، كما يعنى علم القانون الدولي بدراستها كإحدى شخصيات هذا القانون.

أما دور الدولة في الشئون الاقتصادية لإشباع الحاجات المختلفة لشعبها وحدود هذا الدور في ضيقه أو اتساعه وكونه مباشرًا أو غير مباشر، واقتصاره على مجرد التنظيم أو امتداده إلى الفعل المباشر كدخول الدولة طرفًا في عمليات الإنتاج والتوزيع... إلخ، فهذا كله من موضوعات علم الاقتصاد.

كذلك فإن الدولة كحقيقة اجتماعية راسخة هي من الموضوعات المهمة في دراسات علم الاجتماع والأخلاق وعلم النفس الاجتماعي ومختلف فروع العلوم الإنسانية، وفي عصر التكنولوجيا الحالي فإن علم الدولة سوف يمتد بتأثيره إلى مجال الدراسات المتعلقة بثورة التكنولوجيا والمعلومات والاتصالات؛ لما سيكون للأغراض التي تستهدفها الدول في هذا المجال والوسائل والآليات التي تضعها لتحقيق هذه الأغراض في الداخل والخارج من تأثير واضح على التطوير التكنولوجي في مداه وتأثيره ومجالاته المتعددة، خصوصًا في المجالات المتعلقة بالاجتماع والأخلاق؛ كالتناسخ البشري، وتكنولوجيا الإنتاج الصناعي والزراعي والهندسة الوراثية...إلخ.

وكان من الطبيعي في ظل هذا المدى الذي يصل إليه تأثير علم الدولة بين سائر العلوم الإنسانية أن تتنوع وتختلف التعريفات التي أعطاها الفلاسفة والعلماء لفكرة الدولة.

ومن هذه التعريفات على سبيل المثال:

١- جماعة مستقلة من الأفراد يعيشون بصفة مستمرة على أرض معينة، بينهم طبقة حاكمة وأخرى محكومة.

٢- مجموعة من الأفراد مستقرة على إقليم معين، ولها من التنظيم ما يجعل الجماعة في مواجهة الأفراد سلطة آمرة عليا وقاهرة.

٣- وحدة قانونية دائمة تتضمن وجود هيئة اجتماعية لها حق ممارسة سلطات قانونية معينة في مواجهة أمة مستقرة على إقليم محدد، وتباشر حقوق السيادة بإرادتها المنفردة عن طريق استخدام القوة المادية التي تحتكرها وحدها.

٤- التشخيص القانوني لأمة من الأمم.

٥- مجموعة من الأفراد يقطنون إقليمًا معينًا ويخضعون لسلطان الأغلبية منهم.

٦- شعب منظم خاضع للقانون يقطن أرضًا معينة.

٧- وفي مصر عرفها البعض بأنها الشخص المعنوي الذي يمثل قانون أمة تقطن

أرضًا معينة، والذي بيده السلطة العامة، وعرفها آخرون بأنها جماعة كبيرة من الناس تقطن على وجه الاستقرار أرضًا معينة من الكرة الأرضية وتخضع لحكومة منظمة تتولى المحافظة على كيان هذه الجماعة وتدير شئونها ومصالحها العامة.

ومن مجمل التعريفات السابقة وغيرها يمكن أن نستخلص اتفاقًا عامًا على الأركان السياسية للدولة، كما نلاحظ في الوقت نفسه تباينا في المعيار الذي وضعه كل فقيه أو مفكر لتمييز الدولة عن غيرها من الكيانات والجماعات الاجتماعية.

أما الأركان الأساسية للدولة من وجهة نظر القانون الداخلي فهي ثلاثة: الشعب والإقليم والسلطة السياسية. ويحاول بعض فقهاء القانون الدولي إضافة ركن آخر هو الاعتراف بالدولة من قبل الدول الأخرى.

الدولة في الإسلام:

١ - **مكانة الدولة:** في تحديده لمكانة الدولة يقول الأستاذ البنا: «يفترض الإسلام الحنيف الحكومة قاعدة من قواعد النظام الاجتماعي الذي جاء به للناس، فهو لا يقر الفوضى، ولا يدع الجماعة المسلمة بغير إمام، فقد قال رسول الله ﷺ لبعض الصحابة: (**إذا نزلت ببلد وليس فيه سلطان فارحل عنه**)، كما قال في حديث آخر لبعض أصحابة كذلك: (**وإذا كنتم ثلاثة فأمّروا عليكم رجلاً**). وجميل قول الإمام الغزالي رضي الله عنه: (**اعلم أن الشريعة أصل، والملك حارس، وما لا أصل له فمهدوم، وما لا حارس له فضائع**)، فلا تقوم الدولة الإسلامية إلا على أساس الدعوة، حتى تكون دولة رسالة لا تشكيل إدارة، ولا حكومة مادة صماء لا روح فيها، كما لا تقوم الدعوة إلا في حماية تحفظها وتنشرها وتبلغها وتقويها.

٢ - **أهمية الدولة (احتضان الفكرة):**

يرى الأستاذ البنا أن النظام الإسلامي فيه سعادة ليس للأمة الإسلامية فحسب بل للبشرية جمعاء، وفي ذلك يقول:

«لو كانت لنا حكومة إسلامية صحيحة الإسلام، صادقة الإيمان، مستقلة التفكير والتنفيذ، تعلم حق العلم عظمة الكنز الذي بين يديها، وجلال النظام الإسلامي الذي ورثته، وتؤمن بأن فيه شفاء شعبها. وهداية الناس جميعًا، لكان لنا أن نطلب إليها أن تدعو الدنيا باسم الإسلام، وأن تطالب غيرها من الدول بالبحث، والنظر فيه، وأن تسوقها سوقًا إليه بالدعوات المتكررة والإقناع والدليل والبعثات المتتالية، وبغير ذلك من وسائل الدعوة والإبلاغ، ولاكتسبت مركزًا روحيًا وسياسيًا وعمليًا بين غيرها من الحكومات، ولاستطاعت أن تجدد حيوية الشعب وتدفع به نحو المجد والنور، وتثير في نفسه الحماسة والجد والعمل».

عجيب أن تجد للشيوعية دولة تهتف بها، وأن تجد للفاشية والنازية أممًا تقدسها، وأن تجد للمذاهب الاجتماعية والسياسية المختلفة أنصارًا أقوياء يوقفون عليها أرواحهم وعقولهم وأفكارهم وأقلامهم وأموالهم وصحفهم وجهودهم، ويحيون ويموتون لها. ولا تجد حكومة إسلامية تقوم بواجب الدعوة إلى الإسلام الذي جمع محاسن هذه النظم جميعًا وطرح مساوئها، وتقدمه لغيرها من الشعوب كنظام عالمي فيه الحل الصحيح الواضح المريح لكل مشكلات البشرية، مع أن الإسلام جعل الدعوة فريضة لازمة وأوجبها على المسلمين شعوبًا وجماعات قبل أن توجد هذه النظم، وقبل أن يعرف فيها نظام الدعايات: **﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾** [آل عمران: ١٠٤].

٣ - شكل الدولة:

وعن هذا العنصر يقول الأستاذ البنا:

«النظام الإسلامي في هذا لا يعنيه الأشكال ولا الأسماء متى تحققت هذه القواعد التي لا يكون الحكم صالحًا بدونها، ومتى طبقت تطبيقًا يحفظ التوازن بينها، ولا يجعل بعضها يطغى على بعض، ولا يمكن أن يحفظ هذا التوازن بغير الوجدان الحي والشعور الحقيقي بقدسية هذه التعاليم، وإن في المحافظة عليها وصيانتها الفوز في الدنيا والنجاة في الآخرة، وهو ما يعبرون عنه في الاصطلاح الحديث (بالوعي القومي) أو (النضج السياسي) أو (التربية الوطنية) أو نحو هذه الألفاظ، ومردها

جميعًا إلى حقيقة واحدة هي اعتقاد صلاحية النظام، والشعور بفائدة المحافظة عليه؛ إذ إن النصوص وحدها لا تنهض بأمة كما لا ينفع القانون إذا لم يطبقه قاض عادل نزيه».

٤ - خصائص الدولة، وواجباتها، وحقوقها:

ووفقًا لفكر الأستاذ البنا تحدد خصائص الدولة وواجباتها وحقوقها فيما يلي:

*** خصائصها:**

١- الشعور بالتبعية.

٢- الشفقة على الرعية.

٣- العدالة بين الناس.

٤- العفة عن المال العام.

٥- الاقتصاد فيه.

*** واجباتها:**

١- صيانة الأمن.

٢- إنفاذ القانون.

٣- نشر التعليم.

٤- إعداد القوة.

٥- حفظ الصحة.

٦- رعاية المنافع العامة.

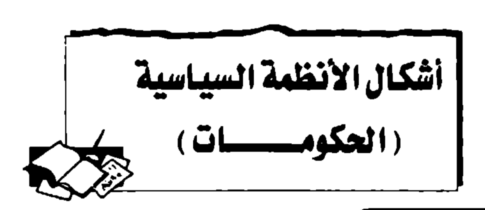
٧- تنمية الثروة وحراسة المال.

٨- تقوية الأخلاق ونشر الدعوة.

حقوقها:

١- الولاء والطاعة.

٢- المساعدة بالأنفس والأموال.



أشكال الأنظمة السياسية (الحكومـــــات)

أولا: الحكومة الفردية:

هي الحكومة التي يكون صاحب السلطة فيها فردًا واحدًا، وقد يكون هذا الفرد ملكًا أو ديكتاتورًا وفقًا لنظام الحكم في الدولة الذي قد يكون وراثيًّا أو غير وراثي، وتنقسم إلى فرعين:

أ- الملكية المطلقة.

ب- الحكم الديكتاتوري.

أ - **الملكية المطلقة:** يعد نظام الملكية المطلقة من أقدم النظم ظهورًا في العالم وأكثرها شيوعًا في العديد من الدول منذ القدم.

ويقوم نظام حكومة الملكية المطلقة على أساس تركيز سلطة الدولة في يد شخص واحد لا يشاركه فيها أحد؛ وذلك لتوليه هذه السلطة بالوراثة أبًا عن جد، والسلطة في هذا النظام تكون مطلقة ولا تستند إلى الشعب، ولا يسأل فيها الملك صاحب السلطة أمام أحد من البشر.

ب - **الحكم الديكتاتوري:** هي الحكومة التي ينفرد فيها الحاكم بالسلطة التي يحصل عليها بالقوة والاقتدار بفضل كفاءته ومجهوده أو ما يتمتع به من قوة النفوذ.

ثانيًا: حكومة الأقلية:

هي الحكومة التي تتركز فيها السلطة في يد عدد محدود من الأفراد، ويأخذ نظام حكومة الأقلية صورًا ومسميات عدة وفقًا لنوع وطبيعة الفئة القليلة الحاكمة ومنها:

أ- الحكومة الأرستقراطية.

ب- الحكومة الأوليجارشية.

ج- الحكومة الثيوقراطية.

د- الحكومة العسكرية.

أ- الحكومة الأرستقراطية: هي الحكومة التي تجعل السلطة فيها لطبقة من المتميزين من حيث الأصل أو العلم أو المركز الاجتماعي أو الثروة.

ب- الحكومة الأوليجارشية: هي الحكومة التي تنحصر فيها السلطة في يد الأغنياء.

ج- الحكومة الثيوقراطية: هي الحكومة التي تتولى فيها السلطة أقلية من رجال الدين كالكهنة في النظام الفرعوني أو الكنيسة الكاثوليكية في القرون الوسطي في أوربا.

د- الحكومة العسكرية: وهي التي يتولى السلطة فيها رجال القوات المسلحة في الدولة (دول العالم الثالث).

ثالثًا: الحكومة الديمقراطية:

يرجع أصل كلمة ديمقراطية إلى بلاد الإغريق؛ حيث شاع استعمالها هناك زمنًا بعيدًا، ويعرِّف الفقه حكومة الحكم الشعبي أو الديمقراطي بأنها الحكومة التي تجعل الشعب كله مصدر السلطة والسيادة ولا تجعلها حكمًا لفرد أو أقلية من أفراد الناس. وتعد حكومة الحكم الشعبي أو الديمقراطي في الوقت الحاضر هي أفضل أشكال الحكومات من حيث مصدر السيادة في الدولة. وللحكم الديمقراطي عدة صور مختلفة كالآتي:

- صور الحكم الديمقراطي استنادًا لرئيس الدولة
- صور الحكم الديمقراطي استنادًا لطرق اشتراك الشعب في السلطة.

١ - صور الحكم الديمقراطي استنادًا لرئيس الدولة:

أ- الملكية الدستورية.

ب- الحكم الجمهوري.

أ - **الملكية الدستورية:** يعرف النظام الملكي بالنظام الذي يتم فيه الوصول إلى رئاسة الدولة، ويسمى فيها رئيس الدولة عادة بالملك أو السلطان أو الأمير.

ويأخذ النظام الملكي صورتين، هما:

- الملكية المطلقة، التي فيها تكون السلطة للملك وحده.

- الملكية الدستورية والتي يكون فيها الشعب وحده صاحب السيادة والسلطة يباشرها عن طريق برلمان يمثله باعتباره صاحب السلطة الأصيل، ولا يملك فيها الملك سوى سلطة اسمية أو رمزية أو شكلية؛ وذلك كالنظام الملكي في إنجلترا.

ب - **الحكم الجمهوري:** يعرِّف الفقه نظام الحكم الجمهوري بأنه النظام الذي يتم فيه اختيار رئيس الدولة - بواسطة الشعب- ممثلا عنه لمدة محددة، ويسمى هذا الرئيس رئيس الجمهورية.

٢ - صور الحكم الديمقراطي استنادًا لطرق اشتراك الشعب في السلطة:

هناك ثلاث صور لاشتراك الشعب في السلطة، هي:

أ- الديمقراطية المباشرة.

ب- الديمقراطية النيابية (غير المباشرة).

ج- الديمقراطية شبه المباشرة.

أ - **الديمقراطية المباشرة:** هي النظام الذي يمارس فيه الشعب -صاحب السيادة- جميع السلطات العامة في الدولة التشريعية والتنفيذية والقضائية دون وساطة نواب وممثلين له. وتعد أقدم صور الديمقراطية، فقد كان مأخوذًا بها في المدن اليونانية القديمة، كما أنها تطبق حاليًا في بعض المقاطعات السويسرية الصغيرة فقط. إلا أن هذا النظام يستحيل تطبيقه الآن لزيادة عدد السكان وعدم قدرة أفراد الشعب على فهم وإدراك بعض المشاكل الفنية المعقدة التي تواجه حياتهم.

ب - **الديمقراطية النيابية:** هي النظام الذي يقتصر فيه دور الشعب على اختيار نواب له لممارسة شئون الحكم والسيادة نيابة عنه لفترة معينة حددها الدستور، وتسمى هذه الصور بالديمقراطية النيابية أو الديمقراطية غير المباشرة.

أركان النظام النيابي:

يقوم النظام النيابي بتوفير أركان أربعة، هي:

أ- وجود برلمان منتخب من الشعب على الأسس الديمقراطية سواء بنظام الانتخاب المباشر أو نظام الانتخابات غير المباشر.

ب- يمارس البرلمان سلطات فعلية تتمثل في وضع السياسة العامة للدولة، وتوجيه الأسئلة والاستجوابات للوزراء، وتكوين لجان التحقيق والرقابة على أعمالهم، وتقرير المسئولية الوزارية عن طريق طرح الثقة بالوزراء، أي أن يكون له بصفة عامة حق البت النهائي في الأمور الداخلة في اختصاصه والتي يحددها الدستور.

ج- أن يمارس البرلمان اختصاصه لفترة محددة يحددها الدستور؛ وذلك لإبقاء الصلة بين أعضاء البرلمان والشعب الذي انتخبه.

د- أن يمثل عضو البرلمان الأمة كلها، وليس الدائرة الانتخابية التي ينتخُب فيها، ويسمى هذا التمثيل بنظرية (**الوكالة العامة للبرلمان عن الأمة**).

هـ- استقلال البرلمان مدة نيابية عن هيئة الناخبين التي ينتهي دورها بانتخابه، ويكون للأعضاء منذ لحظة اختيارهم حق التعبير عن السيادة الشعبية دون أن يكون للشعب عليهم الحق في إبداء الآراء عليهم أو خلافه.

صور النظام النيابي:

يقسم النظام النيابي إلى:

أولا: النظام البرلماني.

ثانيًا: النظام الرئاسي.

أولاً: النظام البرلماني: يعد النظام البرلماني أحد صور النظام النيابي، ويعرِّفه الفقه بأنه النظام الذي يوزع السلطة بين هيئات ثلاث (الهيئة التشريعية – الهيئة التنفيذية- الهيئة القضائية) دون أن يفصل بين هذه الهيئات الثلاث فصلا؛ بل يجعل بينهما تعاونًا واشتراكًا في بعض الاختصاصات،، ويجعل لكل منهما في الأخرى تأثيرًا أو تدخلا متبادلاً مع الإبقاء على مبدأ المساواة والتعاون بينهما. ولقد نشأ النظام البرلماني في إنجلترا ولا يزال يطبق حاليًا في العديد من دول العالم، مثل الهند وألمانيا الموحدة وإسرائيل.

ويقوم النظام البرلماني على خصائص أربع:

أ- الفصل بين منصب رئيس الدولة ورئيس الحكومة، فيتميز النظام البرلماني بالفصل بين منصب رئيس الدولة الذي يكون ملكًا بالوراثة أو رئيسًا للجمهورية بالانتخاب، وبين منصب رئيس الحكومة أو الوزارة الذي هو مجلس الوزراء، وعدم جواز الجمع بين المنصبين في وقت واحد.

ويتمتع رئيس الدولة في ظل هذا النظام باستقلال تام تجاه البرلمان، ولذلك قيل: إن رئيس الدولة في النظام البرلماني هو رمز للسيادة وهو يسود ولا يحكم؛ حيث تتركز السلطة الحقيقية في يد الحكومة ورئيسها ولا تنفذ قراراته في الغالب إلا إذا وقَّع معه رئيس الحكومة أو أحد الوزراء المختصين بالقرار، ويعد من مظاهر النظام البرلماني بصفة عامة ضعف مركز رئيس الدولة، وتدعيم مركز رئيس الوزراء الذي يكون رئيسًا للحكومة.

أما من حيث المسئولية فلا يسأل رئيس الدولة في النظام البرلماني أمام البرلمان، ولا يحق للبرلمان طلب استقالته.

ب- وجود مجلس للوزراء: يتميز النظام البرلماني بثنائية الجهاز التنفيذي؛ إذ يميز بين رئيس الدولة ورئيس الوزراء والذي يسمى غالبا بالوزير الأول، ويعد مجلس الوزراء هو حجر الزاوية وسلطة الحكم الفعلية في هذا النظام، فهو الذي يضع السياسة العامة للحكومة، والمسئولية تضامنية للوزراء.

ج- المسئولية التضامنية والفردية للوزراء:

ينشأ بصفة عامة مبدأ المسئولية التضامنية والفردية للوزراء في النظام البرلماني عن اشتراك الوزراء جميعًا في رسم السياسة العامة للدولة؛ حيث يترتب على اعتراض البرلمان على هذه السياسة وسحب الثقة من الوزراء استقالتها كلها.

د- تطبيق مبدأ الفصل بين السلطات مع التوازن بينهما:

أخذ النظام مبدأ الفصل المرن بين السلطات؛ حيث أقام تعاونًا وتوازنًا واشتراكًا في ممارسة بعض الاختصاصات بين السلطات الثلاث، وجعل لكل منها في الأخرى تأثيرًا وتداخلا متبادلا خاصة السلطتين التشريعية والتنفيذية؛ فهو يعطي للسلطة التشريعية حق توجيه الأسئلة والاستجوابات للحكومة، كما يعطي للسلطة التنفيذية سلطات مهمة تجاه البرلمان باسم حق دعوته للانعقاد، وحق فض الدورة البرلمانية، وحق حل البرلمان، وحق اقتراح القوانين وإصدار اللوائح.

ثانيًا: النظام الرئاسي:

يقوم النظام الرئاسي على:

وجود رئيس دولة منتخب من الشعب، ويجمع بين صفة الدولة ورئيس الحكومة، وله الحرية المطلقة في اختيار الوزراء الذين لا يسألون أمام البرلمان.

ويتميز النظام الرئاسي ببعض الخصائص، وهي:

أ- وجود رئيس دولة منتخب من الشعب يجمع بين صفة رئيس الدولة ورئيس الحكومة، فهو يسود ويحكم وهو على رأس الدولة ورئيس الجهاز التنفيذي، ويرسم السياسة العامة للدولة وتنفيذ قراراته مباشرة.

ب- عدم وجود مجلس وزراء أو وزارة بالمعنى الفني والسياسي المعروف في النظام البرلماني، ويطلق عليهم السكرتيرين أو الأمناء، ويملك رئيس الجمهورية الحرية الكاملة في تعيينهم أو إقالتهم.

ج- الفصل شبه المطلق بين السلطات: فلا يسأل رئيس الدولة سياسيًّا أمام البرلمان تجاهه أو تجاه وزراء أو توجيه الأسئلة أو الاستجواب أو سحب الثقة منهم، كما لا يجوز لرئيس الدولة أو وزرائه التدخل في أعمال البرلمان بتقديم مشروعات قوانين له أو دعوته للانعقاد أو فض دورته أو حل البرلمان.

أما بالنسبة للسلطة القضائية فيتم اختيار القضاة بالانتخاب، وهذا النظام يطبق في النظام الأمريكي.

الديمقراطية شبه المباشرة: تمثل الديمقراطية شبة المباشرة المركز الوسط بين الديمقراطية المباشرة والتي يمارس فيها الشعب -صاحب السيادة- جميع السلطات العامة في الدولة دون وساطة نواب أو ممثلين، وبين الديمقراطية النيابية التي يقتصر فيها دور الشعب على اختيار نواب عنه لممارسة شئون الحكم والسياسة.

وتنحصر مظاهر الديمقراطية شبه المباشرة في أمور ثلاثة:

اولا: الاستفتاء الشعبي: فهو وسيلة للتعرف على رأي الشعب في أمر من الأمور المهمة التي تشغله، وله تقسيمات عديدة، فمنه: الاستفتاء السياسي الخاص بمعرفة رأي الشعب في قضية سياسية معينة، والاستفتاء الدستوري الخاص بمعرفة رأي الشعب في دستور معين، والاستفتاء التشريعي الخاص بمعرفة رأي الشعب في مشروع قانون عادى.

ثانيًا: الاعتراض الشعبي: والمقصود به منح الدستور عددًا معينًا من الناخبين حق الاعتراض على قانون أصدره البرلمان في خلال مدة معينة، ويترتب على هذا الاعتراض وقف العمل بالقانون المعترض عليه فورا، ثم يعرض للاستفتاء الشعبي.

ثالثًا: الاقتراح الشعبي: وهو منح الدستور عددًا معينًا من الناخبين حق اقتراح مشروع قانون معين على البرلمان لمناقشته وإصداره، وإذا رفض البرلمان الاقتراح فينبغي عليه عرض الأمر على الشعب لإبداء رأيه فيه.

النظام السياسي المصري

١- النظام الجمهوري ركيزة أساسية لنظام الحكم؛ حيث أعلنت الجمهورية في مصر في يونيه سنة ١٩٥٣م، وفي دستور سنة ١٩٧١م قرر في المادة الأولى أن جمهورية مصر العربية دولة نظامها اشتراكي وديمقراطي.

٢- الأخذ بنظام تعدد الأحزاب: عند قيام الثورة ١٩٥٢م صدر قرار بحل الأحزاب السياسية، وفي دستور ١٩٥٦م أخذ بنظام التنظيم السياسي الوحيد (النظام الشمولي) في صورة الاتحاد الاشتراكي، ونص في دستور ١٩٧١م في المادة الخامسة على أن الاتحاد الاشتراكي هو التنظيم السياسي الوحيد، وفي ١١ أكتوبر ١٩٧٦م تحولت المنابر الثلاثة (المنبر الديمقراطي الاشتراكي- منبر الاشتراكية -المنبر التقدمي الوحدوي) إلى أحزاب سياسية، وفي ٢٢ مايو سنة ١٩٨٠م تم تعديل المادة الخامسة ونص على أن يقوم النظام السياسي على أساس تعدد الأحزاب، ثم صدور القانون ١٤٤لسنة ١٩٨٢م بتنظيم الأحزاب السياسية.

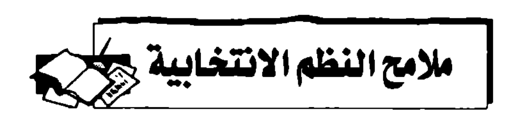
٣- الأخذ بالديمقراطية شبه النيابية: فإذا طبقنا خصائص كل من النظامين البرلماني والرئاسي على دستور سنة ١٩٧١م يتضح أن هذا الدستور أخذ بنظام تسميته بالنظام شبه البرلماني؛ لغلبة العناصر البرلمانية على العناصر الرئاسية، فلقد طبق الدستور أهم خصائص النظام البرلماني، ففصل فصلا عضويًا بين شخص رئيس الدولة ورئيس الحكومة، وأخذ بنظام مجلس الشعب، كما أعطى الحق للحكومة بالتدخل في سير العمل البرلماني عن طريق دعوة المجلس إلى الانعقاد، وفض الدورة البرلمانية، وحل مجلس الشعب. وإذا كان الدستور قد أخذ بجوهر النظام البرلماني إلا أنه لم يتخلص نهائيا من مظاهر النظام الرئاسي؛ فلقد

أعطى لرئيس الجمهورية سلطات واسعة يمارسها بنفسه وليس عن طريق وزراء كما تتطلب قواعد النظام البرلماني. كما ظهر أثر النظام الرئاسي أيضا في كيفية تنظيم المسئولية القضائية للوزراء، لذا أعطت المادة (١٢٧) دورًا كبيرًا لرئيس الجمهورية في حالة تقرير مسئولية رئيس مجلس الوزراء.

ومن النصوص التي توضح المظاهر الرئاسية المادة (١٣٧) التي تنص على أن يتولى رئيس الجمهورية السلطة التنفيذية ويمارسها على الوجه المبين بالدستور، والمادة (١٣٨) التي تنص على أن يضع رئيس الجمهورية بالاشتراك مع مجلس الوزراء السياسة العامة للدولة، ويشرفان على تنفيذها على الوجه المبين في الدستور.

***

ملامح النظم الانتخابية



حق الانتخاب

المقصود بحق الانتخاب هو أن يقوم المواطن البالغ سن الرشد باختيار المرشح «المرشحين الذين يفضلهم على غيرهم».

الهدف من الانتخاب

أن تحقق في نتائجه رغبة جماعة الناخبين في الدولة باختيار من يرونه صالحاً في الوظيفة التي يجري الانتخاب لها.

** يرى قسم من فقهاء القانون أن الانتخاب حق من حقوق المواطن على اعتبار أن هذا المواطن يتولى جزءاً من سيادة الشعب يمارسها في الحياة العامة وتكمن هذه المساهمة بالانتخاب في الديمقراطية التمثيلية ولذلك يعتبر الانتخاب حقاً من حقوقه الأساسية.

** ووفقاً لوجهة النظر الفقهية فإن السلطة الانتخابية تعطي كل مواطن حق لا يجوز نزعه منه لأنه من حقوق الإنسان الناشئة عن شخصه وبما أن الانتخاب حق شخصي فإن المواطن حر في ممارسة هذا الحق أو عدم ممارسته.

** يرى قسم من فقهاء القانون أن الانتخاب وظيفة واجبة على الموطن لا يجوز إهمالها، ويستند أصحاب هذا الرأي إلى القول بأن السيادة الشعبية تتولاها الأمة بشخصيتها المعنوية المستقلة عن أعضائها الطبيعيين، وأن المواطنين الذين يمارسون سلطاتها ليسوا سوى أعضاء في هذه الأمة يقومون بوظيفة التصويت باسمها لانتخاب ممثليها، إذ إنه حين يمارس المواطنون الانتخاب يقومون بإجراء وظيفة معينة حددها القانون لهم بصفتهم أعضاء في الأمة صاحبة السيادة.

أشكال الانتخابات

للانتخابات أشكال متغايرة تميزت بتقسيمات مختلفة أهمها الانتخاب المقيد والانتخاب العام.

الانتخاب المقيد

هو النظام الذي يشترط أن يتوفر في الناخب قسط من المال أو قسط من التعليم ومحصورًا في نوع الرجال فقط.

الانتخاب العام

هو النظام الذي يسمح لكل مواطن في الدولة بحق الانتخاب بصرف النظر عن الجنس أو الملكية أو التعليم أو العقيدة.. وذلك إذا توفرت في الناخب جنسية الناخب والسن القانوني للانتخاب.

الانتخابات غير المباشرة والانتخابات المباشرة

الانتخاب غير المباشر

هو قيام الناخبين بانتخاب مندوبين عنهم يقومون بمهمة اختيار أعضاء السلطة التشريعية و رئيس دولة، إما على درجتين أو على ثلاث درجات.

عيوب هذا النظام

يبعد جمهور الناخبين عن انتخاب نوابهم؛ ولذلك فلا تكون السلطة التشريعية ممثلة حقيقية للشعب، وبذلك فإنه لا يتفق مع النظام الديمقراطي.

الانتخابات المباشرة

تتمثل في أن يقوم الناخب بانتخاب المرشح للسلطة التشريعية أو رئاسة الجمهورية دون واسطة من أية جهة. ويسمى هذا النظام، الانتخاب على درجة واحدة. يؤدي هذا النظام الانتخابي إلى معرفة الرأي العام الحقيقي للشعب لاختيار ممثليه في الهيئات التمثيلية

ويعبر عن إرادة الناخبين الصحيحة ويعتبر وسيلة فعالة لتربية الشعب بالروح الديمقراطية.

طرق الأنظمة الانتخابية

تنقسم طرق الانتخابات إلى:

نظام الانتخاب الفردي

تنقسم الدولة بموجبه إلى دوائر انتخابية صغيرة، يقوم الناخب -وفقاً لهذا النظام- بالتصويت لمرشح واحد من بين المرشحين في الدائرة الانتخابية. وبذلك تمثل كل دائرة من هذه الدوائر بفوز نائب واحد فقط.

ينقسم نظام الانتخاب الفردي إلى:

- الانتخاب الفردي بالأغلبية المطلقة.
- الانتخاب الفردي بالأغلبية البسيطة.

يشترط فوز المرشح بأغلبية الأصوات الصحيحة في الدائرة في نظام الأغلبية المطلقة ٥ – ١ من أصوات الناخبين. ونظراً لعدم فوز أغلبية المرشحين في الدور الأول من الانتخابات يتم إعادة الانتخاب في الدوائر التي لم يحصل فيها أي من المرشحين على الأغلبية المطلقة بين المرشحين الذين حصلا على أعلى الأصوات في الدور الأول. ويفوز المرشح في الدور الثاني بالأغلبية البسيطة.

وتشترط بعض القوانين أن يحصل المرشح على ربع أصوات الناخبين في الدائرة حتى يفوز بالمقعد النيابي، كما هي الحال في فرنسا وفقاً للقانون الصادر عام ١٩٦٦م ومبدأ الانتخاب بالأغلبية المطلقة فدائماً يفعل تأثير متخصص القانون الروماني وفقاً للمبدأ القائل بأن لا تجلى إرادة الدائرة الانتخابية إلا بالاقتراع على المرشحين من قبل أكثر الناخبين فيها. وقد اتخذ المبدأ المستنبط من القانون الروماني في انتخابات المجالس العامة في فرنسا عام ١٧٨٩م.

النظام الانتخابي الفردي بالأغلبية النسبية

يقصد بالنظام الفردي بالأغلبية النسبية حصول المرشح على أكثر الأصوات في الدائرة مقارنة بما حصل عليه المرشحون الآخرون بصرف النظر عن الأغلبية المطلقة من أصوات الناخبين إن لم يحصل عليها وتجري الانتخابات وفقاً لهذا النظام على أساس دورة واحدة. ويرجع تاريخ هذا النظام الانتخابي إلى القبائل الرومانية، ولهذا فإنه من أقدم نظم الانتخابات وأوسعها مدى، وقد بدأت انجلترا العمل به عام ١٢٦٥م في انتخابات البرلمان الإنجليزي، وهو النظام الذي لا يزال معمولاً به في إنجلترا وكثير من البلدان الأنجلوسكسونية وأخذت به فرنسا في بعض فترات القرن التاسع عشر وأدى الأخذ به إلى قيام الحزبين الكبيرين اللذان يتداولان السلطة في انجلترا والولايات المتحدة الأمريكية. وينتشر هذا النظام في كل من انجلترا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان والهند وجنوب أفريقيا (**وبرازافيل الثورة**) والمكسيك وبورما وكمبوديا وأخذت به السويد بعد صدور دستور ١٩٧٤م. يقوم الفرق بين نظام الانتخاب الفردي بالأغلبية الفردية المطلقة والانتخاب الفردي بالأغلبية النسبية على أساس عدد الأصوات التي تلزم المرشح للحصول عليها.

مميزات هذا النظام

١ – بساطة هذا النظام، يكون النائب أكثر قرباً من ناخبيه في الدائرة الصغيرة.

٢ – يكون تأثير الأحزاب وقياداتها والجماعات الاقتصادية والسياسية أقل سيطرة على النواب نظراً لأن النائب يستمد قوته الانتخابية من علاقته بالناخبين أكثر من علاقته بالأحزاب.

عيوب هذا النظام

يرى جانب من الفقه أنه لا يحقق التمثيل العاجل للأقليات في البلدان التي فيها أقليات بسبب أنه لا يفوز فيها إلا المرشح الذي حصل على أغلبية الأصوات (**سواء كانت مطلقة أو نسبية**)، وبذلك تذهب أصوات الأقليات سدى مهما بلغ عددها.

الفرق بين النظام الانتخابي الفردي والنظام الانتخابي بالقائمة

يكمن الفرق بين النظامين في أن النظام الفردي يبنى على مبدأ الأغلبية، سواء كانت أغلبية مطلقة أو أغلبية نسبية. في حين ينبني النظام الانتخابي بالقائمة على مبدأ الفارق ما بين الأصوات التي تم الحصول عليها، والمقاعد التي تم إحراز النصر فيها وكيف يوجد توافق بين عدد الأصوات المعطاة مع عدد المقاعد النيابية.

نظام الانتخاب بالقائمة

يستند الشكل الغالب لنظام الانتخاب بالقائمة على تقسيم أراضي الدولة إلى دوائر كبيرة يقوم كل ناخب بالتصويت لعدد من المرشحين ويتيح هذا النظام تمثيل كل دائرة من الدوائر الانتخابية بعدد من النواب. يعود تاريخ الانتخاب بالقائمة إلى الفترة الواقعة ما بين ١٨٤٠ – ١٨٥٠م في هولندا وبلجيكا والسويد. وقد استنبط هذا النظام من أجل تمثيل الأقليات وذلك بغرض الإنصاف للأقليات التي تستطيع أن تناله في كل دائرة انتخابية وكان هذا خطوة نحو قيام نظام التمثيل النسبي بعد وقت قصير وفقاً للنظرية القائلة بضرورة تقسيم المقاعد التي تخص كل دائرة انتخابية بها في مختلف الأحزاب التي تشترك في الانتخابات على أن يكون لكل حزب عدد من النواب يساوي نسبة عدد الناخبين الذين يصوتون لذلك الحزب. وعليه فإنه يجري نظام التمثيل النسبي في النظام الانتخابي بالقائمة من حيث تحديد عدد المقاعد في الدائرة وتوزيعها بين الأغلبية والأقلية. ويشترط في القائمة بدورها وجود أحزاب سياسية منظمة مستقرة وبذلك فإن هذا النظام ينطبق على البلدان التي يتألف سكانها من عدد من القوميات.

نظام التمثيل النسبي

توجد عدة طرق لاستخدام نظام التمثيل النسبي:

١– طريقة التصويت الناقص

تقوم هذه الطريقة على مبدأ الأكثرية النسبية وعلى التقدير المسبق لما يمكن أن يكون من النواب للأقلية في الدوائر التي يجري فيها انتخاب نواب كثيرين.

شريطة أن يحدد المرشحين الذين يستطيع كل ناخب أن يصوت لهم، مثال ذلك إذا كان يحق لإحدى الدوائر أن تنتخب ثلاثة نواب فإنه يجب أن يحدد ذلك بأن يصوت كل ناخب لمرشحين فقط من المرشحين الثلاثة. وفي هذه الحالة يبقى نائب واحد للأقلية في الدائرة الانتخابية إذا كانت هذه الأقلية قابضة على ثلث الناخبين. انتشر هذا النظام الانتخابي في إسبانيا والبرتغال وجزيرة مالطا بعد عام ١٩٦١م وجزيرة إنجلترا في ١٣ دائرة في الفترة ما بين ١٨٦٧ – ١٨٨٤ حيث كانت كل دائرة من هذه الدوائر تنتخب ثلاثة نواب. وعملت بهذه الطريقة الأرجنتين بموجب القانون الصادر عام ١٩١٢م، الذي قرر أن يصوت كل ناخب لعدد مساو لثلثي المقاعد المقررة في الدائرة الانتخابية.

٢– طريقة التصويت الجمعي

تعرض قائمة أسماء المرشحين في هذه الطريقة بحيث يمنح كل ناخب عدداً من الأصوات تساعد عدد النواب المقرر فوزهم في الدائرة الانتخابية في الوقت الذي يحق فيه للناخب أنه يصوت لمرشحين كثيرين أو أن يعطي أصواته كلها لمرشح واحد أو يقسمها بين مرشحين وأكثر. ونظام قائمة الأسماء هذا يزيد حقوق الناخب بالنسبة إلى قائمة الفرد وتزيد هذه الحقوق أكثر في طريقة التصويت الجمعي التي تجعل الناخب حراً بأصواته. طبقت هذه الطريقة في مستعمرة ألكاب الإنجليزي عام ١٨٥٣م، وفي انتخابات لجان المدارس الإنجليزية بعد عام ١٨٧٩م، وفي الانتخابات المحلية التي تجري في عدد من الولايات الأمريكية.

٣– طريقة التمثيل النسبي الخالصة

تقوم هذه الطريقة على الرأي القائل أن تكون الانتخابات حسب قائمة الأسماء ومبدأ الأكثرية النسبية معاً، ويجب أن يقسم عدد المصوتين على عدد النواب المقرر انتخابهم في الدائرة الانتخابية وعندما ينال المرشح ناتج القسمة يعتبر نائباً.

٤- طريقة التمثيل النسبي الجامد

تستند هذه الطريقة على تنافس القوائم الانتخابية (**تنافس الأحزاب**) والمهم في هذه الطريقة تنظيم قوائم المرشحين في هذه القوائم حيث يقوم زعماء كل حزب بتنظيم قائمة حزبهم، تعرض هذه القائمة من قبل عدد من الناخبين محددين في القانون على شرط أن تبلغ كل مجموعة من الناخبين العدد المعين قانوناً لتنظيم قائمة انتخابية فإذا لم يزد عدد المرشحين على عدد النواب المقرر للدائرة الانتخابية يصير هؤلاء المرشحون نواباً بالتزكية دون تصويت. وهناك قواعد وثيقة يتقيد بها الناخب في تنظيم قائمة يختارها من القوائم الانتخابية بعد تسجيل قوائم المرشحين **في إطار القيود التالية:**

١ – لا يحق للمرشح أن يذكر في أكثر من قائمة واحدة، لأنه لا يحق للمرشح أن ينتسب إلى حزبين.

٢ – لا يحق للناخب أن يعطي صوته لمرشحين وردت أسماؤهم في قوائم مختلفة.

٣ – ليس بمقدور الناخب أن يصوت لمرشح واحد في القائمة المعنية وإنما يصوت للقائمة كلها.

٤ – لا يحق للناخب أن يغير ترتيب القائمة التي أدلى بصوته لمرشحها، وأن لا يحذف منها أسماء أو أكثر كما هي الحال في سويسرا.

يتم توزيع المقاعد النيابية بين الأحزاب وفقاً لقانون الانتخابات البلجيكي لعام ١٨٩٩م حسب طريقة هوندت حيث تقسم لجنة الانتخابات الأصوات وفقاً للأرقام ١، ٢، ٣، ٤، ٥... إلخ. وترتيب هذه القسمة حسب أهميتها حتى تنتهي إلى عدد منها يعادل عدد النواب المقرر انتخابهم في الدائرة. وبعد ذلك يعتبر ناتج القسمة مقسوماً عليه حسب توزيع عدد المقاعد بين القوام بإعطاء كل قائمة عدد من هذه المقاعد يناسب ما يحتويه من أضعاف المقسوم عليه وفقاً لما هو في القانون البلجيكي المذكور سابقاً. وحدث في الواقع العملي أن أخذت بهذه الطريقة سويسرا، وطبقتها فرنسا بعد صدور قانون ١٩١٩م على

انتخابات مجلس النواب، واقترح عليه البرلمان السويدي عام ١٩٠٩م. وقرر القانون الإيطالي الصادر عام ١٩١٩م هذه الطريقة على انتخاب مجلس النواب، وكذلك الانتخابات التي جرت في ألمانيا عام ١٩١٩م على انتخاب الريخ ستاغ والأقاليم التي تتألف منها الإمبراطورية الألمانية.

والمقصود بالقاسم الانتخابي أنه الرقم الذي يتم الحصول عليه من قسمة عدد الأصوات الصحيحة المعطاة في الدائرة على عدد المقاعد المتخصصة فيها.

نظام التمثيل في الدائرة الواحدة على مستوى الدولة

ابتكر هذا النظام العالم الإنجليزي كروتي، الذي افترض تحويل الدائرة الكثيرة إلى دائرة واحدة، تقوم باستيعاب المرشحين الكثيرين من النواب حسب طريقة هار.

هذا وتجدر الإشارة إلى أن الفرق بين التمثيل النسبي على مستوى الدولة والتمثيل النسبي على مستوى الدوائر أن القاسم الانتخابي في التمثيل النسبي على مستوى الدولة كلها هو قاسم انتخابي قومي واحد في كل أراضي الدولة بينما يكون القاسم الانتخابي في التمثيل النسبي على مستوى الدوائر قاسماً انتخابياً خاصاً بكل دائرة على حدة، زد على ذلك هناك فرق جوهري هو توزيع المقاعد الباقية في نظام التمثيل النسبي على مستوى الدائرة داخل كل دائرة.

يكون الإطار القومي للانتخابات في التمثيل النسبي على مستوى الدولة في دائرة واحدة، والقوائم الانتخابية المتنافسة قوائم قومية يقدم كل حزب قائمة قومية وجديدة بمرشحيه على مستوى الدولة، ويتم استخراج القاسم الانتخابي من قسمة عدد الأصوات الصحيحة في الدولة كلها على عدد المقاعد البرلمانية وتوزيع المقاعد الباقية على أساس أكبر البواقي.

وقد قامت الانتخابات على مستوى الدائرة الواحدة في الدولة في انتخابات إيطاليا عام ١٩٢٨م والبرتغال عام ١٩٣٣م.

يرى بعض فقهاء القانون في هذا النظام البساطة واليسر وإن كان لا يلقى تأييداً كبيراً

رغم بساطته نظراً لكثرة العيوب المترتبة على تطبيقه، حيث إذا كان التمثيل النسبي على مستوى الدوائر يؤدي إلى تمثيل نسبي تقريبي غير دقيق بنسبة اختلال تصل إلى حوالي ٢% فإن هذه النسبة من الاختلال لا تقارن إذا ما طبق نظام الانتخابات بالتمثيل النسبي على مستوى الدولة (**الدائرة الواحدة**).

غير أنه من الصعوبة بمكان تطبيق التمثيل النسبي بالدائرة الواحدة على مستوى الدولة في البلدان واسعة الأرجاء. لذلك يقتصر تطبيقه على الدولة صغيرة المساحة كما هو حاصل الآن في دولة إسرائيل **نظراً للأسباب التالية:**

١ – صغر مساحة الدولة.

٢ – عدم التجانس بين الناخبين.

٣ – المنافسة الحادة بين القوائم الانتخابية.

٤ – الاعتبارات الاثنية.

هذا وقبل أن ننتقل إلى الحديث عن النظام الانتخابي المختلط نود الإشارة إلى:

١ – أنه يرى جانب من الفقه أن مبدأ التمثيل النسبي مبدأ وهمي مختل؛ فالحكومة التمثيلية في الحقيقة حكومة الأكثرية وفقاً للمبدأ القائل بأن حكومة البلاد تخص الممثلين الذين اختارتهم أغلبية الناخبين لمدة فصل تشريعي بهدف القيام بشئون الحكم.

٢ – حين تتألف البلاد كلها من دائرة انتخابية واحدة أو دوائر كبيرة يحق للأكثرية الناخبة أن تعين أغلبية النواب، كما يعين مسئولي السلطة التنفيذية في البلاد حيث يتم هذا حسب مبدأ التصويت الشعبي العام الذي لا يعتبر حكراً على الأقلية بعد أن يثبت أن الأغلبية لا تمارس سوى حقها الثابت.

٣ – من عيوب النظام النسبي زيادة قوة الأقلية بالنسبة إلى الأغلبية في مقاعد السلطة التشريعية مما يؤدي إلى اختلال تنوع الآراء بين الكتل البرلمانية المتعددة، الأمر الذي يزيد من صعوبة سن القوانين نظراً لتعقيدات تصويت النواب على

مشاريع ومقترحات القوانين، وينتج عن ذلك تغير أحكامها بالشكل الذي يلائم نزعات الأقلية قبل أن تتحول إلى قوانين بسبب ابتعادها عن القوانين التي اتبعها واضعوها الأمر الذي يجعلها غير منسجمة مع تلك القواعد التشريعية.

٤ – وعلاوة على ما تقدم يقضي نظام التمثيل النسبي على استقرار الحكومات بسبب عدم وجود أغلبية لحزب معين في السلطة التشريعية، يكون بمقدور هذا الحزب تشكيل الحكومة أو أغلبية حزبين يتفقان على تشكيلها وهو ما يجعل الحكومة تتشكل من عدد من الأحزاب بشكل عام، الأمر الذي حدا ببعض الدول إلى الأخذ بالنظام المختلط.

النظام الانتخابي المختلط

يقصد بالنظام الانتخابي المختلط، الأخذ بكل من النظام الانتخابي الفردي والنظام الانتخابي بالتمثيل بالقائمة.

وينقسم النظام الانتخابي المختلط إلى:

١ – النظام الانتخابي المختلط البسيط.

٢ – النظام الانتخابي المختلط المعقد.

ويتفرع النظام الانتخابي البسيط إلى:

١ – النظام النسبي الناقص لأنه يقوم على تخفيض عدد المقاعد المخصصة لكل دائرة إلى ثلاثة أو أربعة مقاعد ويتم انتخاب شاغليها بالتمثيل النسبي، وتوجد مزايا كبيرة للأحزاب الكبيرة في هذا النظام لأنها تحصل على الأغلبية.

٢ – يتم تقسيم الدولة إلى دوائر يجري اختيار النواب بالتمثيل النسبي وبعضها لا يجري اختيار النواب بنظام التمثيل بالأغلبية في البعض الآخر.

ويؤدي هذا النظام إلى وجود مجموعتين من الناخبين.

١ – ناخبون يصوتون على أساس التمثيل بالأغلبية.

٢ – ناخبون يصوتون على أساس التمثيل النسبي، وهو ما يعكس الوضع على النواب بأن تنتخب مجموعة منهم على أساس الأغلبية ومجموعة أخرى على أساس التمثيل النسبي.

وعلاوة على ذلك يطعم هذا النظام وسائل انتخابية إذا لم تحصل أية قائمة من القوائم على الأغلبية المطلقة. وقد استخدم هذا النظام في فرنسا في انتخابات ١٩١٩م، و١٩٤٢م حيث كانت تكمل هذا النظام ثلاثة أشكال تكميلية اخرى هي:

١ – القوائم غير الكاملة.

٢ – الترشيحات الفردية (المستقلون).

٣ – المزج بين القوائم بحرية تامة إذا كانت المقاعد لا توزع على أساس القاسم الانتخابي بإعطائه للقائمة التي نالت أكبر عدد من الأصوات أي أنها توزع وفقاً للأغلبية النسبية إذا لم تحصل أي قائمة على الأغلبية المطلقة.

تعتبر إيطاليا أنموذجاً للنظام الانتخابي المختلط البسيط حالياً، وذلك لأنه يطبق في إيطاليا كل من:

١ – نظام التمثيل النسبي.

٢ – نظام التصويت القابل للتحويل.

نظام الانتخاب الفردي في الدائرة المنفردة التي لا يجوز فيها لأي حزب أن يرشح أكثر من مرشح واحد، ونظام إعادة الانتخابات بين اثنين من المرشحين في الدور الثاني، وكذلك نظام الانتخابات من قوائم أحزاب مختلفة إذ تقسم إيطاليا إلى ٣٢ دائرة انتخابية في انتخابات مجلس النواب، يطبق في ٣١ دائرة منها نظام الانتخابات بالقائمة التمثيلية النسبية، ويمثل إقليم (فال داوست) دائرة انتخابية منفردة يرشح كل حزب فيها مرشحاً واحداً ويصبح المرشح فائزاً إذا حصل على الأغلبية المطلقة في الدور الأول، وإذا لم يرشح أي من المرشحين هذه الأغلبية تجري الجولة الثانية للانتخابات بعد أسبوعين بفوز المرشح فيها

بحصوله على الأغلبية النسبية.

٣ – تجري انتخابات مجلس الشيوخ وفقاً للقاعدة الانتخابية التي تقضي بتقسيم إيطاليا إلى عدد من الدوائر الانتخابية مساو لعدد المقاعد المطلوبة لمجلس الشيوخ. تقوم الأحزاب بترشيح ممثليها في هذه الدوائر على أساس عضو واحد في كل دائرة، بحيث أنه لا يحق للمرشح أن يرشح نفسه في أكثر من إقليم واحد، وإن كان يجوز له أن يرشح نفسه في ثلاث دوائر على الأكثر في الإقليم ذاته، ويكون للناخب صوت واحد يعطيه لمرشح الحزب الذي يفضله فإذا حاز المرشح على ٦٥% من الأصوات المعطاة في الدائرة الانتخابية يعتبر ناجحاً، وإذا لم يحصل أحد المرشحين على هذه الأغلبية تعتمد طريقة هوندت في نظام التمثيل النسبي في الدائرة المعنية.

النظام الانتخابي المختلط المعقد

يقوم هذا النظام على أساس المزج بين التمثيل النسبي والتمثيل بالأغلبية التي تعتبر أقرب إلى التمثيل النسبي وأهمها نظام التحالف الفرنسي والنظام الانتخابي الألماني.

يستخدم نظام التحالف الفرنسي في كل من إطار التمثيل النسبي بالقائمة على مستوى الدائرة وفي إطار التمثيل بالأغلبية القائمة على دور واحد.

ويستند التمثيل النسبي بالقائمة على مستوى الدائرة على مبدأ بسيط مفاده أنه يحق للقوائم الانتخابية المختلفة في دائرة واحدة أن تتفق كلها أو بعضها على إضافة الأصوات التي حصلت عليها إلى بعضها وجمعها معاً، واعتبارها قائمة واحدة عند توزيع المقاعد بين القوائم. تكون النتيجة من إضافة أصوات القوائم المتحالفة إلى بعضها تمكن هذه القوائم من الحصول على مقاعد أكثر من غيرها من القوائم غير المختلطة.

٢ – يتم توزيع المقاعد بين المقاعد المتحالفة وغيرها من القوائم على أساس:

١ – القاسم الانتخابي.

٢ على أساس أكبر المتوسطات.

٣ – ثم على أكبر البواقي.

ويتم توزيع آخر داخل القوائم المتحالفة بين الأحزاب المتحالفة بعد إجراء التوازن بينها على أساس أكبر المتوسطات أو على أكبر البواقي.

النظام الانتخابي الألماني

يقوم هذا النظام الانتخابي على أساس انتخاب نصف أعضاء مجلس النواب (البوند ستاغ) بالانتخاب الفردي بالأغلبية البسيطة على دور واحد. ويتم انتخاب النصف الثاني من أعضاء مجلس النواب بالانتخاب بالقائمة بالتمثيل النسبي.

يوزع مجموع المقاعد بين القوائم بالتمثيل النسبي على مستوى الدوائر، ويكون للأحزاب الحق في الاشتراك في توزيع المقاعد على أساس التمثيل النسبي إذا حصل الحزب على ٥٪ من مجموع الأصوات المعطاة على مستوى الدولة الفيدرالية، ولا تحصل الأحزاب التي لم تحصل على ٥٪ من مجموع الأصوات المعطاة على أي مقعد في أي دائرة عند توزيع المقاعد على أساس التمثيل النسبي.

وقد نتج عن هذا النظام تقسيم ألمانيا الاتحادية إلى نوعين من الدوائر:

١ – **النوع الأول:** تقسيم الدولة إلى دوائر صغيرة يتم فيها التصويت بالانتخاب الفردي بالأغلبية النسبية على دور واحد.

٢ – **النوع الثاني:** تقسيم الدولة إلى دوائر كبيرة تشمل الدوائر الصغيرة.

يتم فيها الانتخاب بالتمثيل النسبي، حيث يقوم الناخبون بالتصويت في النوعين المذكورين أعلاه، لأن الدوائر الكبيرة تشمل في نفس الوقت عدداً من الدوائر الصغيرة، يتم الانتخاب فيها بالنظام الانتخابي الفردي، وعليه يصوت الناخبون مرتين في وقت واحد في نفس المحل واللحظة. وذلك حين يقوم الناخب بوضع باقة أخرى تتضمن انتخاب قائمة من المرشحين لتمثيل الدائرة الكبيرة وفقاً لنظام التمثيل النسبي مع الأخذ بقاعدة أكبر المتوسطات، ويتم فرز الأصوات وتوزيع المقاعد بعمليتين في وقت واحد. ورغم ما يظهر من تعقيد في هذا النظام من ناحية الشكل الخارجي له غير أن تنفيذه على

درجة كبيرة من البساطة من الناحية العملية.

وعلاوة على ذلك له مزايا عديدة منها:

١ – المحافظة على حرية الناخب واختفاء القوائم المغلقة بالنسبة لنصف النواب الذين ينتخبون بالنظام الفردي.

٢ – يتلافى هذا النظام عيوب الانتخابات بالأغلبية طالما أن الأحزاب واثقة من أنها ستحصل على عدد من المقاعد تتناسب مع عدد الأصوات التي حصلت عليها.

٣ – يؤدي هذا النظام في نفس الوقت إلى اختفاء الآثار السيئة للتمثيل النسبي من حيث التقليل من دور الناخب ومن حيث تعدد الأحزاب.

النظام الانتخابي القائم على تمثيل المهن والحرف

يستند النظام الانتخابي المبني على تمثيل أصحاب المهن والحرف على تمثيل العناصر الاجتماعية – الاقتصادية في الدولة، وليس على تمثيل الميول والآراء السياسية في السلطة التشريعية، أي أن يكون التمثيل قائماً على نوع المهنة مثل الحقوقيين، الأطباء، المهندسين، والزراع، والتجار والعمال.. إلخ ذلك. ويعتبر هذا التمثيل قائمًا على أسلوب استقلال كل مهنة بانتخاب أعضائها للسلطة التشريعية، التي قد تشكل من ممثلي المهن بكاملها، ويخصص لمثل هذه المهن نسبة محددة من مقاعد السلطة التشريعية إلى جانب المقاعد المخصصة للتمثيل السياسي للنواب. لم يعد نظام تمثيل المهن والحرف ذي أهمية فقد تجنبته الأغلبية الساحقة في الأنظمة الحديثة المعاصرة. قام هذا النظام في النمسا والمغرب وفي بعض الأحكام الدستورية التي قررت نسبة معينة للعمال والفلاحين (مصر في الستينيات حتى الآن، سوريا) والسودان في بعض الأحيان. وفي الأخير لابد من الإشارة إلى أن هناك أساليب انتخابية منها الانتخاب الاختياري، والانتخاب الإجباري. زد على ذلك أسلوب الانتخاب العلني والانتخاب السري.

***

الأحزاب السياسية

تلعب الأحزاب السياسية -كما هو معروف في أيامنا هذه- دورًا مهمًا في مجمل العملية السياسية في أي بلد من بلدان العالم، مهما كانت طبيعة النظام السياسي فيه، ديكتاتوري أو ديمقراطي.. فالأحزاب بمفهومها العام تعتبر حلقة وصل، تربط بين المصالح المباشرة للمجموعات والجماعات المختلفة في أي مجتمع وبين السلطة الموجودة فيه.

ومن الطبيعي أن يكون للأحزاب السياسية -على تعددها وتنوعها- أهمية أكبر وأعظم في المجتمعات التي تسير وفق النهج الديمقراطي، والتي تعتمد على التعددية السياسية والحزبية، وتعطي لكل جماعة أو فئة من المجتمع حق وحرية التعبير السياسي عن نفسها، والمشاركة بشكل أو بآخر في النظام السياسي القائم، وبالتالي عملية اتخاذ القرارات المتعلقة بمختلف جوانب حياة المجتمع.

تعود جذور نشأة الأحزاب السياسية إلى القرن التاسع عشر، ويعتقد **«موريس دوفرجيه»** أن نشأة الأحزاب السياسية تعود إلى عام ١٨٥٠م؛ حيث لم تكن الأحزاب السياسية معروفة قبل ذلك. وبدون الخوض في تفاصيل تاريخ نشأة الأحزاب السياسية، فإن هناك إجماعًا على أن الأحزاب السياسية حديثة الظهور نسبيًا. وعلى الرغم من أن كلمة **«الأحزاب»** استُخدمت في التاريخ القديم، فإنها لم تكتسب معناها المعروف حاليًا إلا في العصر الحديث. وقد حاول العديد من الكتاب تتبع تاريخ ظهور الأحزاب السياسية والكيفية التي نشأت فيها؛ حيث أجمع العديد منهم على أن هناك أصلين للأحزاب: الأصل الانتخابي والبرلماني والأصل غير الانتخابي وغير البرلماني، أو الأصل الخارجي، وهو ما أطلق عليه الأحزاب داخلية المنشأ أو الأحزاب خارجية المنشأ.

- الأحزاب ذات الأصل البرلماني والانتخابي (داخلية النشأة): نشأت من خلال قيام

جماعات وتكتلات داخل البرلمانات، ثم تكوين لجان انتخابية هدفها العمل من أجل إعادة انتخاب تكتل برلماني معين، ثم حدوث اتصال وتفاعل بين هذه الجماعات واللجان، وتعتبر معظم الأحزاب التي نشأت قبل عام ١٩٠٠م من هذا النوع.

- الأحزاب ذات الأصل غير الانتخابي أو البرلماني (**خارجية النشأة**): ظهرت نتيجة قيام جمعيات أو نقابات أو اتحادات بإنشائها وتأسيسها.

ويمكن القول: إن معظم الأحزاب السياسية التي ظهرت في القرن الحالي قد نشأت من خارج البرلمانات، فقد عملت العديد من الجمعيات والنقابات العمالية وحتى الكنائس الدينية على تشكيل أحزاب سياسية، وتجدر الإشارة في هذا المجال إلى دور الجمعية «**الفابية**» في نشأة حزب العمال البريطاني، الذي لا يزال قائمًا حتى الآن.

الحـــــــــزب:

ما هو الحزب السياسي؟

اختلفت وتعددت التعريفات للأحزاب باختلاف وتنوع الأيديولوجيات والفلاسفة والمفكرين الذين تناولوا هذا الموضوع بالبحث والتحليل؛ فهناك من ركز على أهمية الأيديولوجية؛ حيث رأى أن الحزب هو اجتماع عدد من الناس يعتنقون العقيدة السياسية نفسها. ورأى آخرون أن الأحزاب تعبير سياسي عن الطبقات الاجتماعية، وهناك من رأى أنها جمعيات هدفها العمل السياسي، وآخر رأى تكتل المواطنين المتحدين حول ذات النظام، إلى غير ذلك من التعريفات.

وبشكل عام يمكن تعريف الحزب السياسي بأنه: **«مجموعة من المواطنين يؤمنون بأهداف سياسية وأيديولوجية مشتركة، وينظمون أنفسهم بهدف الوصول إلى السلطة وتحقيق برنامجهم»**.

ومن خلال هذا التعريف الشامل لمفهوم الحزب السياسي نستطيع القول: إن الحزب السياسي موجود اليوم في معظم -إن لم نقل كل- الأنظمة السياسية في مختلف أنحاء العالم بغض النظر عن طبيعة هذا النظام ديكتاتوريًا كان أو ديمقراطيًا.

مقومات الحزب السياسي:

- وجود أيديولوجية، أي أفكار ومبادئ وأولويات قد تترجم من خلال برامج تطرح على المواطنين.
- وجود تنظيم يتمتع بالعمومية والاستمرارية؛ مع وجود شبكة اتصالات على المستويين المحلي والقومي.
- سعي هذه الجماعة للوصول إلى السلطة والمساهمة فيها والاحتفاظ بها.

تصنيف الأحزاب السياسية:

هناك تصنيفات متعددة للأحزاب السياسية، وهذا التعدد في التصنيفات راجع إلى الفوارق بين الأحزاب فيما يختص بأيديولوجيتها وطبيعتها وتركيبها وحجمها وأهدافها.. وغير ذلك من الأسس. ويضاف إلى ذلك التغيرات والتطورات الدائمة والمستمرة التي تحدث على الأحزاب السياسية. ومن أشهر التصنيفات في هذا المجال التصنيف الذي قدمه **«موريس دوفرجيه»**؛ حيث صنفها كالتالي:

- **أحزاب الأُطُر:** وتضم في صفوها الطبقات البرجوازية التي كانت قائمة في أوروبا في القرن التاسع عشر، والتي تعرف في عصرنا الحاضر بأحزاب المحافظين والأحرار. وتعتمد على ضم شخصيات مرموقة ومؤثرة، ولا تضم في صفوفها قاعدة جماهيرية واسعة، وعلاقاتها الداخلية مرنة وتصل على درجة الهشاشة. ومعظم الأحزاب المعروفة اليوم في أوربا وأمريكا تعتبر من هذا النوع.
- **الأحزاب الجماهيرية:** وتضم أكبر عدد من الجماهير إلى صفوفها، وتتميز بأنها تقوم على المركزية في علاقة أعضاء الحزب مع بعضهم البعض ومع القيادة. ويقوم الأعضاء بتسديد اشتراكات مالية والمشاركة في النشاط الفكري والسياسي. وتحت هذا النوع من الأحزاب تندرج الأحزاب الشمولية، وكذلك الأحزاب ذات المضامين الاجتماعية أو الاقتصادية أو البيئية.

الأنظمـــــة الحزبية:

طبيعة النظام السياسي في أي مجتمع تعكس نفسها على النظام الحزبي الموجود فيه، كما أن طبيعة النظام الحزبي في المجتمع تترك أثرًا واضحًا على طبيعة النظام السياسي فيه، فقد غيرّ نمو وتطور الأحزاب من هيكلة الأنظمة السياسية وأثر على طبيعتها القانونية والسياسية. وقد جرت هناك العديد من المحاولات لدراسة وتحديد طبيعة الأنظمة الحزبية، وعلى الرغم من الاختلافات بين كل من هذه المحاولات، إلا أنه يمكن القول: إن جوهر هذه التصنيفات يقوم على تقسيم الأنظمة الحزبية إلى نوعين من الأنظمة، هما:

- **أولاً: النظام الحزبي التنافسي**: هذا النوع من الأنظمة الحزبية موجود في البلدان التي يوجد فيها حزبان على الأقل، ويتنافسان فيما بينهما للسيطرة على السلطة السياسية. ويمكن أيضًا تصنيفه إلى نوعين هما:

١ - **النظام ثنائي الحزب**: هذا النظام موجود في الدول التي يوجد فيها حزبان وحيدان، أو على الأقل حزبان رئيسيان، وهنا يمكن الإشارة إلى نموذج الولايات المتحدة الأمريكية؛ حيث يوجد فيها عدة أحزاب، ولكن هناك حزبين رئيسيين هما الحزب الديمقراطي، والحزب الجمهوري.

وكذلك الحال بالنسبة لبريطانيا التي يوجد فيها حزب العمال وحزب المحافظين.

٢ - **نظام التعددية الحزبية**: حيث يوجد في الدولة على الأقل ثلاثة أحزاب سياسية، تتنافس فيما بينها للسيطرة على السلطة السياسية، وقد يحصل كل منها على عدد معين من المقاعد في السلطة التشريعية، لكنه من الصعب لأي منها أن يقوم بمفرده بالحصول على الأغلبية اللازمة لتشكيل السلطة التنفيذية (الحكومة أو الوزارة)، ولهذا السبب عادة ما يكون هناك تحالفات واتفاقيات بين أكثر من حزب منها لتشكيل السلطة التنفيذية، ومن الأمثلة على هذا النظام: ألمانيا، فرنسا، سويسرا، وغيرها من الدول.

- **ثانيًا: النظام الحزبي غير التنافسي**: هذا النظام يوجد في الأنظمة السياسية

التي يسيطر على السلطة السياسية فيها حزب واحد «الأحزاب الشمولية»، وفي الغالب يمارس الحزب الحاكم سيطرته على جميع مرافق الدولة المدنية والعسكرية. وقد توجد أحزاب أخرى في هذا النظام، ولكنها تكون خارجة عن إطار الشرعية، وتمارس دورها بصورة سرية، ومن الأمثلة عليها الحزب الشيوعي السوفيتي (قبل انهياره)، والأحزاب الشيوعية الأخرى في الصين وكوبا، وغيرهما من الدول.

ومن الضروري هنا الإشارة إلى أنه في بعض الدول لا توجد أحزاب سياسية، ولا يُسمح بتشكيلها، وهي في الغالب تتبع نظام حكم تقليدي، ومن هذه الدول، على سبيل المثال، السعودية.

الدور السياسي للأحزاب:

تمارس الأحزاب السياسية نشاطًا سياسيًّا واقتصاديًّا واجتماعيًّا متنوعًا ومتعدد الأوجه والأشكال. وعلى الرغم من أن مجمل نشاط الأحزاب السياسية يتمحور حول السعي إلى الوصول إلى السلطة السياسية من أجل تحقيق برامجها وغاياتها، فإنه لا يمكن عزل هذا الهدف عن الأهمية والفوائد التي تتحقق من خلال الدور الذي تقوم به الأحزاب السياسية، حتى ولو لم تستطع الوصول إلى السلطة السياسية على أعضائها ومنتسبيها وعلى الحياة السياسية في المجتمع بشكل خاص، وعلى مجمل جوانب الحياة الاجتماعية بشكل عام، ويتمثل دور الأحزاب السياسية في الأمور التالية:

١- التجنيد السياسي والمشاركة في الحياة السياسية: توفر الأحزاب فرصة مناسبة لكل أفراد المجتمع للمساهمة والمشاركة في عملية صنع القرار السياسي فيه.

٢- التنشئة السياسية ورفع مستوى الوعي السياسي: حيث إن قيام الأحزاب بالتعبئة والتثقيف السياسي لأعضائها يساهم في رفع مستوى الوعي السياسي لدى أفراد المجتمع بشكل عام.

٣- تمثيل الآراء المختلفة والتعبير عنها: حيث تقوم الأحزاب ببلورة وجهة نظر سياسية واحدة على مستوى الحزب، والتعبير عنها أمام الهيئات السياسية.

٤- المراقبة والمحاسبة: حيث تقوم الأحزاب بدور المراقبة والمحاسبة على أعمالها، سواء كانت هذه الأحزاب داخل إطار الحكومة أو خارجها.

وهذا من دون شك يلعب دورًا مهمًّا في التأثير على السلطة السياسية.

٥- إعطاء الشرعية: تلعب الأحزاب دورًا مهمًّا في إعطاء الشرعية للنظام السياسي القائم، من خلال مشاركتها في العملية السياسية، سواء كانت هذه الأحزاب داخل إطار الحكومة والسلطة التنفيذية أو خارجها. وفي الدول ذات الحزب الواحد تزداد أهمية الحزب في إعطاء الشرعية للنظام السياسي، ويستخدم خاصة في تثبيت الحكومة ونشر أيديولوجيتها وكسب التأييد لها.

٦- تجميع المصالح والتعبير عنها: تقوم الأحزاب بتجميع القضايا والمصالح المشتركة لأعضائها ومؤيديها من أجل صياغتها في برنامجها السياسي إلى جانب القضايا العامة التي تهم عامة أفراد المجتمع.

٧- تنمية وتعزيز الشعور الوطني والقومي والمساهمة في عملية التحرر الوطني: حيث تلعب الأحزاب السياسية في المجتمعات الخاضعة لاستعمار خارجي دورًا مهما في قيادة نضال المجتمع من أجل التحرر والاستقلال.

هيكلية الأحزاب السياسية:

الهيكلية التنظيمية للحزب السياسي تعني: مجموعة القوانين والأنظمة واللوائح التي تنظم العلاقة الداخلية بين مختلف الأعضاء والهيئات والمستويات الحزبية مع بعضهم البعض.

ويعكس هذا البناء التنظيمي نفسه على العلاقات الخارجية لهذا الحزب. وقد تلعب الأيديولوجية والعقيدة التي يتبناها الحزب دورًا في التأثير على البنية التنظيمية للحزب. ويمكن تصنيف البنى التنظيمية المعروفة حتى الآن في الأحزاب السياسية إلى ما يلي:

١- **الهيكلية التنظيمية المرنة:** وهي الأحزاب التي تعتمد في بنائها على اللامركزية؛ حيث تقوم العلاقة بين الهيئات والمستويات على اللامركزية، وهي

علاقة مرنة تعطي الفروع المختلفة وقياداتها نوعًا من المرونة في اتخاذ القرارات، وسلطة القيادة العليا لهذا النوع من الأحزاب تكون محدودة، مقابل سلطات وصلاحيات أوسع للهيئات والفروع المختلفة في الحزب.

٢-**الهيكلية التنظيمية المتماسكة (المركزية)**: وهذا النوع من الأحزاب يتميز بعلاقة أكثر قوة بين مختلف المستويات والهيئات الحزبية، وتكون صلاحية اتخاذ القرارات بيد القيادات العليا في الحزب. ومن الممكن في هذا النوع من الأحزاب تصنيف المركزية إلى نوعين:

الأول: المركزية الأوتوقراطية، وهذا النوع يناسب الأحزاب الفاشية؛ حيث تتجمع في يد القيادة العليا للحزب معظم صلاحيات وسلطات اتخاذ القرار.

الثاني: المركزية الديمقراطية، وهو يقوم على علاقة متداخلة بين الهيئات المختلفة للحزب، وتكون أيضًا بيد القيادة العليا للحزب صلاحيات واسعة في اتخاذ القرار، ولكن وفق تسلسل هرمي متصاعد.

الدولة الديمقراطية والأحزاب السياسية:

من خلال الاستعراض السابق يتضح لنا مدى أهمية الدور الذي تقوم به الأحزاب السياسية في المجتمعات المختلفة في أيامنا هذه، فهذه المجتمعات تتصف بدرجة عالية من التعقيد والتداخل، ويتواجد فيها العديد من التقسيمات والاختلافات الطبقية والعرقية والجنسية وغيرها من التقسيمات التي نعرفها اليوم، ولذلك فإننا نجد الكثير من التنوع والاختلافات، وتنتشر العديد من الاتجاهات الفكرية والفلسفية والدينية...إلخ، من الاتجاهات التي تعود في أسبابها إلى تنوع واختلاف المصالح بين مختلف الجماعات. ومن أجل بناء مجتمع ديمقراطي يستوعب كل هذه الاختلافات فإنه لا بد من توفر **اهم عناصره وهي**:

١- التعددية السياسية والحزبية.

٢- توفير الحقوق الأساسية للمواطنين على رأسها حقهم وحريتهم في الاعتقاد والتعبير والتنظيم.

٣- تداول السلطة السياسية، وهذا يعني حق الأفراد والجماعات والأحزاب السياسية المختلفة في الوصول إلى السلطة السياسية بصورة سلمية وديمقراطية إذا تمكنوا من الحصول على الأغلبية اللازمة التي تتيح لهم ذلك.

٤- وجود الأنظمة والتشريعات التي تكفل الحق بتشكيل الأحزاب والانتماء إليها، وضمان حقوقهم في العمل والنشاط داخل المجتمع.

٥- توفير الضمانات التي تحول دون تمركز السلطة أو احتكارها من قبل شخص أو فئة معينة، وهذا يؤدي إلى ضمان مشاركة أوسع من قبل المواطنين في الحياة السياسية في مجتمعهم، ويضمن مساهمتهم بصورة فعلية في عملية صنع واتخاذ القرار السياسي فيه.

من هنا نرى أن التعددية ووجود الأحزاب السياسية هو دليل على حيوية المجتمع وصحة توجهه نحو التطور والتقدم، وبناء دولة عصرية يسودها النظام والقانون، الذي يعتبر أهم الركائز لبناء مجتمع مدني.

الديمقراطية داخل الحزب السياسي

من الصعب الحديث عن تعزيز الديمقراطية وترسيخها في أي مجتمع من المجتمعات دون الحديث عن تعميمها وانتشارها لتصبح العامل الحاسم الذي يعكس نفسه في سلوكيات الأفراد والجماعات داخل المجتمع، ويصبح منهجًا متجذرًا في نسيج العلاقات بين الأفراد والجماعات مع بعضهم البعض. ومن البديهي عند الحديث عن تعزيز وترسيخ الديمقراطية في مجمل مظاهر الحياة الحزبية سواء داخل الحزب الواحد بين مختلف أعضائه وهيئاته على مختلف المستويات والمراتب الحزبية، أو على صعيد العلاقة بين الأحزاب المختلفة.

إن وجود أي حزب سياسي واستمراريته مرهون بالدرجة الأولى بتعميم وترسيخ الديمقراطية في مجمل العلاقات الحزبية لهذا الحزب.

وهذه الديمقراطية التي تجد جذورها في جوهر الحزب السياسي، الذي يقوم على علاقة طوعية واختيارية، وينضم إليه أعضاؤه وفق رغبتهم الذاتية وآرائهم الحرة. ومن أجل توفير المتطلبات الأساسية لعملية بناء الديمقراطية داخل الحزب السياسي فإنه يجب أن يتضمن النظام الأساسي الذي يحكم العلاقات الحزبية الداخلية الأمور التالية:

١- توفير الضمانات اللازمة لتمكين جميع الأعضاء من المشاركة في عملية رسم وتحديد برنامج الحزب.

٢- تساوى جميع أعضاء الحزب في الحقوق والواجبات.

٣- تشكيل هيئات الحزب ومستوياته المختلفة من خلال الانتخابات والاختيار الديمقراطي.

٤- ضمان حق جميع الأعضاء في الترشيح والتصويت لمختلف الهيئات الحزبية.

٥- ضمان عقد اجتماعات دورية ومنتظمة للمؤتمرات واللقاءات الحزبية.

٦- وجود جهاز مراقبة ومحاسبة تغطي صلاحياته مختلف الأعضاء والهيئات الحزبية.

٧- ضمان حق الأعضاء في التعبير عن وجهة نظرهم بحرية.

٨- اتخاذ القرارات وفق رأي الأغلبية مع إعطاء الأقلية الحق في التعبير عن وجهة نظرها.

٩- ضمان حق الأعضاء في الاطلاع على موازنة الحزب، ومصادرها وسبل صرفها.

أنواع الأحزاب السياسية:

يمكن في هذا المجال تصنيف عدة أنواع من الأحزاب وهي:

١- **الأحزاب الأممية**: وهي الأحزاب السياسية التي تعمل في أكثر من دولة أو ينتمي إليها أفراد من عدة أعراق أو قوميات.

٢- **الأحزاب الاثنية**: وتكون مشكلة من أفراد ينتمون إلى إحدى الأقليات القومية

في دولة ما، وتنصب أهدافها بالأساس على العمل لتحقيق أهداف معينة لهذه الأقلية داخل الدولة.

٣- **الأحزاب الأيديولوجية**: وهي أحزاب مكونة من أفراد ينتمون لنفس الموقف الأيديولوجي، وفي معظم الأحيان تضع نفسها في مكان الانحياز أو التعبير عن مصالح إحدى الطبقات في المجتمع.

٤- **الأحزاب الدينية**: وهي أحزاب تتكون من أفراد ينتمون إلى نفس الديانة، وهي تتقاطع مع الأحزاب الأيديولوجية بكونها تتبع أيديولوجية دينية واحدة، وكذلك تتقاطع مع الأحزاب الأممية بكونها قد تكون أحزاب لها فروع في أكثر من دولة.

٥- **الأحزاب القومية**: وهي أحزاب تتكون من أفراد ينتمون لنفس القومية، وتكون مجمل أهدافهم تحقيق أهداف القومية التي ينتمون إليها.

٦- **الأحزاب البيئية**: وهي أحزاب ينصب الهدف الرئيسي لها في الحفاظ على البيئة والحد من تلوثها، وهي أحزابًا حديثة نسبيًا وتسمى أحزاب الخُضْر.

الأحزاب السياسية والقانون:

تتفاوت النظرة للأحزاب السياسية في مختلف الأنظمة السياسية في أنحاء العالم. وهناك بعض الدول التي ليس لديها قوانين خاصة تحكم عمل الأحزاب السياسية مثل: اليونان، إيطاليا، لبنان. في حين أن هناك دولاً أخرى تسعى إلى تنظيم عمل الأحزاب، من خلال سن بعض التشريعات وإضافتها للدستور مثل: أسبانيا، فرنسا، وهناك دول أخرى تعمل على إصدار تشريعات عادية تنظم نشاطات الأحزاب السياسية مثل: قانون التجمعات في بلغاريا. وأخيرًا هناك دول يوجد بها قوانين خاصة بالأحزاب السياسية مثل: اليمن، المكسيك، روسيا، ألمانيا والأردن وغيرها من الدول. ومن خلال النظر إلى القوانين التي تحكم وتنظم عمل الأحزاب السياسية في الكثير من الدول الديمقراطية فإنه يمكن إيجاد القواسم المشتركة التالية:

* الاعتراف بحرية الأحزاب وشرعيتها في الوجود.

* تعريف الحزب.

* المتطلبات الأساسية اللازمة لتأسيس الأحزاب السياسية، وتسجيلها رسميًّا.

* الشروط اللازمة للحفاظ على الطبيعة الديمقراطية للأحزاب.

* كيفية تمويل الأحزاب، والسبل المشروعة لصرفها.

***

المجتمـع المدنـي

يلعب المجتمع المدني دورًا مهمًا في المساعدة على تمكين الأفراد من التأثير في القرارات التي تؤثر على حياتهم.

ما هو المجتمع المدني؟

كثر الحديث منذ السبعينيات عن «المجتمع المدني»؛ وذلك تعبيرًا عن السعي الحثيث لتقوية النسيج الاجتماعي المعتمد على تعدد الأنظمة القائمة على أهداف مجتمعية، يقوم به أفراد المجتمع بصورة مستقلة عن تدخل «الدولة».

أنشطة المجتمع متعددة ومتنوعة وتشمل جميع قطاعات المجتمع واهتماماته، ولهذا فإن «المجتمع المدني» الحيوي هو الذي يتمكن أفراده من تنفيذ أعمالهم الجماعية وممارسة أنشطتهم بصورة مستقلة عن مؤسسات الدولة، ولكن ضمن «حكم القانون الدستوري» العادل والمقبول من المجتمع.

ويعرف المجتمع المدني بأنه ذلك المجتمع الذي يتمتع بحرية التشكيلات الذاتية والطوعية التي تهتم وترعى شئونًا اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية.

وهذا ما يطرح السؤال حول طبيعة العلاقة بين مؤسسات الدولة ومؤسسات وأنشطة المجتمع المدني «غير الرسمية»، فلكي يكون هناك عمل «ذاتي» حقيقي فلا بد من الابتعاد عن الموافقة الرسمية على ما تقوم به المؤسسات الاجتماعية (**الطوعية بالأساس**)، وهذا لا يعني أن المؤسسات الاجتماعية لا تحصل على ترخيص، فكثير من الدول تتطلب أن يحصل أفراد المجتمع على ترخيص لبعض أنواع المؤسسات والجمعيات التي يكونها أفراد المجتمع، ولكن المقصود هو أن هذه المؤسسات الاجتماعية لابد لها أن تمارس نشاطها ضمن حدود الدستور ولكن دون «تسلط» الدولة.

المجتمع المدني الحيوي هو الرادع الحقيقي «لتسلط» الدولة على المجتمع، فالدولة التي

تسعى لتركيز استقرارها وأمنها تسعى باستمرار لممارسة الضغوط التي تزداد لتصبح «تسلطًا» مع الأيام، ودكتاتورية، وشمولية خانقة لكل النشاطات الاجتماعية، إذن المجتمع المدني يراد منه خلق التوازن بين سلطة الدولة وحقوق المجتمع. ولهذا فإن الدول المتقدمة المستقرة تعتمد في استقرارها الاجتماعي على حيوية «المجتمع المدني» الذي لا يأتمر بأمر الدولة، ولكنه يلتزم بحكم القانون الدستوري.

وعلى هذا الأساس فإنه لدى الدول المتقدمة مؤسسات للمجتمع المدني تتنوع بين: منظمات شبابية ونسائية، وجمعيات مهنية، ونقابات عمالية، ومؤسسات خيرية ودينية، ونوادٍ حرة، ودور ثقافية وفنية، وجمعيات الضغوط بمختلف أشكالها، والقطاع الخاص في التجارة والصناعة، والجمعيات الصناعية المستقلة عن الدولة، ودور الصحافة والنشر غير الخاضعة لرقابة السلطة.

وتعترف الأمم المتحدة بدور المجتمع المدني من خلال السماح للمنظمات غير الحكومية (**والتي هي عادة منظمات خارج إطار الدولة، وتشمل في العادة جنسيات مختلفة، ولديها اهتمامات اجتماعية واقتصادية وبيئية**)، بالاشتراك في اجتماعات المجلس الاقتصادي والاجتماعي والهيئات المتبقية من المجلس؛ كمفوضية حقوق الإنسان واللجان والمفوضيات الأخرى.

وقد برز دور المنظمات غير الحكومية بشكل قوي في عام ١٩٩٣م، في أثناء انعقاد **«المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان»** في فيينا؛ حيث استطاعت هذه المنظمات غير الحكومية الضغط والتأثير على برنامج المؤتمر رغم أنها لا تمتلك حق التصويت أو اقتراح المشاريع للتصويت، وتزداد قوة هذه المنظمات مع الأيام.

وهناك دعوات لإصلاح الأمم المتحدة للأخذ برأي المنظمات غير الحكومية التي تمثل الشعوب أكثر من الحكومات التي تمثل **«الدول القومية»**.

يلقى مفهوم «المجتمع المدني» قبول الثقافات المختلفة بصورة أكبر من المفاهيم الأخرى، فحتى الآن لا يوجد اعتراض فكري ضد أصل المفهوم، والاعتراض الرئيسي

يأتي من «**الدول القومية**» التي تحاول المحافظة على التضخم السلطوي لديها.

وتتجاوز مؤسسات المجتمع المدني حدود الدولة القومية بسهولة، فيما يعرف بالشبكات الدولية لمنظمات المجتمع المدني، فالذي يهتم بحقوق الإنسان، مثلاً، فإن ذلك يدعوه للدفاع عن حقوق الإنسان في أي مكان، سواء كان في بلده أو خارج بلده. ومع انتشار ثورة الاتصالات والإنترنت فإن الشعوب بدأت تطلع على أفكار بعضها، وتتحالف بصورة طبيعية على أساس الأفكار والاهتمامات دون أن تتمكن الدول القومية من منع ذلك.

تختلف مؤسسات المجتمع المدني عن المؤسسات والأحزاب السياسية التي تسيطر أو تسعى للسيطرة على السلطة، المؤسسات المدنية المقصودة هي تلك الجمعيات الخيرية ومجموعات الضغط وغيرها.

كما أنها لا تستهدف قلب النظام، وإنما تستهدف رعاية المجتمع والحد من تسلط الدولة على تلك المصالح.

ومؤسسات المجتمع المدني يستفاد منها في الدول المتقدمة من أجل ممارسة التطوير والإصلاح المستمر للدولة، ولهذا فإن «**تسييس**» المؤسسات المدنية يجعلها وجهًا لوجه مع مؤسسات الدولة.

وفي المجتمعات التي تسيطر عليها الديكتاتورية، فإن هذه المواجهة تكون حتمية وغير مريحة، ولا بد أن ينتصر فيها أحد الطرفين (**القوى الاجتماعية أو الدولة**) أو يتم التنازل من أجل خلق التوازن بين الدولة والمجتمع.

ويتطلب المجتمع المدني أن تتحول «الحالة الجماهيرية» أو الحركة الجماهيرية إلى مؤسسات أكثر تنظيمًا لكي تستفيد تلك الحركة من إنجازاتها، والنخبة السياسية المنتظمة في الأحزاب السياسية التي قد تحظى بدعم تلك الحالات الجماهيرية لا تستفيد كثيرًا على المستوى البعيد، إذا لم تتحول الجماهير لوحدات اجتماعية منظمة ضمن إطار المجتمع المدني.

إن العمل الجماهيري يعتمد على التفاعل والحضور المباشر في الساحة، ولكن هذا الحضور بحاجة للانتظام «مدنيا»؛ لكي يستمر في عنفوانه. وهناك حالة جماهيرية جديدة خلقتها شبكة الإنترنت وعززتها ثورة الاتصالات التي تحرك الجماهير، وهذه الجماهير أصبحت أكثر تعليمًا وثقافة من الماضي، ولكنها تخضع لنفس الأمر، بمعنى أن عليها أن تتحول لمؤسسات اجتماعية طوعية ومنظمة لكي تستفيد على المدى البعيد.

يعتمد المجتمع المدني على التفاهم المستمر بين أفراد المجتمع ويعتمد على الحديث المستمر والتفاعل مع القضايا. وهذه الأفكار تتشكل في مؤسسات بصورة «غير مركزية» مكونة شبكة كثيفة من الهيئات المدنية لحفظ حقوق المجتمع ضمن الإطار الدستوري المتفق عليه بين الحاكم والمحكوم.

وخلال العشرين عامًا الماضية تطور قطاع المجتمع المدني الذي يتكون من المنظمات غير الحكومية والجماعات الدينية، والنقابات العمالية ومجموعات الشعوب الأصلية، والمنظمات الخيرية، ومنظمات المجتمعات المحلية والمؤسسات الخاصة، كقوة رئيسية في عملية التنمية الدولية.

وقد تم إجراء توسع مفاجئ في نطاق وحجم وقدرة المجتمع المدني في جميع أنحاء العالم بفضل التوسع في نظام الحكم الديمقراطي والعولمة، فعلى سبيل المثال: أصبحت منظمات المجتمع المدني شريكًا بارزًا في عملية المساعدة الإنمائية على مستوى العالم، وقد أوضحت منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي أنه قد تم تقديم مساهمات تقدر بمبلغ يتراوح بين ٦- ٧ بلايين دولار سنويًا عن طريق منظمات المجتمع المدني من مواردها الخاصة في أواخر تسعينيات القرن العشرين.

وقد ظهر تأثير منظمات المجتمع المدني في تشكيل السياسات العامة العالمية في خلال العقدين الماضيين، ويتضح هذا النشاط عن طريق حملات الدعوة الناجحة التي تشمل موضوعات معينة، مثل حظر زرع الألغام الأرضية، إلغاء الديون، مناهضة العولمة، وحماية البيئة.

وقد نجحت هذه الحملات في استقطاب آلاف المؤيدين على مستوى العالم، وقد ظهر

آخر أداء متذبذب للمجتمع المدني الدولي في المنتدى الاجتماعي العالمي الذي عقد في مومباي بالهند في يناير ٢٠٠٤م، والذي كان يضم ٩٠.٠٠٠ مشارك؛ حيث قاموا بمناقشة وطرح بدائل منصفة وقابلة للاستمرار لنماذج العولمة الاقتصادية الحالية.

دور المجتمع المدني وفقًا للمؤسسات الدولية:

هناك إدراك أن الشراكات القائمة بين المجتمع المدني، والحكومة، والقطاع الخاص قد أصبحت أكثر الطرق فعالية في تحقيق النمو الاقتصادي والتنمية الاجتماعية القابلة للاستمرار.

وتشمل هذه الفوائد ما يلي:

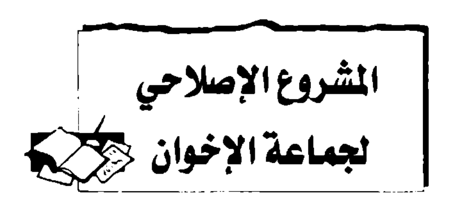
١- منح أصحاب المصالح مساحة كبرى للتعبير عن آرائهم. وبموجب الإقرارات الصادرة عن منظمات المجتمع المدني، فإنه من الممكن وضع آراء السكان الفقراء والمهمّشين في الاعتبار عند وضع القرارات المتعلقة بالسياسة أو البرامج.

٢- تعزيز مساءلة وشفافية القطاع العام عن طريق زيادة الضغط للوصول إلى حسن نظام الإدارة العامة.

٣- تعزيز الإجماع العام والدعم المحلي لعمليات الإصلاح، ولا شك أن منظمات المجتمع المدني سوف تتمكن من تعزيز هذا الدعم في كل بلد من البلدان لأغراض إستراتيجيات التنمية والمبادرات الوطنية لتخفيض أعداد الفقراء؛ وذلك من خلال تكوين أسس مشتركة قائمة على المشاورات.

٤- تكوين أفكار وحلول جديدة، والعمل على تقديم الخدمات، خاصة في حالة عدم قدرة القطاع العام على تقديم الخدمات أو في حالات ما بعد انتهاء الصراعات.

* * *



المهام الأساسية للجماعة:

* التربية.
* الدعوة.
* السياسة.

التربيــة

بناء الفرد وفق منظومة القيم «العلم، الإيمان، العمل، العدل، الحرية، الشورى،... » التي تحقق الاستواء النفسي والتميز الخلقي والتفوق العلمي والإتقان المهني والإنتاج الدعوي.

الدعوة: لإرشاد المجتمع .

السياسة: لإصلاح الحكم.

هذه المهام الأساسية تعمل في تكامل وتناغم بمحددات ثلاث:-

١- وحدة المرجعية.

٢- تنوع الوظيفة.

٣- تكامل المشروع.

من هنا تأتي التربية السياسية كمكون أساسي من مكونات الشخصية «المواطن الصالح» وكجزء من منظومة التربية الشاملة.

الوعي بالمشروع الإصلاحي للجماعة

أولا: ملامح المشروع.

ثانيًا: نقاط القوة والفرص المتاحة.

ثالثًا: التحديات والتهديدات.

أولا: ملامح المشروع

(١) وضوح المرجعية

* الإسلام «القرآن الكريم والسنة المطهرة» وهو ملمح نوعي تجاوزته الأحزاب السياسية والكيانات الشعبية، فلم تلتفت إليه.

* برامج الأحزاب في الغرب والشرق.

* المرجعية الإسلامية فريضة شرعية، قاعدة دستورية، مطلب شعبي، استحقاق تاريخ.

المرجعية الإسلامية بمعنى:

* أن تكون المبادئ العامة والأصول الكلية هي مصدر التشريع.

* أن تكون مقاصد الشريعة الإسلامية هي غايات الإصلاح والتغيير المنشود.

* أن تكون منظومة القيم الإسلامية الحضارية هي الإطار العام **«العلم.. الإيمان.. العمل.. الحرية.. العدالة.. تكافؤ الفرص..الشورى.. قيمة الوقت.. القيمة الإنسانية..»**

(٢) الشمولية

الأفراد: المشروع يخاطب كل المصريين؛ أفرادا وجماعات حكومة ومعارضة مسلمين وأقباط.

المجالات: السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية وغيرها.

الأصعدة: المحلي، الإقليمي، الدولي «**تصريح أحمد داود أغلو**».

(٣) المبدئية والقيمية

* لا يعتمد الغاية تبرر الوسيلة.

* يعتمد القيم والمبادئ في المواقف والتصريحات والممارسات.

* مشاركة لا مغالبة - التعددية السياسية - الديمقراطية - التداول السلمي للسلطة.

* لم يعتمد التقية السياسية «**ولاية غير المسلم والمرأة**».

(٤) الواقعية النموذج

* مشروع ممكن التحقيق وله رصيد عملي وسابقة أعمال مشرفة «النقابات، المحليات، نوادي هيئات التدريس، الاتحادات الطلابية.

* يعتمد التدرج لا الانقلاب الفرد البيت المجتمع...

* يعتبر المعاهدات والاتفاقات القائمة.

مسالة الحكم

* لا يسعى إليها مباشرة ولا يوجد جدول زمني لها، ليس زهداً، ولكن لاعتبارات منها:

- عدم جاهزية المناخ المحلي «**الصورة الذهنية عن الجماعة.. موقف النخبة.. المشكلات الحياتية...**».

- غياب القاعدة الجماهيرية الداعمة «**صاحبة المشروع**».

- عدم جاهزية المناخ المحلي والإقليمي.

(٥) الشراكة التضامنية

* مهمة الإصلاح مسئولية الأمة كلها وليست مهمة فصيل دون فصيل «**نقود الأمة إليه ولا ننوب عنها فيه**» .

*** نقل الجماهير من:**

- مقاعد المشاهدة إلى ميادين المشاركة.

- التعاطف والمناظرة إلى التكاتف والمؤازرة.

(٦) الإصلاح السياسي هو نقطة الانطلاق

* استقلال القضاء.

* الرقابة والمساءلة.

* الإصلاح التشريعي

* إطلاق الحريات «إنشاء الأحزاب، إصدار الصحف...».

* إصلاح النظم الانتخابية بما يحقق التكافؤ والنزاهة...

ثانيًا: نقاط القوة والفرص المتاحة

١- المشروع من خلال مرجعيته وملامحه.

٢- متانة التنظيم.

٣- كثرة وتنوع الموارد.

٤- فشل التجارب وسقوط الشعارات المناوئة.

٥- التحول الحضاري «سنة التداول».

٦- الإنجازات والمكتسبات المتحققة.

١- المشروع من خلال مرجعيته وملامحه

* المرجعية عقدية «الوسطية، السلمية، التدرج».

* الملامح «مبدئية قيمية» وهي عناصر وجود ووصول.

٢- متانة التنظيم

يمتلك مقومات المتانة

الربانية

شروط العضوية «الاعتماد والتوثيق».

استمرار الرعاية والتعهد المؤسسية.

٣- معافى من مهددات

الاختراق، الانشقاق «الصف».

الانحراف «المنهج».

الجمود والتوقف «الحركة».

٤- كثرة وتنوع الموارد

* البشرية

* المادية

* المعرفية

* المكانية

٥- فشل التجارب وسقوط الشعارات المناوئة

**** تاريخياً**

من بدايات القرن التاسع عشر ولأسباب كثيرة ظهرت تيارات مناوئة للفكرة والنظام الإسلامي تجلت بعد حركات التحرر والاستقلال وظهور ما يسمى بالدولة الوطنية، وطرحت الأفكار والبدائل التي طالبت بل سعت لقيام قوميات مستقلة عن الجسد والعقل العربي والإسلامي سعت لتكوين قوميات تعتمد المفاهيم والقيم الغربية، وقد سيطر هذا التيار على دوائر صنع وتنفيذ القرار خاصة في مجالات الثقافة والإعلام والتعليم فضلاً عن الحكم والسياسة **ووعد بالآتي:**

* وضع اقتصادي وحياة معيشية كريمة.

* مناخ ديمقراطي وحياة نيابية على النموذج الغربي.

* جيش وطني قوي.

* دور إقليمي فاعل ومؤثر.

فكان ما كان من هذا الواقع الذي نعانيه، حيث الاستبداد والفساد والتخلف.

من هنا كانت الفرصة بل والحق في طرح المشروع الإسلامي كبديل لهذه التجارب الفاشلة.

* **واقعياً** «وذلك قبل ثورة ٢٥ يناير»

حالات الإخفاق والفشل التي تلاحق منظومة الحكم المصري بجناحيها الحزبي والحكومي نتيجة للسياسات الخاطئة المتبعة **والمتمثلة في**:

سياسياً: حيث الإقصاء السياسي والإصرار على إدارة البلاد بعزف منفرد ورؤى أحادية.

اقتصادياً: الانحياز لمجموعة رجال المال والأعمال ضد ملايين المصريين الفقراء.

ثقافياً: عدم التوازن والضبابية الثقافية خاصة في مجال التعليم والإعلام وإتاحة الفرص لليبراليون الجدد «**الساسة والإعلاميين والأكاديميين**».

اجتماعياً: نموذج الدولة الرخوة حيث العبثية والفوضى وتهميش المؤسسات وتغول الجهاز الأمني.

دستورياً: العبث بالدستور والقانون تعطيل أحكام القضاء.

٦- التحول الحضاري «سنة التداول»

وهي قاعدة صارت من المسلمات؛ حيث أيقن الجميع أن مرحلة القطب الأوحد لقيادة العالم كانت مرحلة وفي طريقها للاختفاء وظهور عالم ذي أقطاب متعددة على المستوى السياسي والاقتصادي والعلمي والعسكري والبشري «**الهند، الصين، اليابان، ماليزيا،...**»، ويرى الكثير من الباحثين«أحمد داود أغلو في كتابه نظرية التحول الحضاري» **أن مركز الحضارة بدأ يتحرك تدريجياً لمناطق جديدة منها العالم الإسلامي والذي تتغير جغرافيته بهدوء لتشمل القارة الأوربية نفسها «نسب المسلمين»** شواهد محاولات

التواصل مع الحركات الإسلامية المسلحة والسلمية.

٧- الإنجازات والمكتسبات المتحققة

الإستراتيجي

* «استعادة الوعي والهوية» القيم والمفاهيم والسلوكيات.
* التحرر من الشعور بالدونية والتبعية للآخر.
* وجود مشروع إصلاحي بمرجعية إسلامية يتمتع بالقبول والشعبية.

الإجرائـــي

الإنجازات المتحققة على المستوى الميداني «النقابات، المحليات، المجالس النيابية، نوادي أعضاء هيئة التدريس، الجمعيات الأهلية..»

ثالثًا: التحديات والتهديدات

١- حجم المشروع «دولة لا دعوة».

٢- التنظيم«الإدارة والتوظيف».

٣- العلاقات المجتمعية «المشاركة لا المغالبة» .

(١) حجم المشروع «دولة لا دعوة»

إعادة النظر في «الدور الوظيفي..... الوعاء القانوني..... فض الاشتباك التنظيمي»

«الدور الوظيفي»

بمعنى تحديد نقاط وفجوات الخلل المجتمعي، وتحديد دور الجماعة في التسديد والحل لإضافة قيم مضافة وفاعلة، خاصة وأنه من المتوقع بل من المفروض أن يتم توزيع الأدوار بين مؤسسات الدولة ومؤسسات المجتمع المدني والجماعة جزء منها، وهذا بديل مطمئن عما توهمه البعض عن الجماعة من فكرة التسلل للمجتمع للسيطرة عليه أو المشروعات الشاملة العملاقة التي تتبناها الدول لا الفصائل والجماعات.

(٢) التنظيم «الإدارة والتوظيف»

طبيعة المرحلة ومعطيات الواقع

وهي جملة العناصر التي تمثل خريطة الفرص والتهديدات ومنها:

* المناخ العام من الحريات «التعبير.. الممارسات... الرقابة الشعبية....».

* ارتفاع سقف المطالب والطموحات لدى قواعد الجماعة وعموم المصريين من مكونات الخريطة السياسية.

* الخريطة السياسية بعد الثورة **«الأحزاب القديمة ذات الفرص القليلة والأحزاب الشبابية الجديدة ذات الشعبية المتوقعة والخبرة القليلة»**.

* الإعلام كلاعب أساسي في تكوين الرؤى وتعبئة الرأي العام ورسم الصور الذهنية عن مفردات المشهد.

* نمط الإدارة الذي يعتمد التبني والقناعات لا الأوامر والتكليفات.

* مواصفات المنتج الإنساني وما يحمل من معايير ومواصفات أكثر ملائمة وجودة لطبيعة المرحلة الراهنة والقادمة.

النقاط الحيوية «الحرجة»... داخلي:

* التوظيف الأمثل للإمكانات المتاحة **«البشرية، المعلوماتية، المادية،...»**.

* فاعلية مؤسسات الجماعة الشورية والفنية والتنفيذية التي ظلت محاصرة في ظل مناخ حكم الاستبداد السابق.

* إعادة النظر في منظومة المواصفات والمعايير التي يجب توفرها في الأفراد للقيام بالمسؤوليات التنظيمية والإدارية واعتماد معايير أكثر جودة.

* معايير المساءلة والمحاسبية بمعني مراجعة أداء وإنجاز المسئولين في المهام المنوطة والتي يترتب عليه الإبقاء أو الإعفاء.

* مدى توفر المساحات الكافية للحوار والنقاش الآمن داخل الجماعة لتوليد القناعات وتوضيح الرؤى و طرح الأفكار.

* المحافظة على الحضور السياسي والإعلامي غير المسبوق خاصة بعد ثورة ٢٥ يناير.

* تبني خطاب إعلامي توافقي بين أعضاء الجماعة من ناحية، وبين الجماعة والمجتمع من ناحية أخرى في ظل مناخ الحريات غير المسبوق وفي ظل ظهور تيارات إسلامية تحمل خطابات سياسية وإعلامية ودعوية مختلفة.

الأنماط الإدارية

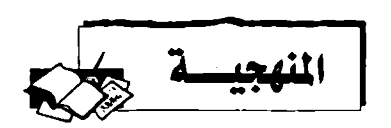
ويقصد بها اعتماد أنماط إدارية تُعظم الإتاحة واللامركزية والجودة، وبالتالي تكون قنوات الحركة والتواصل والإنجاز أكثر سرعة و سيولة وتفاعلية، تتعاطى مع الأهداف لا الوسائل والإجراءات، المضامين لا الأشكال والفعاليات، الإنجاز لا كم اللقاءات والاجتماعات، أنماط تتسم بالمؤسسية الحقيقية لا الشكلية ولا الفردية، الديمومة والاستمرارية لا الموسمية، الإستراتيجية لا ردود الأفعال.

(٣) العلاقات المجتمعية «المشاركة لا المغالبة»... خارجي

* بمعنى التعايش والاندماج في المجتمع باعتباره مجتمعًا كامل الأهلية ولا يحتاج لوصاية من أحد أيًا كانت صورتها أو مرجعيتها لا إسلامية ولا فكرية فكل فصيل مسئول عن مشروعاته وبرامجه أمام الدستور والقانون والجماهير.

* ويقصد بها إنتاج أدبيات جديدة تناسب مجتمع الحرية والعدالة والشرعية، وبالتالي تغذية الأفراد خاصة شريحة الشباب بفكر يصلهم بالمجتمع ولا يعزلهم عنه، بمعنى آخر أن التجاذبات والتنسيق والتحالفات تكون ذات خلفيات ديمقراطية واجتماعية وحقوقية لا ثقافية ولا عقدية.

* * *



المنهجية

لابد للمشروع الإسلامي من منهجية يختارها ويعتمدها، لتحقيق غاياته وبلوغ أهدافه، خاصة أن ساحة العمل الإسلامي تغص بالكثير من المنهجيات التي يتوالد بعضها من بعض، ويختلف أو يتناقض بعضها مع بعض.

منهجيات شتى:

فمن منهجية تعطل الأخذ بالأسباب، وتنتظر الخوارق والمعجزات كظهور المهدي، أو نزول عيسى عليهما السلام.

إلى منهجية تعكف على جانب من جوانب المنهج الإسلامي لا تكاد ترى سواه كالجانب التربوي والروحي على سبيل المثال.

إلى منهجية مشدودة باتجاه القوة العسكرية لا ترى من دونها ما تحتسبه وتهتم به وتفكر فيه.

إلى منهجية مستغرقة بالفكر مهووسة به، تظن أنه السبيل الوحيد للتغيير الإسلامي إلى منهجية مشبوبة على السياسة مولعة بها، ويمكن أن تمارسها بعيدًا عن أي ضوابط شرعية.

يضاف إلى ذلك ظهور مدارس على أعلى درجات التخلف الفكري، وأخرى على أشد حالات التطرف الحركي.

في ضوء هذا الخليط الهائل من المنهجيات، يتعين وضع منهجية للمشروع الإسلامي مستمدة من معالم وقسمات المنهجية النبوية الأولى، ومستندة إلى مبادئ الإسلام وقواعد الشرع وأحكام الشريعة، ومن ذلك على سبيل المثال:

- الاحتكام إلى السنن الإلهية في كل مجالات العمل، كسنة التغيير في عملية الإصلاح والمحددة في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللهَ لاَ يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الرعد:١١].
- الاحتكام إلى سنة التدافع في عملية الصراع مع أهل الباطل وأعداء الإسلام والمبينة في قوله تعالى: ﴿وَلَوْلاَ دَفْعُ اللهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللهِ كَثِيرًا وَلَيَنصُرَنَّ اللهُ مَن يَنصُرُهُ إِنَّ اللهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحج:٤٠].
- الاحتكام إلى سنة التمكين في بلوغ مواقع الحكم والقرار والإمساك بالسلطات، والمبينة في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلاَةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنكَرِ وَللهِ عَاقِبَةُ الأُمُورِ﴾ [الحج:٤١]، وكذلك قوله عز وجل: ﴿وَعَدَ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لاَ يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾ [النور:٥٥].
- الاحتكام إلى الفقهيات الشرعية في كل حركة: التكوين والتبليغ والتنفيذ، وفقه الواقع، وفقه الأولويات، وفقه الموازنات، وفقه الدعوة، وفقه الحسبة، وفقه الخطاب، وغيرها.

ومن خلال كل هذه الاعتبارات ستشكل لدينا وبصورة تلقائية وطبيعية الملامح الأساسية لمنهجية المشروع الإسلامي.

المشروع الإسلامي وحقوق الإنسان

الحقوق العامة للأفراد:

أولاً: المساواة:

لما كان الناس مخلوقين من أصل واحد، فإنهم متساوون في القيمة الإنسانية باعتبارهم بشرًا، وإنما يتفاضلون فيما بينهم بإيمانهم وتقواهم وعملهم الصالح.

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحجرات:١٣].

المساواة أمام القانون: ومن أهم مظاهر المساواة التسوية بينهم أمام القانون دون محاباة أو تمييز لسبب أو لآخر.

يطبق القانون على الفقير والغني، ويطبق على المواطن والمسئول، ويطبق القانون على المرءوس والرئيس، ويطبق القانون على المسلم وغير المسلم.

يقول ﷺ: «**إنما أهلك من كان قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد**»(١).

ويقول الصدِّيق أبو بكر في أول خطبة له بعد توليه الخلافة: «**ألا إن أقواكم عندي الضعيف حتى آخذ الحق له، وأضعفكم عندي القوي حتى آخذ الحق منه**». فإذا سادت هذه الروح هل نجد مسئولاً يمتنع عن تنفيذ أحكام القضاء أو تعطيلها أو المراوغة معها أو اللجوء إلى الطعن والاستشكال رغم علمه بالحق؟

المساواة أمام القضاء: إن الناس جميعًا في الإسلام يخضعون لولاية القضاء وإجراءاته وقواعد الإثبات وتطبيق النصوص، وتنفيذ الأحكام، وتحري العدالة بين الخصوم.

- فلا يستثنى أحد من المثول أمام القضاء لمنصبه أو سلطته في الدولة.
- ولا تشكل محاكم استثنائية أو عسكرية لتحاكم طائفة معينة من الناس لأي سبب.
- ولا تتبع إجراءات خاصة لإقامة الدعوى على بعض الناس دون بعض.
- بل لا يجوز أن يجلس خصم على كرسي بينما الخصم الآخر واقف على قدميه.

يقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ للهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللهَ إِنَّ اللهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: ٨].

---

(١) رواه البخاري.

ثانيًا: الحريات

أول الحريات التي قررها الإسلام للفرد حريته الشخصية التي تعني: الحق في الحياة وحماية الإنسان من أي اعتداء على دمه وماله وعرضه، وعدم معاقبته إلا بمقتضى شرع الله، وكفالة حريته في السفر والانتقال وفي إبداء الرأي وفي اختيار العمل، بل وفي الاحتفاظ بعقيدته حتى لو خالفت شرع الله.

الكرامة حق: الكرامة حق للشعوب كفلها لها الخالق وليست كما قال يومًا أحد الحكام المستبدين لشعبه: ((**أنا الذي خلقت فيكم الكرامة**))، فالمجتمع العزيز الكريم هو المجتمع القوي المنتج المدافع عن أرضه.

حرم الإسلام إيذاء الإنسان دون ذنب، بل حرم ذلك بالنسبة للحيوان ﴿**وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا**﴾ [الأحزاب: ٥٨].

وضع الإسلام قواعد تكفل للإنسان حقه في الحرية والكرامة والعزة:

١- فكل إنسان بريء حتى تثبت إدانته ولا يؤخذ الناس بالشبهات «**ادرءوا الحدود بالشبهات**»[1] والخطأ في العفو خير من الخطأ في العقوبة.

٢- العقاب لا يمتد إلى غير من ارتكب الجرم ﴿**وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى**﴾ [فاطر: ١٨] فلا يعتقل الأب أو الأخ أو الأم أو الزوجة أو الأخت ويعذبون ويهانون لمجرد الاشتباه في قريب لهم، ولا تنتهك أعراض النساء لإجبار الهارب على تسليم نفسه أو الاعتراف.

٣- لا جريمة، ومن ثم لا عقوبة إلا بنص، ونصوص الشريعة ثابتة، فليس لظالم سبيل إلى تبديلها.. وهذا -إن تحقق- يحمي المواطن من جور السلطان ويحفظ عليه حقوقه.

---

(١) رواه الترمذي.

ثالثًا: الحق في التفكير:

العقل هو مناط التكليف، وبه تميز الإنسان عن سائر المخلوقات. وقد ضمن الإسلام للإنسان حق التفكير؛ بل حثه على إعمان الفكر ليزداد إيمانًا بالخالق وكشف أسرار الكون.

وأول الحقوق الفكرية للإنسان حقه في حرية العقيدة والعبادة ﴿لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ [البقرة:٢٥٦].

وهناك حق العلم ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لاَ يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩].. ليس فقط علوم الدين بل أيضًا علوم الدنيا، ومن يأخذ بالأسباب يصل إلى النتائج مسلمًا كان أم كافرًا، والفرق أن المسلم يأخذ بها بينما تحكمه عقيدة صحيحة وإيمان سليم، ويستخدم النتائج فيما يفيد وينفع.

رابعًا: الحقوق السياسية:

الناس جميعًا مستخلفون في الأرض على قدم المساواة، مكلفون بتنفيذ أحكام الشريعة، ومن هنا فالمشاركة السياسية مطلوبة دون استثناء، ولما كان من المستحيل أن يباشر الناس جميعًا هذا الحق أصبح من الضروري أن يختار الناس عن رضا وكيلاً عنهم يجري انتخابه متى استوفى الشروط.

حق انتخاب الحاكم:

لأفراد الأمة مطلق الحق في انتخاب الحاكم المشرف على جميع سلطات التنفيذ، فلا يفرض عليهم حاكم دون إرادتهم. إن الغاية الأساسية من منصب الحاكم تنفيذ أحكام شريعة الإسلام، لذا ينبغي أن يكون من يلي هذا المنصب من أهل الولاية الكاملة، مُتصفًا بالتقوى والورع، أو كما قال الفقيه الماوردي: ظاهر اللهجة، ظاهر الأمانة، عفيفًا عن المحارم، متوقيًا المآثم، بعيدًا عن الريب، مأمونًا في الرضا والغضب، مستمدًا المروءة في دينه ودنياه، فإن لم يكن كذلك لم يسمع له قول ولم ينفذ له حكم.

وينبغي أن يكون الحاكم عالمًا بالشريعة وأحكامها ومصادر الأحكام، مطبقًا لها على نفسه وأهله، عاملاً على تطبيقها لا معطلاً لها، فإذا لم يصل الحاكم إلى مرتبة الاجتهاد

يمكن أن يكون له مجلس شورى من الفقهاء يرجع إليهم.

والحاكم في منصبه شأنه شأن أي موظف، لا يحل له أن ينهب من المال العام أو ينفقه في أوجه البذخ والترف، ولما كانت الأمة هي التي تختار الحاكم فمن حقها أن يشاورها فيما يريد تنفيذه فيما يتعلق بشئونها، ولا تكون قرارات الحاكم فردية أو غير موافقة لرأي الأمة.

فإن استبد برأيه وترك المشاورة وجب عزله، وتكون الشورى إما باللجوء إلى الأمة مباشرة عبر الاستفتاء أو بسؤال أهل الاختصاص والتقوى والعلم والخبرة.

وللأمة الحق في مراقبة الحاكم ومحاسبته على أعماله وأعمال معاونيه، وانتخاب الحاكم لا يضفي عليه أي قدسية أو تطاول على الشرع والقانون «يا أيها الناس، إني وليت عليكم ولست بخيركم، فإن رأيتموني على حق فأعينوني، وإن رأيتموني على باطل فسددوني. أطيعوني ما أطعت الله فيكم، فإن عصيت فلا طاعة لي عليكم» هكذا خاطب الصديق أبو بكر المسلمين عند ولايته، ولم يستند إلى سابقة إسلام أو قرب من رسول الله ﷺ أو مصاهرة له.

ومن العلامات المضيئة في التاريخ الإسلامي أن الرعية استجابت لهذا النداء، ومارست الحق في الكلام والانتقاد رغم ما كان عليه الحكام الأوائل من تقوى وورع وعلم وتبصر تبعث جميعًا على الثقة في حسن تصرفهم، بينما نجد في فترات لاحقة حكامًا يفتقرون إلى الكثير من هذه الصفات، ومع ذلك فقد غشيت الأمة سلبية لا تسعى إلى الخروج منها.

وكما يحق للأمة تولية الحاكم يحق لها عزله، فليس هناك من حاجز أمام هذا الحق المكفول للأمة.

حق الترشيح:

مع تعقد الأمور وكثرة الناس، أصبح من الصعب التعرف على الأكفاء الصالحين ليتولوا مناصب الدولة أو النيابة عن الأمة، كما هو الحال الآن، فإن ترشيح الكفء نفسه

يعتبر من قبيل الدلالة على الخير.. وعليه أن يعرف الناس بنفسه ويبين رأيه في الأمور ومنهاجه في العمل، دون أن يُظهر حرصًا على المنصب.

ويدخل ضمن الحقوق السياسية حق الأمة عبر نوابها في مراقبة السلطة التنفيذية ومحاسبتها على أعمالها، وإلزامها تطبيق شرع الله.

خامسًا: الحقوق الاجتماعية:

جعل الإسلام الزواج ومستلزماته حقًا لكل موظف في الدولة، له أن يتزوج وأن يكون له سكن مناسب ووسيلة انتقال مريحة؛ بل وأن يكون له خادم حتى يتفرغ ذهنيًا وبدنيًا لأداء عمله على أحسن وجه.

كما قرر الإسلام كفالة المجتمع للفرد، بمعنى أن يجد الفرد ضمانًا عامًا من المجتمع في توفير ضرورات الحياة، وعلى الأخص في حالات الحاجة والعجز والشيخوخة.

سادسًا: الحقوق الاقتصادية:

يعترف الإسلام بالحق في الملكية الفردية، ثم يقيده بأن لا يكون المال من مصدر حرام، ومن ذلك الربا والقمار والسرقة، ومنها الرشوة واستغلال النفوذ، ومن مصادر الكسب الحرام نهب ميزانية الدولة لما يزيد على الراتب.

حقوق المرأة

نشأت في مجتمعاتنا جمعيات تنادي بحقوق المرأة أو بالمساواة بالرجل في الحقوق والواجبات، ولو نظر أصحاب هذه الجمعيات في حقوق المرأة في الإسلام لراجعوا أنفسهم إن كانوا صادقين. فالمرأة مخاطبة كالرجل بتكاليف العقيدة وأداء العبادة وفضائل الأخلاق واستقامة السيرة والسلوك، وهي محاسبة على ذلك ومجزية به خيرًا أو شرًّا.

وهي كالرجل أمام القانون، وهي معصومة الدم والمال والعرض -إلا بحق شرعي- ولها حرية العقيدة إن كانت غير مسلمة، وليس للزوج المسلم أن يكره زوجته الكتابية على الدخول في الإسلام، ولها حرية الرأي والتعبير وإبداء المشورة.

وإذا تزوجت لا تفقد اسمها ولا شخصيتها المدنية، ولا أهليتها في التعاقد ولا حقها في التملك.

ولها ذمتها المالية المستقلة، ولا يجوز للزوج أن يأخذ من مالها إلا برضاها، ولا يحق له أن يتصرف في شيء من أموالها إلا إذا أذنت له، ووظيفة المرأة تكمل وظيفة الرجل في الحياة، ولو تطابقت وظائفهما لخلقهما الله جنسًا واحدًا، فمن الطبيعي إذن أن ينشأ اختلاف بينهما في بعض الحقوق والواجبات بخلاف ما ذكرنا.

فالرجل يتحمل كافة أعباء المعيشة، وهو المسئول عن تأثيث منزل الزوجية وعن النفقة والعمل، ولكن هذا لا ينفي عمل المرأة في أحوال:

١- أن تكون ذات نبوغ خاص يندر في الرجال والنساء معًا، والمصلحة الاجتماعية توجب في هذه الحالة أن تعمل ليعود ذلك النبوغ على المجتمع بنفع عام، وتترك المرأة جزءًا من أمومتها في سبيل المصلحة العامة.

٢- أن تتولى عملاً هو أليق بالنساء؛ كتربية الأطفال وتطبيب النساء.

٣- أن تعين زوجها في ذات عمله كما يحدث في الريف.

٤- أن تكون في حاجة إلى العمل لكسب قوتها وقوت عيالها، وإن كان الأصل أن تتولى الدولة الإنفاق عليها.

ويجوز أن يجتمع الرجال والنساء في ثلاثة مواطن من غير اختلاط:

- في أماكن العبادة.
- وأماكن العلم.
- وميادين الجهاد.

حقوق أهل الذمة:

أهل الذمة هم المواطنون غير المسلمين الذين يعيشون في المجتمع الإسلامي، وهؤلاء يشاركون المسلمين في معظم الحقوق العامة.

ولما كانت الدولة الإسلامية دولة عقائدية تقوم على الإسلام وتحكمها شريعة الإسلام كان من الطبيعي ألا يسير أمورها العامة إلا أفراد يؤمنون بالإسلام.. ورغم ذلك فقد حظي غير المسلمين في الدولة الإسلامية بما لم تحظَ به أقلية في ظل أي نظام آخر ديني أو وضعي.

حرية العقيدة والعبادة:

- يرفض الإسلام إكراه أحد على الدخول فيه ﴿**لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ**﴾ [البقرة: ٢٥٦].
- صان الإسلام لغير المسلمين معابدهم، وحمى حرية العبادة وجعل من أسباب الإذن بالقتال حماية معابد غير المسلمين كما أذن للمسلمين بالقتال لحماية مساجدهم.
- وجاء في عهد النبي ﷺ لأهل نجران: «**ولنجران وحاشيتها جوار الله وذمة محمد النبي رسول الله ﷺ على أموالهم وملتهم وبِيَعهم، وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير..**». [الخراج لأبي يوسف].
- وعليهم في ذلك أن يراعوا مشاعر المسلمين حتى لا تكون فتنة أو فسادًا.

حماية النفس:

حق الحياة وحماية النفس مقرر لأهل الذمة كما هو مقرر للمسلمين؛ فدماؤهم وأنفسهم معصومة وقتلهم حرام، والرأي المعمول به حتى انتهاء الخلافة العثمانية أن المسلم يُقْتَل بالذمي لعموم النصوص الموجبة للقصاص في الكتاب والسنة ولاستوائهما في عصمة الدم المؤبدة.

حماية الكرامة:

حق الذمي في الكرامة الإنسانية لا يقل عن حق المسلم، فقد حرم الإسلام على المسلمين أن يمدوا أيديهم أو ألسنتهم إلى أهل الذمة بأذى أو عدوان، فالظلم في الإسلام ظلمات يوم القيامة أياً كان الظالم أو المظلوم.

يقول الرسول ﷺ: **«من ظلم معاهدًا أو انتقصه حقه أو كلفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئًا بغير طيب نفس فأنا حجيجه يوم القيامة»** رواه أبو داود.

حماية الأموال:

أموال الذميين محرمة كدمائهم وكأموال المسلمين، وعلى هذا أجمع المسلمون في كل العصور والأقطار وفي جميع المذاهب؛ لحديث الرسول ﷺ السابق لأهل نجران، فمن سرق مال ذمي قطعت يده، ومن غصبه عُزر وأعيد المال إلى صاحبه، ومن استدان من ذمي فعليه أن يقضي دينه، فإن ماطله وهو غني حبسه الحاكم حتى يؤدي ما عليه.

حماية الأعراض:

يحمي الإسلام عرض الذمي كما يحمي عرض المسلم، فلا يجوز لأحد أن يقذفه أو يشنع عليه بالكذب أو يعتدي على عرضه، فإن قذفه أحد بالزنا أقيم عليه حد القذف، وإن زنا أحد المسلمين بامرأة من أهل الذمة أقيم عليه حد الزنا.

حقوق أهل الذمة الاجتماعية:

التأمين عند العجز والشيخوخة والفقر، فقد فرض عمر بن الخطاب من بيت المال لشيخ يهودي يسأل الناس وقال: «ما أنصفناه إذ أخذنا منه الجزية شابًا، ثم نخذله عند الهرم».

حرية العمل والكسب:

لغير المسلمين حرية العمل والكسب بالتعاقد مع غيرهم أو بالعمل لحساب أنفسهم، ومزاولة ما يختارون من المهن الحرة، ومباشرة ما يريدون من ألوان النشاط الاقتصادي شأنهم في ذلك شأن المسلمين، إلا عقد الربا فهو يحرم عليهم كالمسلمين.

تولي وظائف الدولة:

الدولة الإسلامية دولة عقائدية، فلا يمكن أن يقودها أو يحميها إلا المسلمون، ولذلك كانت الخلافة وقيادة الجيوش والقضاء بين المسلمين والولاية على الصدقات ونحو ذلك لا يجوز أن يليها إلا مسلم، وكذلك كل وظيفة تتعلق بوضع الخطط العملية

وتوجيه الرأي العام أو نظام من أنظمة الدولة لا تصح ولايته لغير المسلمين، وما عدا ذلك فيجوز إسناد وظائف الدولة إلى أهل الذمة.

حماية أهل الذمة من الاعتداء الخارجي:

يجب على المسلمين أن يحموا أهل الذمة من أي عدوان خارجي ولو كان هذا العدوان غير موجه إلى المسلمين.

ولا يوجب الإسلام على أي فرد من أفراد أهل الذمة أن يشتركوا في الدفاع عن دار الإسلام، أو في الدفاع حتى عن أنفسهم، إنما يوجب ذلك على المسلمين ويعتبره فريضة دينية تجب على المسلمين إما فرضًا عينيًّا وإما فرضًا كفائيًّا، ويطلق عليه (الجهاد في سبيل الله)، وبذلك يعفي الإسلام أهل الذمة من الخدمة العسكرية في مقابل عوض مالي.

***

التعامل مع الآخر (التعددية)

من الشبهات والإشكالات التي تطرح في مواجهة المشروع الإسلامي قول البعض: إن الإسلام لا يقبل التعددية، ولا يسمح للآخر بممارسة أي دور في الحياة السياسية والتشريعية إلى حد خنق حرية التعبير.

ومطلوب من المشروع الإسلامي أن يقدم صورًا حول هذه الإشكالات المطروحة موثقة بأدلة شرعية، تبين ما لغير المسلمين وما عليهم في المجتمع الإسلامي.

إن وظيفة الإسلام الأساسية هي دعوة الناس إلى الإسلام واستيعابهم في حركته ومشروعه ومسيرته.. والخطاب القرآني لرسول الله ﷺ جاء بالصيغة التكليفية عبر العديد من الآيات، منها قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧].

أما دليل الاهتمام بالآخر، فيزخر به كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ، ومن زوايا وأوجه مختلفة، فمن الأدلة القرآنية على الاهتمام بالآخر: الحض على أن تكون الدعوة بالحكمة وبالتي هي أحسن، مصداقًا لقوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥]، ولقد بلغ حرص الإسلام على الآخر ما جاء من نهي قرآني عن مجادلة حتى غير المسلمين إلا بالتي هي أحسن، فقال تعالى: ﴿وَلاَ تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [العنكبوت: ٤٦]، بل إن السياق القرآني الذي جاء به التكليف الرباني لموسى -عليه السلام- في مخاطبة فرعون وهو الذي قال لقومه: أنا ربكم الأعلى ليعتمد أسلوبًا يتجلى فيه منتهى الحرص على مخاطبة هذا الطاغية ومحاولة استيعابه، فقال تعالى: ﴿فَقُولاَ لَهُ قَوْلاً لَّيِّنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ [طه: ٤٤].

أما شعور البعض بصعوبة قبول الآخر، فيعود إلى التربية المفرطة في الانغلاق التنظيمي، والتي تستصعب قبول الآخر الإسلامي، فكيف بالعلماني والنصراني؟ بل إن

هذه التربية تدفع أحيانًا إلى اعتبار من يترك التنظيم، لسبب أو لآخر، عدوًا تجب مقاطعته ومحاربته!.

إن قبول الآخر واستيعابه يجب أن ينطلق من قاعدة حب الخير للآخرين، والحرص الصادق على هدايتهم واستنقاذهم من ضلالاتهم، ومن القناعة الصادقة بشرعية هذا الأمر ووجوبه، كما يتم من خلال تأصيله وتجذيره في المشروع الإسلامي وفق العناوين العريضة التالية:

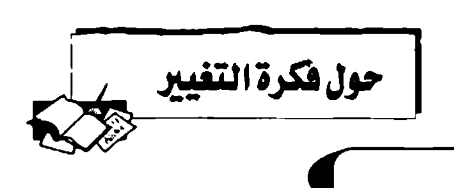
- أن الإسلام يعترف بوجود الأضداد من خلال قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [هود:١١٨].
- وهو يدعو إلى التلاقي والتعارف مصداقًا لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: ١٣].
- والإسلام يدعو الكل للتعاون على الخير من خلال قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللهَ إِنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [المائدة: ٢].
- والإسلام ينهى عن اعتماد سياسة القمع والإكراه مع الآخر، من خلال قوله تعالى: ﴿لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦] وهذا منتهى الانفتاح على الآخر والاعتراف به.
- والإسلام يحذر من الإساءة إلى الآخر، ولو كان مشركًا أو غير ذلك، من خلال قوله تعالى: ﴿وَلاَ تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللهِ فَيَسُبُّوا اللهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨].
- والإسلام يدعو إلى البحث عن القواسم المشتركة في دعوة الآخرين؛ حرصًا على استجابتهم واستيعابهم فيقول: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللهَ وَلاَ نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلاَ يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللهِ﴾ [آل عمران: ٦٤].

☜ والإسلام يدعو إلى التعاون والتضامن مع الآخر، كائنًا من كان لدرء المفاسد وجلب المصالح؛ كرفع الظلم، وتعزيز الحرية، والعدالة والمساواة، وصون حقوق الإنسان، ومن أجل ذلك قال رسول الله ﷺ: **«لقد حضرت في دار عبد الله بن جدعان حلفًا، ما أحب أن لي به حمر النعم، ولو دعيت إلى مثله في الإسلام لأجبت»**.

☜ ومن دلائل حرص الإسلام على الآخر: دعوته وحضه على الاستفادة مما عنده من خير وما لديه من حكمة، حيث يقول الرسول ﷺ: **«خذوا الحكمة من أي وعاء خرجت»**، و**«الحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها فهو أحق الناس بها»**، و**«اقبلوا الحق ممن جاء به من صغير أو كبير ولو كان بغيضًا بعيدًا، واردُدوا الباطل على من جاء به من قريب أو بعيد ولو كان حبيبًا نسيبًا»**.

والحقيقة أن المسلمين عمومًا والإسلاميين خصوصًا، مدعوون لامتثال الإسلام ومبادئه وأحكامه وأخلاقه في التعامل مع الآخر، بصرف النظر عن معتقده وفكره وفلسفته ما لم يحمل عليهم السلاح ويقاتلهم، وليتدبروا بإمعان قوله تعالى: **﴿لاَ يَنْهَاكُمُ اللهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾** [الممتحنة:٨].

* * *



حول فكرة التغيير

أولاً: نماذج التغيير:

١- التغيير الجذري: عن طريق العمل الشعبي الذي يستهدف تغيير صفات المواطنين وأفكارهم ومعتقداتهم، ويتم عن طريق الإقناع بسلامة منهج التغيير مع استخدام كافة الوسائل الشعبية من المؤسسات السياسية والأعمال الاجتماعية الخيرية، وطرح أفكار لإصلاح الهيئات التنفيذية (التعليمية والاقتصادية).

٢- التغيير الفوقي: عن طريق الأجهزة ذات الصلاحيات الخاصة مثل الجيش، أو يفرض من الخارج عن طريق استعمال أو احتلال وفرض حكومة موالية للمستعمر أو المحتل، ويتميز بعدة صفات منها:

١- عدم طرح برامج تفصيلية للتغيير.

٢- المفاجأة والمباغتة.

٣- قوة العمل السري.

٤- التحكم الشديد من الطبقة الضيقة التي قادت عملية التغيير.

٥- يخضع للهاجس الأمني بناء على تجربته.

٦- تأخير الرسالة الإعلامية.

٧- لا يعتمد على قواعد شعبية.

ومن الممكن ملاحظة أن عكس هذه الصفات تمامًا يصاحب التغيير الجذري؛ حيث تكون له برامج تفصيلية للتغيير:

- غير مفاجئ (حيث يكون تيارًا معلومًا للعامة).

- يعتمد على العلنية والظهور للمجتمع.
- يستعين بالخبرات المطروحة ولا يتحكم عن طريق طبقة ضيقة.
- تجربته ليس فيها هاجس أمني؛ حيث إنه لم يعتمد السرية كمنهج للتغيير.
- ذو رسالة إعلامية واضحة.
- يعتمد بشدة على القواعد الشعبية.

ثانيًا: عناصر الحركة التغييرية الناجحة:

يستقر رأي بعض المفكرين على أن الحركة التغييرية (الإصلاحية) الناجحة يستلزم توافر بعض المقومات لها، وهي:

١- العقيدة أو الفلسفة: وهي الإطار الفكري الذي يؤمن به أفراد الحركة وحكم منهجهم في التغيير كمرجعية عقائدية.

٢- الرؤية والتوجه: وجود صورة واضحة عن الواقع المطلوب تغييره وأسباب رفضه.

٣- المشروع الإصلاحي: وجود صورة واضحة عن الواقع المرغوب والمطلوب الوصول إليه وأسباب ذلك.

٤- البرنامج: الأساليب والأدوات التي يمكن من خلالها التغيير والانتقال من الواقع المرفوض إلى المطلوب.

٥- الإرادة السياسية: الاستعداد الحقيقي لدفع الثمن وتحمل التكاليف التي تصاحب التغيير.

٦- التنظيم: وجود علاقة فعالة توحد الجهود وتنسق بينها للوصول إلى الهدف.

٧- القيادة: التي توجه التنظيم على المستويات الفكرية (التصورات والرؤى)، والحركية الدعوية (تدعو للمشروع بين كافة الأفراد في المجتمع)، والتنفيذية (وضع الخطط والبرامج وتنفيذها).

ثالثًا: منهج التغيير عند الجماعة:

تستمد الجماعة منهجها في التغيير من سنة الأنبياء والمرسلين، وسيرًا على قدم رسول الله ﷺ، وتبرز بعض صفاته فيما يلي:

١- تغيير عميق **(وليس سطحيًا)**: أي أنه يتناول كافة مناحي حياة الإنسان، ولا يكتفي بتناول قشور الحياة والاهتمامات الشكلية للإنسان.

٢- تغيير جذري **(وليس فوقيًا)**: أي أنه يعتمد على تغيير الشعوب والأفراد، ولا يتجه نحو تغيير الحكام والقادة كمهمة أساسية.

٣- تغيير متدرج **(وليس فوريًا)**: يمر بمراحل للتغيير تقتفي أثر سنة التغيير في نواميس الكون **(الليل والنهار)**.

٤- تغيير عالمي **(وليس قُطْريًا)**: أي يستهدف الإنسان في كل مكان وليس دولة أو قطر معين فقط.

٥- تغيير مستقر **(وليس وقتيًا)**: أي لا يستهدف تحقيق إنجازات وقتية قد لا تدوم عند زوال المؤثرات المحيطة.

٦- تغيير شامل **(وليس محدودًا)**: أي يشمل جميع مجالات نشاط المجتمع على تنوعها؛ ففيه السياسي والاقتصادي والاجتماعي والفكري والثقافي، وغيرها من المناشط المختلفة.

٧- تغيير واقعي **(وليس خياليًا)**: أي يتناول قضايا يواجهها الإنسان في المجتمع، ولا يعالج فرضيات بعيدة عن مجال الحياة.

٨- تغيير مرجعيته الكتاب والسنة **(وليست له مرجعية أخرى)**؛ أي يعود إلى الكتاب والسنة ومصادر التشريع الإسلامي في تصوراته ورؤاه وتحكيمه إلى هذه المصادر في تحدياته وقضاياه.

٩- تغيير يعترف بالآخر فكرًا ورأيًا **(ولا يستأثر برأيه)**: أي يحرص على إيجاد أرضية

مشتركة بينه وبين باقي القوى الإصلاحية، ويراعي الفروق الفكرية والثقافية بين مختلف تيارات التغيير الجادة.

١٠- تغيير نقود الأمة إليه (ولا ننوب عنها فيه): أي يستنهض قوى الأمة الإصلاحية، ويعمل بالتعاون والتنسيق معها، ويخرج الأمة بالضرورة من حالة الخمول والقعود إلى حالة النشاط والنهضة.

رابعًا: أسـباب التغيير:

الناظر إلى الأمة يجد أنها هزيلة ضعيفة، طمع فيها الطامعون ونال منها الغاصبون، فلا تقوى على رد غاصب، ولا تمنع من مطامع طامح، فهي تمر بأزمة حقيقية، ولعلاج هذه الأزمة لا بد من معرفة موطن الداء.

ويعرض الأستاذ البنا تحليلاً وصفيًّا لمظاهر أزمة الأمة قائلاً:

«وقد علمتنا التجارب وعرفتنا الحوادث أن داء هذه الأمم الشرقية متشعب المناحي، كثير الأعراض، قد نال من كل مظاهر حياتها فهي مصابة في:

١- ناحيتها السياسية بالاستعمار من جانب أعدائها، والحزبية والخصومة والفرقة والشتات من جانب أبنائها.

٢- وفي ناحيتها الاقتصادية بانتشار الربا بين كل طبقاتها، واستيلاء الشركات الأجنبية على مواردها وخيراتها.

٣- وهي مصابة من ناحيتها الفكرية بالفوضى والمروق والإلحاد الذي يهدم عقائدها، ويحطم المثل العليا في نفوس أبنائها.

٤- وفي ناحيتها الاجتماعية بالإباحية في عاداتها وأخلاقها، والتحلل من عقدة الفضائل الإنسانية التي ورثتها عن الغر الميامين من أسلافها، وبالتقليد الغربي يسري في مناحي حياتها سريان لعاب الأفاعي فيسمم دماءها ويعكر صفو هنائها.

٥- وبالقوانين الوضعية التي لا تزجر مجرمًا ولا تؤدب معتديًا، ولا ترد ظالمًا، ولا تغني يومًا من الأيام غناء القوانين السماوية التي وضعها خالق الخلق ومالك الملك ورب النفوس وبارئها.

٦- وبفوضى في سياسة التعليم والتربية التي تحول دون التوجيه الصحيح لنشئها ورجال مستقبلها وحملة أمانة النهوض بها.

٧- وفي ناحيتها النفسانية بيأس قاتل وخمول مميت، وجبن فاضح، وذلة حقيرة، وخنوثة فاشية، وشح وأنانية تكف الأيدي عن البذل وتقف حجابًا دون التضحية، وتخرج الأمة من صفوف المجاهدين إلى صفوف اللاهين اللاعبين.

إن داءً واحدًا من هذه الأدواء يكفي لقتل أمم متظاهرة، فكيف وقد تفشت جميعًا في كل أمة على حدة؟!

يا أخي، هذا هو التشخيص الذي يلمسه الإخوان في أمراض هذه الأمة، وهذا هو الذي يعملون في سبيل أن يبرأها منه ويعيد إليها ما فقدت من صحة وشباب». (**رسالة دعوتنا**)

خامسًا: وسائل التغيير:

المتأمل في كلام الأستاذ البنا حول موضوع الوسائل في رسائله المختلفة (**دعوتنا، دعوتنا في طور جديد، بين الأمس واليوم، المؤتمر السادس**) والمستصحب للسياق التاريخي والظروف التي مرت بها الحركة في زمانه رحمه الله، ومن خلال وعيه وفقهه الشرعي والاجتماعي والسياسي الذي عرف به نستطيع أن نستنتج منظومته في الوسائل التشغيلية أو الحركية التفصيلية.

الوسيلة الأولى: الدعوة والبيان (الوعظ والإرشاد للحجة والبلاغ):

الدعوة هي الطريقة الأساسية التي اتبعها كل الأنبياء والرسل، وهي الوسيلة الماضية إلى يوم القيامة والتي حضنا عليها القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، وهي الواجب الذاتي الذي ينبغي على كل مسلم أن يقوم به، وهي دعوة تضبطها الحكمة والموعظة

الحسنة، لا إكراه فيها ولا عنف ولا تعسف، تقوم على قوة الحجة لا حجة القوة، شعارها: وقولوا للناس حسنًا، ورائدها قول علي بن أبي طالب: «**من لانت كلمته وجبت محبته**».

ويعبر الأستاذ البنا عن هذه الوسيلة بقوله: «المساهمة في الخير العام أيضًا أيًا كان لونه ونوعه، والخدمة الاجتماعية كلما سمحت بها الظروف، وتعمل الجماعة على تعليم الأميين، وتلقين الناس أحكام الدين، وتقوم بالوعظ والإرشاد والإصلاح بين المتخاصمين، والتصدق على المحتاجين وإقامة المنشآت النافعة من مدارس ومعاهد ومستوصفات ومساجد في حدود مقدرتها والظروف التي تحيط بها. (**رسالة المؤتمر السادس**)

الوسيلة الثانية: التربية (الإعداد والتكوين لإعداد الإنسان):

تربية إسلامية أساسها القرآن والسنة وإن تعددت وسائلها؛ حتى ننتقل من رجل القول إلى رجل العمل، شعار هذه التربية: «**اعرف ربك، أصلح نفسك وادع غيرك، أقم دولة الإسلام في قلبك تقم على أرضك**».

ولقد حرص الأستاذ البنا على هذه الوسيلة باعتبارها مصنع الرجال، لذلك كان من الثوابت عندنا التربية المتأنية لنحصل على الفرد المسلم، فالفرد المسلم هو اللبنة الأساسية في البناء سواء في بناء البيت المسلم أو المجتمع المسلم أو الحكومة الإسلامية، وبقدر ما ينال الفرد من قسط وافر من التربية بقدر ما يكون البناء متينًا؛ فأي تقصير في مجال التربية للأفراد يعتبر ضعفًا في الأساس يعرض البناء للانهيار إن عاجلاً أو آجلاً لا قدر الله.

ويمكن تلخيص صور التربية من إعداد واختيار وتكوين وتعبئة وفقًا لفكر الأستاذ **البنا فيما يلي:**

١- الأسرة (محضن العلاقات الأخوية).

٢- الكتائب (معهد التربية الروحية).

٣- الرحلات (محضن العلاقات الاجتماعية).

٤- الدورات (مركز التأهيل والتدريب).

٥- المخيمات (معهد التربية الجسمية).

٦- المؤتمرات (معهد التربية العملية والفكرية).

الوسيلة الثالثة: العمل السياسي (النضال الدستوري لإصلاح الحكومة)

إن التمهيد لبناء الدولة الإسلامية لا يتم إلا بالعمل السياسي، والذي يأخذ بدوره أشكالاً متنوعة ويمر بأدوار متعددة، وتتميز الأدوار بأساليب مختلفة لإحداث النشاط السياسي.

كما أن النشاط السياسي بذاته يؤدي دورًا دعويًّا في استقطاب الأعضاء للجماعة، وفي قدرات الأفراد أنفسهم، إضافة إلى التوعية الاجتماعية العامة وإشاعة الوعي الإسلامي، وتأكيد شمولية الإسلام، ويمكن الاستفادة من الأساليب المختلفة ما دامت مشروعة ولا تنافي أصلاً من أصول الشريعة، وفي هذا يضع الأستاذ البنا ضمن وسائلنا العامة النضال الدستوري حتى يرتفع صوت هذه الدعوة في الأندية الرسمية وتناصرها، وتنحاز إليها القوة التنفيذية، ثم يقول: **«وعلى هذا الأساس سيتقدم مرشحو الإخوان المسلمين حتى يجيء الوقت المناسب إلى الأمة ليمثلوها في الهيئات النيابية، ونحن واثقون بعون الله من النجاح ما دمنا نبتغي بذلك وجه الله»** ﴿وَلَيَنصُرَنَّ اللهُ مَن يَنصُرُهُ إِنَّ اللهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحج: ٤٠].

الوسيلة الرابعة: الجهاد (الوسيلة الماضية لتحرير الأوطان)

ويمثل الجهاد وسيلة أساسية من الوسائل العامة بمراتب مختلفة. وفي هذا يقول الأستاذ البنا: «وأريد بالجهاد الفريضة الماضية إلى يوم القيامة، والمقصود بقول رسول الله ﷺ: **«من مات ولم يغزُ ولم ينوِ الغزو مات ميتة الجاهلية»**، وأول مراتبه إنكار القلب، وأعلاها القتال في سبيل الله، وبين ذلك جهاد اللسان والقلم واليد وكلمة الحق عند السلطان الجائر، ولا تحيا الدعوة إلا بالجهاد، وبقدر سمو الدعوة وسعة أفقها تكون عظمة الجهاد في سبيلها وضخامة الثمن الذي يطلب لتأييدها، وجزالة الثواب للعاملين ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللهِ حَقَّ جِهَادِهِ﴾ [الحج: ٧٨] وبذلك تعرف معنى هتافك: «الجهاد سبيلنا». (رسالة التعاليم)

ولقد حدد الأستاذ البنا طبيعة الجهاد وظروف الإعداد وقواعد وشروط استخدام القوة (رسالة المؤتمر الخامس).

سادسًا: أهداف التغيير:

لقد تحدث الأستاذ البنا عن الأهداف في مواضع كثيرة من رسائله تحت مسميات متنوعة مثل «غايتنا» و«ماذا تريد؟» و«أهدافنا»، وسنحاول رسم خريطة الأهداف كما رآها الأستاذ البنا، ولنتأمل في ذلك كلامه في (**رسالة إلى الشباب**) قائلاً: «إن منهاج الإخوان المسلمين محدود المراحل، واضح الخطوات، فنحن نعلم تمامًا ماذا نريد، ونعرف الوسيلة إلى تحقيق هذه الإرادة، نريد أولاً الرجل المسلم، ونريد بعد ذلك البيت المسلم، ونريد بعد ذلك الشعب المسلم، ونريد بعد ذلك الحكومة المسلمة، ونريد بعد ذلك أن ينضم إلينا كل جزء من وطننا الإسلامي، ونريد بعد ذلك أن تعود راية الله خفاقة عالية على تلك البقاع، ونريد بعد ذلك ومعه أن نعلن دعوتنا على العالم، وأن نبلغ الناس جميعًا، وأن تعم بها آفاق الأرض. «**رسالة إلى الشباب**».

ويمكن تفصيل مكونات هذه الصورة من الأهداف وفقًا لفكر الأستاذ البنا **على النحو التالي:**

١ - إصلاح الفرد (إعداد الرجال):

«إن الرجل سر حياة الأمم ومصدر نهضتها، وإن تاريخ الأمم جميعًا إنما هو تاريخ من ظهر بها من الرجال النابغين الأقوياء النفوس والإرادات، وإن قوة الأمم أو ضعفها إنما تقاس بخصوبتها في إنتاج الرجال الذين تتوافر فيهم شرائط الرجولة الصحيحة، وإني أعتقد -والتاريخ يؤيدني- أن الرجل الواحد في وسعه أن يبني أمة إن صحت رجولته، وفي وسعه أن يهدمها كذلك إذا توجهت هذه الرجولة إلى ناحية الهدم لا ناحية البناء» (**رسالة هل نحن قوم عمليون**).

ويحدد الأستاذ البنا متطلبات الأخ الصادق فيقول: «**إصلاح نفسه حتى يكون قوي الجسم، متين الخلق، مثقف الفكر، قادرًا على الكسب، سليم العقيدة، صحيح العبادة،**

مجاهدًا لنفسه، حريصًا على وقته، منظمًا في شئونه، نافعًا لغيره، وذلك واجب كل أخ على حدته» (رسالة التعاليم).

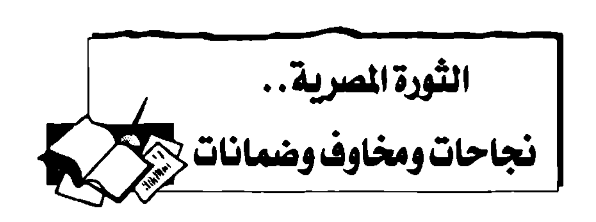
٢ - بناء الأسرة وتكوين بيت مسلم:

- بأن يحمل أهله على احترام فكرته.
- المحافظة على آداب الإسلام في كل مظاهر الحياة المنزلية.
- حسن اختيار الزوجة وتوقيفها على حقها وواجبها.
- حسن تربية الأولاد والخدم وتنشئتهم على مبادئ الإسلام، وذلك واجب كل أخ على حدته كذلك (رسالة التعاليم).

٣ - إرشاد المجتمع:

- بنشر دعوة الخير فيه.
- محاربة الرذائل والمنكرات.
- تشجيع الفضائل.
- الأمر بالمعروف.
- المبادرة إلى فعل الخير.
- كسب الرأي العام إلى جانب الفكرة الإسلامية.
- صبغ مظاهر الحياة العامة بالإسلام دائمًا، وذلك واجب كل أخ على حدته، وواجب الجماعة كهيئة عاملة.
- تحرير الوطن بتخليصه من كل سلطان أجنبي -غير إسلامي- سياسي أو اقتصادي أو روحي.
- إصلاح الحكومة وإقامة الدولة على أسس الإسلام.
- إعادة الكيان الدولي للأمة الإسلامية (الخلافة).
- أستاذية العالم، بنشر دعوة الإسلام في ربوعه.

الثورة المصرية.. نجاحات ومخاوف وضمانات



تمهيد

* جاءت ثورة ٢٥ يناير تمثل مفاجأة من العيار الثقيل أدهشت الدنيا، النظم الحاكمة والمعارضة، مراكز الدراسات والأبحاث، أجهزة الأمن والاستخبارات، حتى المصرين أنفسهم صناع الثورة، خرج عشرات الملايين من أبناء شعب مصر العظيم، لم يتخلف إلا من منعه العذر، تظاهرات سلمية حضارية وراقية تليق بهذا الشعب صانع الحضارات على مدار التاريخ، مطالب واضحة لا لبس فيها ولا غموض، مشروعة وعادلة وممكنة، شعارات تحمل كل سمات وصفات المصريين الأذكياء الشرفاء الظرفاء، إرادة فولاذية على البقاء في الميدان حتى انتزاع الحقوق كل الحقوق، نعم الثورة بدأها الشباب الذي لم يكسره الاستبداد ولم يلوثه الفساد ولم يقهره القمع فأعاد النبض إلى قلب الوطن فتداعى له سائر الجسد المصري بالحركة والحيوية والثورة.

* الثورة لم تبدأ ٢٥ يناير لكن هذا التوقيت يمثل الحلقة الأخيرة من سلسلة النضال الوطني المصري عبر العقود بل القرون الماضية، الثورة صنعها الشعب المصري بكافة ألوانه وأفكاره ومعتقداته، شارك فيها عبر العصور الماضية كل المناضلين والمجاهدين من أجل استقلال مصر من المحتل الغاصب والمستبد الفاسد سواء بسواء.

* قدم المصريون على مدار تاريخهم التضحيات الجسام من الشهداء والجرحى والأسرى – المعتقلون – ويكفي أن نعلم أنه في عهد مبارك تم اعتقال ١٠٠ ألف مواطن مصري بمتوسط ٥٠ ألف سنة سجن من أبناء الوطن بل من عمر الوطن نفسه، بالإضافة إلى مئات الشهداء في سجون الوطن، فضلاً عن نهب

الأموال وفرض الحراسة على الشركات الخاصة للمعارضين خاصة الإخوان المسلمين، ثم كان القسط الأخير من فاتورة حساب الوطن وثمن الحرية والاستقلال من شهداء الثورة الذين تم التعرف عليهم حتى الآن قرابة ٨٠٠ شهيداً وخمسة آلاف جريحاً فضلاً عن المفقودين.

* نجحت الثورة كحصاد لكل هذه التضحيات والنضالات محققة العديد من المكتسبات الإستراتيجية والإجرائية منها:

(١) من مظاهر النجاح «المكتسبات»

* وطنية الثورة بكل ما تحمله الكلمة من معان فهي المنتج المصري الوحيد الذي كتب عليه وباعتزاز «صنع في مصر» منتج مصري خالص «الخامات والمكونات والآلات والأيدي العاملة»

* سقوط النظام «رأس النظام، رموزه من كبار النافذين ورجال المال وجنرالات الأمن وكهنة المعبد إعلام النظام وفرق الموالاة»..... أول حدث في التاريخ محاكمة رئيس الدولة وأسرته وحكومته ووزرائه.

* استعادة المصريين لمنظومة القيم الأخلاقية التي طالما فقدوها ولعقود في ظل منظومة الاستبداد والفساد والقمع بل اكتشافهم لأنفسهم ومكانتهم «خلال فترة الثورة لم تحدث حالة تحرش ولا سرقة ولا عنف ولا فتنة طائفية ولا حادث سير».

* شعور المصريين بالعزة والفخار لانتمائهم لهذا الوطن وهو شعور ظل تائها بل ومفقودا لعقود طويلة خاصة في عهد مبارك «ارفع رأسك فوق أنت مصري».

* القوات المسلحة ودورها الوطني بانحيازها لمطالب الشعب وعدم تورطها في صدامات مع الشعب.

* المواقف الوطنية القوية للخارجية المصرية في ملفات عديدة منها الملف الفلسطيني وملف المياه ودول حوض النيل وحقوق المصريين بالخارج.

* نحن بصدد شرق أوسط جديد بمواصفات ومعايير وطنية عربية وإسلامية وبقيادة مصرية

* تحسين الصورة الذهنية لدى العديد من شعوب العالم عن العرب بصفة عامة ومصر بصفة خاصة، فقد قالت غالبية من الأمريكيين (٥٦%) إنها باتت تنظر بإيجابية إلى الشعوب العربية عمومًا وإلى المصريين خصوصًا (٧٠%)، وفق التحقيق الذي أجرته جامعة ماريلاند.

(٢) المخاوف والتهديدات

(١) الوضع الأمني... غياب الشرطة... بعض مظاهر الانفلات الأمني بقصد من فلول النظام أو دون قصد كواقع طبيعي لمعدلات العنف المجتمعي والجريمة «هناك مبالغة مقصودة في عرض الانفلات الأمني رغم أن الواقع الحالي لا يمثل ٥٠% من المعدل السابق قبل الثورة».

(٣) وحدة النسيج الوطني... لا أقصد العلاقة بين المسلمين والأقباط فقط... لكن شبكة العلاقات الاجتماعية وقيم التعايش والتسامح بين كل فئات المجتمع والألوان الفكرية والعقدية وتهدئة حدة القصف الإعلامي القائم العلاقة بين الشعب والجيش.

(٣) الاقتصاد المصري وكيفية النهوض به.

(٤) الضغوط الخارجية من دول المصالح خاصة «المشروع الصهيوأمريكي» التي يعانيها المجلس العسكري بهدف النزول بسقف المطالب حتى لا تتحول مصر إلى دولة ديمقراطية بصورة كاملة.

(٣) حماية الثورة «الضمانات»

(١) استكمال التطهير وترتيب البيت المصري.

* العدالة والمحاسبة........ لبقايا رموز الاستبداد والفساد والقمع وفقاً للقانون والقضاء الطبيعي.

* الإنصاف والمصالحة.

* الإفراج الفوري عن كافة المعتقلين السياسيين والسياسيين المحاكمين عسكريًّا.

* تنفيذ الأحكام القضائية المعطلة «٣ مليون حكم».

* التجاوب مع المطالب الفئوية والاجتماعية.

* نزع مقرات الحزب الوطني وردها لأصحابها «الدولة، الهيئات، الأشخاص».

* الوحدة والمسامحة.

* الإدارة المؤسسية لحوار وطني موسع حول المرحلة الانتقالية والديمقراطية، ودور المجتمع المدني، وتحديات إصلاح المؤسسات الحكومية والعامة، وغيرها.

* ضبط الخطاب الإعلامي بعيداً عن الشقاق والفتنة

* حماية النسيج الوطني والوحدة الوطنية «تجنب تحول السجال السياسي إلى طائفي أو مذهبي...العلمانيون، السلفيون، المادة الثانية...».

(٢) التهدئة والاستقرار.... الفعاليات والاحتجاجات دون تعطيل عجلة الإنتاج.

(٣) تقديم الخدمات الاجتماعية والمعيشية.. والصحية.. والتعليمية.. والأمنية.

(٤) دفع عجلة الاقتصاد ... السياحة.. البترول.. قناة السويس.. تحويلات العاملين بالخارج.. الصناعة.. الزراعة.

(٥) حماية الأمن القومي المصري.. العمق الإفريقي والجوار العربي والقضية الفلسطينية.. هناك مواقف وتصريحات مشرقة ومشرفة من الخارجية المصرية والمجلس العسكري وجامعة الدول العربية.

* * *

تسلسل تاريخي لأهم الأحداث السياسية خلال ١٠٠ عام

١٨٨٢

- الاحتلال البريطاني لمصر.
- وصول صهاينة من أوربا الشرقية إلى فلسطين الخاضعة وقتئذ لحكم العثمانيين.

١٨٩٥

- مذكرة هرتزل حول أفكاره عن إحياء الدولة اليهودية.

١٨٩٧

- انعقاد أول مؤتمر صهيوني عالمي في بازل بسويسرا.
- بدء حملة إنشاء وطن قومي لليهود في فلسطين.

١٨٩٩

- مشروع «ماكس بودنهارت» لربط البحرين المتوسط والميت.

١٩٠٣

- زيارة هرتزل لتوطين اليهود في سيناء وتحويل مياه النيل إليها.

١٩٠٤

- زيارة هرتزل لمصر لبحث مشروع الاستيطان في سيناء وسحب مياه النيل للمستعمرات اليهودية.

١٩١٦

☜ اتفاقية سايكس/ بيكو.

١٩١٧

☜ إعلان وعد بلفور بالمساعدة في إنشاء وطن قومي لليهود في فلسطين.

١٩٢٢

☜ عصبة الأمم تقرر وضع فلسطين تحت الانتداب البريطاني وكذا شرق الأردن.

☜ تكوين الوكالة اليهودية الموسعة.

☜ بدء وصول موجة جديدة من الصهاينة إلى فلسطين.

☜ فرض الانتداب الفرنسي على سوريا ولبنان والعراق.

١٩٢٣

☜ إعلان مصطفى كمال أتاتورك قيام جمهورية تركيا العلمانية.

١٩٢٤

☜ إنهاء الخلافة الإسلامية رسميًا.

١٩٣٢

☜ عزز الملك عبد العزيز بن سعود من سيطرته على شبه الجزيرة العربية وتأسيس المملكة العربية السعودية.

١٩٣٦

☜ بدء الثورة العربية الكبرى ومقاطعة البضائع اليهودية شعبيا.

☜ توقيع المعاهدة البريطانية لاستكمال استقلال مصر.

☜ تدفق اليهود الألمان إلى فلسطين فرارًا من الحكم النازي في ألمانيا.

١٩٣٨

☜ إنتاج البترول على المستوى التجاري في السعودية لأول مرة.

١٩٣٩

☜ بريطانيا تفرض قيودًا على هجرة اليهود، وشراء الأراضي في فلسطين.

☜ بدء الحرب العالمية الثانية.

١٩٤٣

☜ الاتحاد الجمركي بين سوريا ولبنان.

١٩٤٥

☜ توقيع ميثاق جامعة الدول العربية من جانب ٧ دول مستقلة.

☜ نهاية الحرب العالمية الثانية، وقيام الأمم المتحدة.

١٩٤٦

☜ أول قمة عربية بمصر.

١٩٤٧

☜ الجمعية العامة للأمم المتحدة تتخذ القرار رقم ١٨١ بتقسيم فلسطين إلى دولتين يهودية وعربية، واعتراض العرب على القرار.

١٩٤٨

☜ انتهاء الانتداب البريطاني على فلسطين.

☜ إعلان قيام دولة إسرائيل.

☜ اندلاع الحرب العربية الإسرائيلية الأولى.

١٩٤٩

- اتفاقات الهدنة العربية الإسرائيلية.
- ضم إسرائيل أجزاء كبيرة من الأراضي العربية.
- الكنيست الإسرائيلي يعلن القدس العربية عاصمة لإسرائيل.

١٩٥٠

- توقيع معاهدة الدفاع العربي المشترك.
- الملك عبد الله يضم ضفتي نهر الأردن، وقيام المملكة الأردنية الهاشمية.

١٩٥١

- تنظيم المقاطعة العربية رسميا بقرار من الجامعة العربية.

١٩٥٢

- انقلاب عسكري في يوليو بقيادة الجيش.

١٩٥٣

- الأمير حسين يتوج ملكًا على عرش الأردن.
- أول دورة انعقاد للمجلس الاقتصادي بجامعة الدول العربية.

١٩٥٦

- تأميم قناة السويس والعدوان الثلاثي على مصر.
- قمة عربية في بيروت خلال نوفمبر.

١٩٥٧

- إنشاء مجلس الوحدة بين مصر وسوريا.

١٩٦١

- انفصال سوريا عن مصر.

١٩٦٤

- أول قمة في إطار جامعة الدول العربية خلال يناير.
- إنشاء منظمة التحرير الفلسطينية.
- القمة العربية الثانية في إطار الجامعة خلال سبتمبر بالإسكندرية.
- قيام السوق العربية المشتركة.

١٩٦٥

- ياسر عرفات يشكل حركة فتح التي تنفذ فور قيامها أول هجوم فلسطيني مسلح على إسرائيل.
- مؤتمر القمة العربي الثالث بالدار البيضاء.

١٩٦٧

- هجوم إسرائيل على مصر وسوريا والأردن، واحتلال أراض عربية جديدة في يونيو.
- تعهد القادة العرب في مؤتمر قمة الخرطوم بأنه لا صلح ولا اعتراف ولا مفاوضات مع إسرائيل، والتعهد بالتأييد الكامل لاستعادة فلسطين كهدف قومي إستراتيجي.
- صدور قرار الأمم المتحدة رقم ٢٤٢.

١٩٦٨

- الميثاق الوطني الفلسطيني يؤكد حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير والكفاح المسلح لتحرير فلسطين والقضاء على الصهيونية.
- بدء حرب الاستنزاف على الجبهة المصرية.

١٩٦٩

- محاولة إحراق المسجد الأقصى على يد الصهاينة.
- اختيار ياسر عرفات رئيسًا للجنة التنفيذية لمنظمة التحرير.
- القمة العربية الخامسة في الرباط خلال ديسمبر.

١٩٧٠

- مذابح أيلول الأسود في الأردن، ووقوع ثلاثة آلاف شخص –على الأقل- ضحايا للمعارك بين الجيش الأردني والمقاتلين الفلسطينيين الذين خرجوا عن آخرهم في منتصف العام التالي.
- وفاة جمال عبد الناصر، وتولي أنور السادات حكم مصر.

١٩٧٣

- حرب أكتوبر، وتحقيق أول نصر عربي على إسرائيل.
- استخدام سلاح البترول في الصراع العربي الإسرائيلي للضغط على الغرب إزاء مواقفه المساندة لإسرائيل وتضاعف أسعار البترول الخام.
- انعقاد القمة العربية السادسة في الجزائر خلال نوفمبر.
- صدور القرار رقم ٣٣٨ عن الأمم المتحدة بالدعوة لعقد مؤتمر سلام.
- انعقاد مؤتمر جنيف في ٢١، ٢٢ ديسمبر.

١٩٧٤

- توقيع اتفاق فك اشتباك على الجبهة المصرية في يناير، تلاه اتفاق مماثل على الجبهة السورية في مايو.
- أول خطاب لياسر عرفات أمام الأمم المتحدة في ١٣ نوفمبر.

- قرار السوق الأوربية بالدخول مع الدول العربية في حوار على مستوى القمة.
- انعقاد القمة العربية السابعة خلال نوفمبر في الرباط.

١٩٧٥

- الرئيس الأمريكي فورد يعلن إعادة تقييم سياسة بلاده في الشرق الأوسط للضغط على إسرائيل من أجل التوصل لاتفاق الانسحاب الثاني من سيناء.
- فض الاشتباك الثاني على الجبهة المصرية.
- اندلاع الشرارة الأولى للحرب الأهلية اللبنانية.

١٩٧٦

- اتساع نطاق الحرب الأهلية في لبنان، ودخول القوات السورية.
- القمة العربية الثامنة بالقاهرة في أكتوبر.

١٩٧٧

- المؤتمر الأول لرؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الدول العربية بالقاهرة.
- فوز تكتل الليكود، وترأس بيجين للوزارة الإسرائيلية ونهاية حكم حزب العمل.
- بيان أمريكي/ سوفيتي في أكتوبر يدعو الأطراف المعنية بالشرق الأوسط إلى التفاوض في إطار مؤتمر جنيف لتحقيق تسوية سلمية.
- زيارة السادات للقدس في نوفمبر، وبيجين يصل الإسماعيلية في ديسمبر ردًّا على الزيارة.

١٩٧٨

- غزو إسرائيل للبنان في مارس.

- التوقيع على اتفاق كامب ديفيد في سبتمبر.
- إدانة عربية شاملة لـ«كامب ديفيد» في مؤتمر قمة بغداد خلال نوفمبر.

١٩٧٩

- الشاه يغادر إيران وعودة الخميني.
- التوقيع على معاهدة السلام بين مصر وإسرائيل.
- نقل مقر الجامعة العربية من القاهرة إلى تونس.
- الغزو السوفيتي لأفغانستان.
- القمة العربية العاشرة في تونس من ٢٠ إلى ٢٢ نوفمبر.

١٩٨٠

- إعلان مبدأ كارتر والقاضي بأن الخليج العربي منطقة حساسة للمصالح الأمريكية، ويتعهد بالتصدي لأي محاولة للسيطرة عليه من جانب أي قوى أجنبية.
- نشوب الحرب العراقية/ الإيرانية في سبتمبر.
- اعتراف المجموعة الأوربية بوجوب مشاركة منظمة التحرير في أي محادثات سلمية حول الشرق الأوسط.
- الكنيست يعلن القدس عاصمة لإسرائيل.

١٩٨١

- قيام مجلس التعاون الخليجي.
- إسرائيل تقصف المفاعل الذري العراقي وتدمره.
- الأمير فهد ولي العهد السعودي يقدم مشروعًا للتسوية السلمية في الشرق الأوسط.
- إسرائيل تعلن ضم الجولان كأمر واقع وتطبق القانون الإسرائيلي عليها.
- اغتيال الرئيس السادات، وتولي حسني مبارك حكم مصر.

١٩٨٢

- انسحاب إسرائيل من سيناء باستثناء طابا التي استعادتها مصر في مارس ١٩٨٩.
- إسرائيل تغزو لبنان بهدف تدمير منظمة التحرير، وتحاصر بيروت، وانسحاب المنظمة من لبنان.
- قمة فاس تطرح مشروعًا عربيا لتحقيق التسوية السلمية.
- اغتيال الرئيس اللبناني المنتخب بشير الجميل ليخلفه شقيقه أمين.
- مذبحة صابرا وشاتيلا.

١٩٨٣

- تدمير قيادة المارينز الأمريكية في بيروت.
- الملك حسين يرفض طلبًا أمريكيا بالانضمام لمحادثات السلام.
- اتفاق إسرائيلي لبناني ترفضه سوريا فورًا.
- الولايات المتحدة وإسرائيل تتفقان على تشكيل لجنة لاستكشاف أشكال التعاون الإستراتيجي بين مصر وإسرائيل، واعتراض عربي شديد على المشروع.
- الحرب الأهلية في جنوب السودان.

١٩٨٤

- القوات الأمريكية تنسحب من لبنان.
- لبنان يلغي الاتفاق الإسرائيلي اللبناني من طرف واحد.
- مصر والأردن تستأنفان علاقتهما الدبلوماسية.

١٩٨٥

- إسرائيل تتمم انسحابها من معظم الأراضي اللبنانية، محتفظة بسيطرة فعلية على منطقة عازلة شمالي الحدود.

☜ غارة إسرائيلية على مقر قيادة منظمة التحرير في تونس.

☜ شيمون بيريز يطلق مبادرة تتضمن عرضًا لعقد مؤتمر دولي للسلام.

١٩٨٦

☜ الملك حسين يقطع علاقاته بمنظمة التحرير.

١٩٨٧

☜ قمة الوفاق العربي في عمان.

☜ بدء الانتفاضة الفلسطينية في الأراضي المحتلة.

☜ عودة مصر للصف العربي.

١٩٨٨

☜ اغتيال أبو جهاد في غارة على مقر قيادته في تونس.

☜ وقف الحرب العراقية/ الإيرانية.

☜ المجلس الوطني الفلسطيني يعلن قيام دولة فلسطين في نوفمبر.

☜ عرفات يقبل بحق إسرائيل في الوجود، ونبذ الإرهاب وبدء الحوار الفلسطيني الأمريكي.

☜ فك الارتباط بين الأردن والضفة الغربية.

١٩٨٩

☜ قيام الاتحاد الأوربي بين دول المغرب العربي الخمس.

☜ قيام مجلس التعاون العربي بين مصر والعراق والأردن واليمن الشمالي.

☜ القمة العربية الطارئة بالدار البيضاء في مايو، وخصصت لعودة مصر للصف العربي، ومواجهة تداعيات الأزمة اللبنانية.

- جيمس بيكر وزير الخارجية الأمريكي يطرح خطة من خمس نقاط لمحادثات إسرائيلية/ فلسطينية.

١٩٩٠

- سقوط الحكومة الائتلافية في إسرائيل بعد رفض شامير خطة بيكر.
- الرئيس بوش يعلق الحوار الأمريكي/ الفلسطيني.
- العراق يغزو الكويت ويحتلها، ويعلن أنها المحافظة رقم ١٩.
- قمة عربية طارئة لمناقشة الاجتياح العراقي للكويت.

١٩٩١

- عاصفة الصحراء وإطلاق العراق عدة صواريخ سكود على إسرائيل.
- توقيع إعلان دمشق في مارس بين مصر وسوريا ودول مجلس التعاون الخليجي.
- اجتماعات مشتركة بين أمانة الجامعة العربية ومنظمة الوحدة الأفريقية لمناقشة مشروع إنشاء منطقة تجارية عربية أفريقية.
- الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي يوافقان على عقد اجتماع على مستوى الوزراء في موسكو بهدف تنظيم المحادثات المتعددة الأطراف بشأن القضايا الإقليمية في الشرق الأوسط.

١٩٩٢

- الاجتماع التنظيمي للمباحثات المتعددة الأطراف بشأن القضايا الإقليمية والجولات الأولى والثانية والثالثة تعقد بعد ذلك في لشبونة ولندن.
- سوريا تحقق تقدمًا ملحوظًا في الجولة السادسة من المباحثات الثنائية، وللمرة الأولى تتحدث إسرائيل علنًا عن احتمال انسحاب جزئي من الجولان.
- إبعاد ٤٠٠ فلسطيني من الأراضي المحتلة إلى جنوب لبنان.

١٩٩٣

- تصريحات ليوسف والي حول التمهيد لقيام سوق شرق أوسطية مشتركة.
- الكنيست الإسرائيلي يرفع الحظر الذي فرضه عام ١٩٨٧ على الاتصال بمنظمة التحرير.
- إسرائيل تعلن في أغسطس اتفاقًا مع منظمة التحرير حول الخطوط العريضة لحكم ذاتي يبدأ تطبيقه في قطاع غزة وأريحا.
- توقيع اتفاق فلسطيني/ إسرائيلي برعاية أمريكية بواشنطن في سبتمبر، وبدء حقبة جديدة في تاريخ المنظمة بلقاء رابين وبيريز مع ياسر عرفات في البيت الأبيض.

١٩٩٤

- قمة الأسد/ كلينتون في جنيف.
- توقيع اتفاق القاهرة بين فلسطين وإسرائيل.
- مذبحة الحرم الإبراهيمي.
- توقيع إعلان واشنطن بين الملك حسين ورابين.
- دول الخليج تقرر رفع المقاطعة من الدرجة الثانية والثالثة، واستعدادها لتأييد مبادرات إعادة النظر في المقاطعة المباشرة.
- إقامة علاقات بين إسرائيل وتونس على مستوى مكاتب لرعاية المصالح الاقتصادية.
- المغرب يستضيف المؤتمر الاقتصادي لدول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ويتمخض عن إعلان الدار البيضاء.

١٩٩٥

- اغتيال إسحاق رابين على يد متطرف صهيوني في ساحة عامة بتل أبيب.

١٩٩٦

- ☜ ياسر عرفات يؤدي اليمين الدستورية كأول رئيس منتخب للرئاسة الفلسطينية.
- ☜ إسرائيل تشن عدوانًا واسع النطاق على لبنان، وترتكب مجزرة قانا في الجنوب اللبناني.
- ☜ السلطة الفلسطينية تعدل الميثاق الوطني الفلسطيني، وتلغي المواد التي تتناقض مع مبدأ الاعتراف بإسرائيل.

١٩٩٧

- ☜ البابا يوحنا بولس الثاني يقوم بزيارة رسمية للبنان.

١٩٩٨

- ☜ افتتاح مطار غزة بإدارة فلسطينية وإشراف أمني إسرائيلي.

١٩٩٩

- ☜ وفاة الملك حسين.
- ☜ انتخاب إيهود باراك رئيسًا للحكومة الإسرائيلية.

٢٠٠٠

- ☜ انسحاب إسرائيل من جنوب لبنان والبقاع الغربي (مايو).
- ☜ تنفيذ قرار مجلس الأمن الدولي رقم ٤٢٥ الصادر بتاريخ ١٩٧٨.
- ☜ الانتفاضة الفلسطينية الثانية في سبتمبر.

٢٠٠١

- ☜ ضرب أبراج أمريكا.

٢٠٠٢

- احتلال أمريكا لأفغانستان.

٢٠٠٣

- احتلال أمريكا للعراق.

٢٠٠٤

- وفاة عرفات في باريس.

٢٠٠٥

- تولي أبو مازن للسلطة الفلسطينية بديلاً عن عرفات.

٢٠٠٦

- تولي حماس السلطة في فلسطين (إسماعيل أبو هنية رئيسًا للوزراء).
- ٧ يوليو ٢٠٠٦: حرب لبنان، في الثاني عشر من يوليو قامت الحرب الإسرائيلية على جنوب لبنان التي استمرت ٣٤ يومًا بين حزب الله اللبناني والجيش الإسرائيلي.

٢٠٠٧

- ١٣ يونيو ٢٠٠٧: سيطرة حماس على قطاع غزة: في السابع والعشرين من ديسمبر تم اغتيال الرئيسة الباكستانية بينظير بوتو في رصاصة في الرأس عندما كانت في جولة تفقدية وذلك عندما أطلت برأسها من سيارتها وماتت على الفور.

٢٠٠٨

- الحرب على غزة: ٢٧ ديسمبر ٢٠٠٨ حتى ١٨ يناير ٢٠٠٩، مخلفة مقتل ١٤٠٠ فلسطيني و ١٠ إسرائيليين: في السابع والعشرين من ديسمبر قامت الحرب على غزوة بتخطيط من الجيش الإسرائيلي بهدف اقتلاع جذور حركة حماس من غزة وشهدت غزة وما تزال الآثار التي خلفتها الحرب قائمة إلى اليوم.

٢٠٠٩

☜ في عشرين من شهر يناير تم تسليمِ أول رئيس أسود من أصل إفريقي ونصبوه رئيسًا للبيت الأبيض هو باراك أوباما.

٢٠١٠

☜ ١٨ ديسمبر ٢٠١٠: ثورة تونس.

٢٠١١

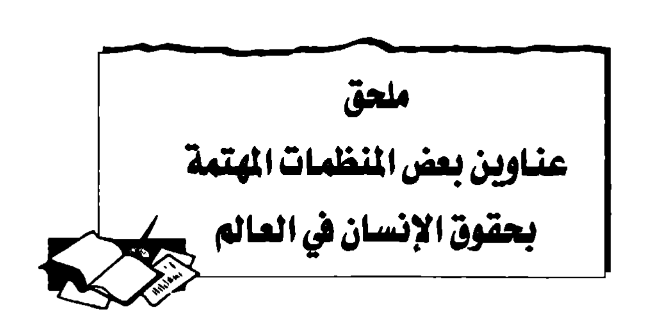
☜ ٩ يناير ٢٠١١ بداية الاستفتاء على تقسيم السودان.

☜ ١٤ يناير ٢٠١١ إعلان النتائج النهائية لاستفتاء السودان وفصل جنوب السودان.

☜ ٢٥ يناير ٢٠١١: ثورة مصر.

☜ ١١ فبراير ٢٠١١: تنحي الرئيس المخلوع حسنى مبارك.

* * *



ملحق
عناوين بعض المنظمات المهتمة بحقوق الإنسان في العالم

١- المنظمة العربية لحقوق الإنسان: ١٧ ميدان أسوان- المهندسين- الجيزة- مصر.

أو عنوانها في سويسرا:

Arab organization for human rights

p.o.box 82

1211 Geneva 28 Switzerland

٢- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان: ١٧ ميدان أسوان- المهندسين- الجيزة- مصر.

٣- مركز حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة:

Genre for human rights

United nations office at Geneva 8-14 avenue de la paix 1211 Geneva 10 ،Switzerland

New York office

Center for human rights

United nations

Newyork N.Y.10017 U.S.A

٤- منظمة العفو الدولية - بريطانيا.

Amnesty International

1 Easton street ،London WCIX8 DJ

United Kingdom

٥- منظمة العفو الدولية على «الإنترنت»:

إن موقع المنظمة على شبكة «الإنترنت» مُكرس لتوفير مصادر معلومات خاصة بحقوق الإنسان، باللغة الإنجليزية، على العنوان التالي: http://www.amnesty.org

ويحتوي الموقع على نحو ١٠,٠٠٠ ملف، ويستقبل ٦ ملايين زائر في المتوسط شهريا، ويضم الموقع جميع تقارير المنظمة الصادرة منذ العام ١٩٩٦، وآخر النشرات الإخبارية التي تعرض تفاصيل بواعث قلق المنظمة بشأن قضايا حقوق الإنسان في العالم، ويحوي الموقع، بالإضافة إلى ذلك، معلومات عن آخر الحملات، ومناشدات التحرك من أجل المساعدة في حماية حقوق الإنسان «http://www.stoptorture.org» بوسعك أن تجد أيضًا عناوين مكاتب المنظمة في جميع أرجاء العالم، ونقاط اتصال بالمئات من مواقع «الإنترنت» حول حقوق الإنسان، فضلاً عن استمارة بريد إلكتروني لطلب مطبوعات المنظمة.

وهناك أيضًا موقع لمنظمة العفو الدولية باللغة الفرنسية: http://www.efai.org وباللغة الإسبانية: http://ww.edai.org وباللغة العربية: http://www.amanesty-arabic.org

أهم منظمات حقوق الإنسان العاملة في مصر:

١- المنظمة العربية لحقوق الإنسان.. مقرها ٩١ شارع المرغني –القاهرة- وهي منظمة دولية ولها مقر في مصر.

٢- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان.. مقرها ٨/ ١٠ متحف المنيل- القاهرة- وهي جمعية أهلية طبقًا لقانون الجمعيات.

٣- المركز العربي لاستقلال القضاء والمحاماة.. مقره ٨/ ١٠ متحف المنيل- القاهرة- وهي منظمة دولية.

٤- جمعية حقوق الإنسان لمساعدة السجناء.. مقرها ١٤ شارع سراي الأزبكية - القاهرة- وهي جمعية أهلية طبقًا لقانون الجمعيات.

٥- جمعية تنمية الديمقراطية.. مقرها القاهرة -شارع شريف- عمارة الإيموبيليا- وهي جمعية أهلية طبقًا لقانون الجمعيات.

٦- مركز هشام مبارك لحقوق الإنسان.. ومقره القاهرة- وهي شركة محاماة مدنية.

***

الفهرس

* * *

مؤسسة اقرأ
للنشر والتوزيع والترجمة

الادارة: 10 ش أحمد عمارة بجوار حديقة الفسطاط - القاهرة
ت: 25326610 محمول: 01521202472
مكتبة اقرأ - الأزهر: شارع البيطار خلف الجامع الأزهر - القاهرة
ت: 25142167 محمول: 0110503367
مكتبة اقرأ - جامعة القاهرة: 4 ش حلمى - بين السرايات - الجيزة
ت: 0110503368 - 0112328311

iqraakotob@yahoo.com
www.iqraakotob.net